



تأليف
د. محمود
الطحان

تيسير مصطلح الحديث

تيسير
مصالح الحديث

تيسير مصطلح الحديث

بقلم
الدكتور محمود الطحان
أستاذ الحديث
بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت

طبعة غير تجارية تباع بسعر خاص
تم الجمع التصويرى والتصميم
فى

مرکز المسح للدراسات

ت / ٤٨٨ ٠٤٢٠٠ - الإسكندرية

غرة ذى الحجة ١٤١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة السابعة

الحمد لله الذى مَنَّ علينا بنعمة الإسلام، وجعلنا من خُدَّام سُنَّة نبيه المصطفى ﷺ،
والصلاة والسلام على صفوة خلقه وخاتم أنبيائه سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله وعلى آله
وصحبه ومن والاه .

وبعد : فإن الله تعالى - وله الحمد والمِنَّة - قد كتب لهذا الكتاب القبول لدى طلبة العلم
عامة، والمشتغلين بالحديث وعلومه خاصة. فقد نفذت منه من حين طبعه الطبعة الأولى عام
١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م إلى الآن ست طبعات. لذا رأيت طبعه الطبعة السابعة لدى مكتبة
المعارف بالرياض .

ولما كان نص الكتاب غير مشكول، وفيه بعض الأخطاء، رأيت أن أقوم بشكل ما يُشكّل
لا سيما أسماء الأعلام، وكذلك تصحيح الأخطاء قدر المستطاع.
لذلك تعتبر هذه الطبعة متميزة عن سابقتها من الطبعات بأمرين هما : الشُّكْل
والتصحيح .

وأسأل الله تعالى أن يديم النفع بهذا الكتاب، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم. وصلى الله
على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وكتبه

العبد الضعيف

راجى عفوره المنان

أبو حفص محمود بن أحمد الطحان

الكويت فى غرة جمادى الآخرة من عام ١٤٠٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي منَّ على المسلمين بإنزال القرآن الكريم، وتكفَّل بحفظه في الصدور والسطور إلى يوم الدين، وجعل من تمة حفظه سنة سيد المرسلين .

والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد الذي أُوكلَ الله إليه تبيان ما أَراده من التنزيل الحكيم بقوله تعالى ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] فقام ﷺ مبيناً له بأقواله وأفعاله وتقريراته بأسلوب واضح مبين .

والرُّضَى عن الصحابة الذين تلقوا السنة النبوية عن النبي الكريم، فوعوها، ونقلوها للمسلمين كما سمعوها خالصة من شوائب التحريف والتبديل .

والرحمة والمغفرة للسلف الصالح الذين تناقلوا السنة المطهرة جيلاً عن جيل، ووضعوا لسلامة نقلها وروايتها قواعد وضوابط دقيقة لتخليصها من تحريف المبطلين .

والجزاء الخَيْر لمن خلف السلف من علماء المسلمين الذين تلقوا قواعد رواية السنة وضوابطها عن السلف، فهذبوها ورتبوها وجمعوها في مصنفات مستقلة سميت فيما بعد بـ «علم مصطلح الحديث»^(١) .

أما بعد : فعندما كُلفتُ منذ سنوات بتدريس علم «مصطلح الحديث» في كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة وكان المقرر تدريس كتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح، ثم قرر بدله مختصره كتاب «التقريب» للنووي، وجدت مع الطلبة بعض الصعوبات في دراسة هذين الكتابين - على جلالتهما وغزارة فوائدهما - دراسة نظامية، من هذه الصعوبات، التطويل في بعض الأبحاث. لا سيما في كتاب ابن الصلاح^(٢) . ومنها الاختصار في البعض الآخر، لا سيما في كتاب النووي^(٣)، ومنها صعوبة العبارة، ومنها عدم تكامل

(١) يطلق على هذا العلم أيضاً «علم الحديث دراية» و«علوم الحديث» و«أصول الحديث» .

(٢) كبحث «معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه» فقد استغرق ٤٦ / صفحة .

(٣) كبحث «الضعيف» مثلاً إذ لم يتجاوز تسع عشرة كلمة .

بعض الأبحاث^(١)، وذلك كترك التعريف مثلاً أو إغفال المثال أو عدم ذكر الفائدة من هذا البحث أو ذاك، أو عدم التعرج على ذكر أشهر المصنفات، وما أشبه ذلك. ووجدت غيرهما من كتب الأقدمين في هذا الفن كذلك، بل إن بعض تلك الكتب غير شامل لجميع علوم الحديث، وبعضها غير مهذب ولا مرتب، وعذرهم في ذلك هو إما وضوح الأمور التي تركوها بالنسبة لهم، أو الحاجة لتطويل بعض الأبحاث بالنسبة لزمهم، أو غير ذلك مما نعرفه أو لا نعرفه.

فرأيت أن أضع بين أيدي الطلبة في كليات الشريعة كتاباً سهلاً في مصطلح الحديث وعلومه، ييسر عليهم فهم قواعد الفن ومصطلحاته، وذلك بتقسيم كل بحث إلى فقرات مرقمة متسلسلة مبتدئاً بتعريفه، ثم بأقسامه مثلاً ... مختتماً بفقرة «أشهر المصنفات فيه» كل ذلك بعبارة سهلة، وأسلوب علمي واضح ليس فيه تعقيد ولا غموض، ولم أعرج على كثير من الخلافات والأقوال وبسط المسائل، مراعاة للخصص الزمنية القليلة المخصصة لهذا العلم في كلية الشريعة وكليات الدراسات الإسلامية.

وسميته «تيسير مصطلح الحديث» ولست أرى أن هذا الكتاب يغني عن كتب العلماء الأقدمين في هذا الفن، وإنما قصدت أن يكون مفتاحاً لها، ومذكراً بما فيها، وميسراً للوصول إلى فهم معانيها. وتظل كتب الأئمة والعلماء الأقدمين مرجعاً للعلماء والمتخصصين في هذا الفن، ومعيناً فياضاً ينهلون منه.

ولا يفوتني أن أذكر أنه صدر في الآونة الأخيرة كتب لبعض الباحثين فيها الفوائد الغزيرة لا سيما الرد على شبه المستشرقين والمنحرفين، لكن بعضها مطول، وبعضها مختصر جداً، وبعضها غير مستوعب، فأردت أن يكون كتابي هذا وسطاً بين التطويل والاختصار، ومستوعباً لجميع الأبحاث.

(١) مثال ذلك اقتصار النوى في بحث المقلوب على ما يلي: «المقلوب: هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه، وقلب أهل بغداد على البخاري مائة حديث امتحانا فردها على وجوها فأذعنوا بفضله.

والجديد فى كتابى هذا هو :

- ١ - التقسيم، أى تقسيم كل بحث إلى فقرات مرقمة، مما يسهل على الطالب فهمه^(١).
- ٢ - التكامل فى كل بحث من حيث الهيكل العام للبحث، من ذكر التعريف والمثال والخ...
- ٣ - الاستيعاب لجميع أبحاث المصطلح بشكل مختصر .

أما من حيث التبويب والترتيب فقد استفدت من طريقة الحافظ ابن حجر فى النخبة وشرحها، فإنه خير ترتيب توصل إليه - رحمه الله - وكان جل اعتمادى فى المادة العلمية على « علوم الحديث » لابن الصلاح، ومختصره « التقريب » للنووى، وشرحه « التدريب » للسيوطى .

وجعلت الكتاب من مقدمة وأربعة أبواب، الباب الأول فى الخبر، والباب الثانى فى الجرح والتعديل، والباب الثالث فى الرواية وأصولها، والباب الرابع فى الإسناد ومعرفة الرواة .
وإننى إذ أقدم هذا الجهد المتواضع لأبنائنا الطلبة اعترف بعجزى وتقصيرى فى إعطاء هذا العلم حقه ولا أبرئ نفسى من الزلل والخطأ، فالرجاء ممن يطلع فيه على زلة أو خطأ أن ينبهنى عليه مشكوراً، لعلنى أتداركه، وأرجو الله تعالى أن ينفع به الطلبة والمشتغلين بالحديث، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .



(١) لقد استفدت فى موضوع تقسيم البحث إلى فقرات من كبار أساتذتى كالأستاذ مصطفى الزرقا فى كتابه « الفقه الإسلامى فى ثوبه الجديد » والأستاذ الدكتور المعروف الدواليبى فى كتابه « أصول الفقه » والأستاذ الدكتور محمد زكى عبد البر فى مذكرة وضعها لنا - عندما كنا طلاباً فى كلية الشريعة بجامعة دمشق - على كتاب الهداية للمرغينانى فكان لهذا التقسيم المبتكر أعظم الأثر فى فهم تلك العلوم بسهولة ويسر بعد أن كنا نقاسى كثيراً فى فهمها واستيعابها .

المقدمة

- * نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها .
- * أشهر المصنفات في علم المصطلح .
- * تعريفات أولية .

نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مرَّ بها

يلاحظ الباحث المتفحّص أن الأسس والأركان الأساسية لعلم الرواية ونقل الأخبار موجودةٌ في الكتاب العزيز والسنة النبوية، فقد جاء في القرآن الكريم قوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]. وجاء في السنة قوله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع»^(١) وفي رواية «فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه»^(٢).

ففي هذه الآية الكريمة وهذا الحديث الشريف مبدأ التثبت في أخذ الأخبار وكيفية ضبطها بالانتباه لها ووعيتها والتدقيق في نقلها للآخرين .

وامثالاً لأمر الله تعالى ورسوله ﷺ فقد كان الصحابة رضی الله عنهم يتثبتون في نقل الأخبار وقبولها، لا سيما إذا شكوا في صدق الناقل لها، فظهر بناء على هذا موضوع الإسناد وقيمته في قبول الأخبار أو ردها، فقد جاء في مقدمة صحيح مسلم عن ابن سيرين قال : «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمو لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»^(٣).

وبناء على أن الخبر لا يقبل إلا بعد معرفة سنده فقد ظهر علم الجرح والتعديل، والكلام على الرواة، ومعرفة المتصل أو المنقطع من الأسانيد، ومعرفة العلل الخفية، وظهر الكلام في بعض الرواة لكن على قلة، لقلة الرواة المجروحين في أول الأمر .

(١) الترمذی - کتاب العلم - وقال عنه حسن صحيح .

(٢) المصدر نفسه لكن قال عنه حسن، وروى الحديث أبو داود وابن ماجه وأحمد .

(٣) مقدمة صحيح مسلم .

ثم توسع العلماء فى ذلك حتى ظهر البحث فى علوم كثيرة تتعلق بالحديث من ناحية ضبطه وكيفية تحمله وأدائه، ومعرفة ناسخه من منسوخه، وغريبه وغير ذلك، إلا أن ذلك كان يتناقله العلماء شفويًا.

ثم تطور الأمر، وصارت هذه العلوم تكتب وتسجل، لكن فى إمكانية متفرقة من الكتب مزوجة بغيرها من العلوم الأخرى، كعلم الأصول وعلم الفقه وعلم الحديث، مثل كتاب الرسالة وكتاب الأم للإمام الشافعى .

وأخيراً لما نضجت العلوم واستقر الاصطلاح، واستقل كل فن عن غيره، وذلك فى القرن الرابع الهجرى، أفرد العلماء علم المصطلح فى كتاب مستقل، وكان من أول من أفرد بالتصنيف القاضى أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ فى كتابه «المُحَدَّثُ الفاصل بين الراوى والواعى». وسأذكر أشهر المصنفات فى علم المصطلح من حين إفراده بالتصنيف إلى يومنا هذا .

* * *

أشهر المصنّفات فى علم المصطلح

١ - المُحَدَّثُ الفاصل بين الراوى والواعى :

صنفه القاضى أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ لكنه لم يستوعب أبحاث المصطلح كلها، وهذا شأن من يفتتح التصنيف فى أى فن أو علم غالباً .

٢ - معرفة علوم الحديث :

صنفه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى المتوفى سنة ٤٠٥ هـ، لكنه لم يهذب الأبحاث، ولم يرتبها الترتيب الفنى المناسب .

٣ - المُسْتَخَرَجُ عَلَى مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ :

صنفه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ هـ، استدرک فيه على الحاكم ما فاته في كتابه «معرفة علوم الحديث» من قواعد هذا الفن، لكنه ترك أشياء يمكن للمتعب أن يستدرکها عليه أيضاً .

٤ - الكفاية في علم الرواية :

صنفه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور المتوفى سنة ٤٦٣ هـ، وهو كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن، وبيان قواعد الرواية، ويعتبر من أجل مصادر هذا العلم .

٥ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع :

صنفه الخطيب البغدادي أيضاً، وهو كتاب يبحث في آداب الرواية كما هو واضح من تسميته وهو فريد في بابيه، قيم في أبحاثه ومحتوياته. وقل من فنون علوم المصطلح إلا وصنف الخطيب فيه كتاباً مفرداً، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: «كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه» .

٦ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع :

صنفه القاضي عياض بن موسى اليحصبي المتوفى سنة ٥٤٤ هـ، وهو كتاب غير شامل لجميع أبحاث المصطلح، بل هو مقصور على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء وما يتفرع عنها، لكنه جيد في بابيه، حسن التنسيق والترتيب .

٧ - ما لا يسع المحدث جهله :

صنفه أبو حفص عمر بن عبد المجيد المياني المتوفى سنة ٥٨٠ هـ، وهو جزء صغير ليس فيه كبير فائدة .

٨ - علوم الحديث :

صنفه أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المشهور بابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣ هـ، وكتابه هذا مشهور بين الناس بـ «مقدمة ابن الصلاح» وهو من أجود الكتب في المصطلح، جمع فيه مؤلفه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب ومن تقدمه، فكان كتاباً حافلاً بالفوائد، لكنه لم يرتبه على الوضع المناسب، لأنه أملاه شيئاً فشيئاً، وهو مع هذا عمدة من جاء بعده من العلماء، فكم من مختصر له وناظم، ومعارض له ومختصر .

٩ - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير :

صنفه محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ، وكتابه هذا اختصار لكتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح، وهو كتاب جيد مغلق العبارة أحياناً .

١٠ - تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى :

صنفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى المتوفى سنة ٩١١ هـ، وهو شرح لكتاب تقريب النواوى كما هو واضح من اسمه، جمع فيه مؤلفه من الفوائد الشئ الكثير .

١١ - نَظْمُ الدُّرَرِ فى علم الأثر :

صنفها زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى المتوفى سنة ٨٠٦ هـ، ومشهور باسم «ألفية العراقى» نظم فيها «علوم الحديث» لابن الصلاح، وزاد عليه، وهى جيدة غزيرة الفوائد، وعليها شروح متعددة، منها شرحان للمؤلف نفسه .

١٢ - فتح المغيـث فى شرح ألفية الحديث :

صنفه محمد بن عبد الرحمن السخاوى المتوفى سنة ٩٠٢ هـ، وهو شرح على ألفية العراقى، وهو من أوفى شروح الألفية وأجودها .

١٣ - نُخْبَةُ الْفِكْرِ فِي مِصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ :

صنفه الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، وهو جزء صغير مختصر جداً، لكنه من أنفع المختصرات وأجودها ترتيباً، ابتكر فيه مؤلفه طريقة في الترتيب والتقسيم لم يُسبق إليها، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه «نزهة النظر» كما شرحه غيره .

١٤ - المنظومة البيقونية :

صنفها عمر بن محمد البيقوني المتوفى سنة ١٠٨٠ هـ، وهي من المنظومات المختصرة، إذ لا تتجاوز أربعة وثلاثين بيتاً، وتعتبر من المختصرات النافعة المشهورة، وعليها شروح متعددة .

١٥ - قواعد التحديث :

صنفه محمد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ، وهو كتاب مُحَرَّرٌ مفيد، وهناك مصنفات أخرى كثيرة يطول ذكرها اقتضت على ذكر المشهور منها، فجزى الله الجميع عنا وعن المسلمين خير الجزاء .

* * *

تعريفات أولية

١ - علم المصطلح :

علم بأصول وقواعد يُعرَفُ بها أحوالُ السُّنَدِ وَالْمَتَنِ مِنْ حَيْثُ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ .

٢ - موضوعه :

السند والمتن من حيثُ القبولُ والرَّدُّ .

٣- ثمرته :

تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث .

٤- الحديث :

أ- لغة : الجديد، ويجمع على أحاديث على خلاف القياس .

ب- اصطلاحاً : ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

٥- الخبر :

أ- لغة : النبأ، وجمعه أخبار .

ب- اصطلاحاً : فيه ثلاثة أقوال وهى :

١- هو مرادف للحديث : أى إن معناهما واحد اصطلاحاً .

٢- مغاير له : فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن غيره .

٣- أعم منه : أى إن الحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن غيره .

٦- الأثر :

أ- لغة : بقية الشيء .

ب- اصطلاحاً : فيه قولان هما :

١- هو مرادف للحديث : أى إن معناهما واحد اصطلاحاً .

٢- مغاير له : وهو ما أُضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال .

٧- الإسناد : له معنيان : أ- عزو الحديث إلى قائله مُسنّداً .

ب- سلسلة الرجال الموصلة للمتن، وهو بهذا المعنى مرادف للسند .

٨ - السُّنَد :

أ - لَفْظَةٌ : الْمُعْتَمَدُ، وَسُمِّيَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَسْتَنْدُ إِلَيْهِ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ.

ب - اصطلاحاً : سلسلة الرجال الموصلة للمتن .

٩ - الهَنْن :

أ - لَفْظَةٌ : مَا صَلَّبَ وَارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ .

ب - اصطلاحاً : مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ السُّنَدُ مِنْ كَلَامٍ .

١٠ - المُسْنَدُ : « بفتح النون »

أ - لَفْظَةٌ : اسم مفعول من أسند الشيء إليه بمعنى عزاه ونسبه له .

ب - اصطلاحاً : له ثلاثة معانٍ .

١ - كل كتاب جُمِعَ فيه مرويات كل صحابي على حدة .

٢ - الحديث المرفوع المتصل سنداً .

٣ - أن يُراد به «السند» فيكون بهذا المعنى مصدرًا ميميًا .

١١ - المُسْنَدُ : « بكسر النون »

هو من يروى الحديث بسنده، سواء أكان عنده علم به، أم ليس له إلا مجرد الرواية .

١٢ - المُحَدَّث :

هو من يشتغل بعلم الحديث رواية ودراية، ويطلع على كثير من الروايات وأحوال رواتها .

١٣ - الحافظ : فيه قولان :

أ - مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين .

ب - وقيل هو أرفع درجة من المحدث ، بحيث يكون ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله .

١٤ - الحاكم :

هو من أحاط علماً بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا اليسير على رأى بعض أهل العلم .



الباب الأول

الخبر

- * الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا .
- * الفصل الثاني : الخبر المقبول .
- * الفصل الثالث : الخبر المردود .
- * الفصل الرابع : الخبر المشترك بين المقبول والمردود .

الفصل الأول

تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الخبر باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين :

- ١ - فإن كان له طرق بلا حَصْرٍ عدد معين فهو المتواتر .
 - ٢ - وإن كان له طرق محصورة بعدد معين فهو الآحاد .
- ولكل منهما أقسام وتفصيل ، سأذكرها وأبسطها إن شاء الله تعالى ، وأبدأ ببحث المتواتر .

* * *

المبحث الأول

الخبر المتواتر

١ - تعريفه :

أ - **لغة** : هو اسم فاعل مشتق من التواتر أى التتابع ، تقول تواتر المطر أى تتابع نزوله .

ب - **اصطلاحاً** : ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ومعنى التعريف : أى هو الحديث أو الخبر الذى يرويه فى كل طبقة من طبقات سنده رواة كثيرون يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاف هذا الخبر .

٢ - شروطه :

يتبين من شرح التعريف أن التواتر لا يتحقق فى الخبر إلا بشروط أربعة وهى :

أ - أن يرويه عدد كثير ، وقد اختلف فى أقل الكثرة على أقوال ، المختارة أنه عشرة أشخاص^(١) .

(١) تدريب الراوى ج ٢ - ص ١٧٧ .

ب - أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند .

ج - أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب (١) .

د - أن يكون مُستند خبرهم الحس .

كقولهم سمعنا أو رأينا أو لمسنا أو ... أما إن كان مستند خبرهم العقل، كالقول بحدوث العالم مثلاً، فلا يسمى الخبر حينئذ متواتراً .

٣ - حكمه :

المتواتر يفيد العلم الضروري، أى اليقيني الذى يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه، كيف لا يتردد فى تصديقه، فكذلك الخبر المتواتر. لذلك كان المتواتر كله مقبولا، ولا حاجة إلى البحث عن أحوال رواته .

٤ - أقسامه :

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما، لفظى ومعنوى .

أ - المتواتر اللفظى : هو ما تواتر لفظه ومعناه .

مثل حديث : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » رواه بضعة وسبعون صحابياً .

ب - المتواتر المعنوى : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

مثل : أحاديث رفع اليدين فى الدعاء، فقد ورد عنه ﷺ نحو مائة حديث، كل حديث منها فيه أنه رفع يديه فى الدعاء، لكنها فى قضايا مختلفة، فكل قضية منها لم تتواتر، والقدر المشترك بينهما - وهو الرفع عند الدعاء - تواتر باعتبار مجموع الطرق (٢) .

(١) وذلك كأن يكونوا من بلاد مختلفة، وأجناس مختلفة، ومذاهب مختلفة، وما شابه ذلك، وبناء على ذلك فقد يكثر عدد المخبرين ولا يثبت للخبر حكم المتواتر، وقد يقل العدد نسبياً ويثبت للخبر حكم المتواتر، وذلك حسب أحوال الرواة .

(٢) تدريب الراوى ج ٢ - ص ١٨٠ .

٥ - وجوده :

يوجد عدد لا بأس به من الأحاديث المتواترة، منها حديث «الحوض»، وحديث «المسح على الخفين»، وحديث «رفع اليدين في الصلاة»، وحديث «نصر الله امرأ»، وغيرها كثير، لكن لو نظرنا إلى عدد أحاديث الآحاد لوجدنا أن الأحاديث المتواترة قليلة جداً بالنسبة لها .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

لقد اعتنى العلماء بجمع الأحاديث المتواترة وجعلها في مصنف مستقل ليسهل على الطالب الرجوع إليها، فمن تلك المصنفات :

- أ - الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : للسيوطي، وهو مرتب على الأبواب .
- ب - قطف الأزهار : للسيوطي أيضاً، وهو تلخيص للكتاب السابق .
- ج - نظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتاني .

* * *

المبحث الثاني

خبر الآحاد

١ - تعريفه :

أ - لفظة : الآحاد جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الواحد هو ما يرويه شخص واحد .

ب - اصطلاحاً : هو ما لم يجمع شروط المتواتر^(١) .

٢ - حكمه :

يفيد العلم النظري، أى العلم المتوقف على النظر والاستدلال .

٣ - أقسامه بالنسبة إلى عدد طرقه :

يقسم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام .

(١) نزعة النظر ص ٢٦ .

أ - مشهور .

ب - عزيز .

ج - غريب .

وسأتكلم على كل منها يبحث مستقل .

* * *

المشهور

١ - تعريفه :

أ - لغة : هو اسم مفعول من «شَهَرْتُ الأمرُ» إذا أعلنته وأظهرته، وسمى بذلك لظهوره .

ب - اصطلاحاً : ما رواه ثلاثة فأكثر - في كل طبقة - ما لم يبلغ حد التواتر .

٢ - مثاله :

حديث : «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه» (١) .

٣ - المستفيض :

أ - لغة : اسم فاعل من «استفاض» مشتق من فاض الماء، وسمى بذلك لانتشاره .

ب - اصطلاحاً : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال وهي :

١ - هو مرادف للمشهور .

٢ - هو أخص منه، لأنه يشترط في المستفيض أن يستوى طرفاً إسناداً، ولا يشترط

ذلك في المشهور .

٣ - هو أعم منه أى عكس القول الثانى .

٤ - المشهور غير الاصطلاحى :

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر، فيشمل :

(١) أخرجه الشيخان والترمذى وابن ماجه وأحمد .

أ - ما له إسناد واحد .

ب - وما له أكثر من إسناد .

ج - وما لا يوجد له إسناد أصلاً .

٥ - أنواع المشهور غير الاصطلاحى :

له أنواع كثيرة أشهرها :

أ - مشهور بين أهل الحديث خاصة : ومثاله حديث أنس ، أن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعلٍ وذكَوَّان ، (١) .

ب - مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام : مثاله ، المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، (٢) .

ج - مشهور بين الفقهاء : مثاله حديث ، أبغض الحلال إلى الله الطلاق ، (٣) .

د - مشهور بين الأصوليين : مثاله حديث ، رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ، صححه ابن حبان والحاكم .

هـ - مشهور بين النحاة : مثاله حديث ، نِعَمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ لَوْ لَمْ يَخَفِ اللَّهُ لَمْ يَعْصِهِ ، لا أصل له .

و - مشهور بين العامة : مثاله حديث ، العجلة من الشيطان ، أخرجه الترمذى وحسنه .

٦ - حكم المشهور :

المشهور الاصطلاحى وغير الاصطلاحى لا يوصف بكونه صحيحاً أو غير صحيح ، بل منه الصحيح ومنه الحسن والضعيف بل الموضوع ، لكن إن صح المشهور الاصطلاحى فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب .

(١) أخرجه الشيخان .

(٢) متفق عليه .

(٣) صححه الحاكم فى المستدرک وأقره الذهبى لكن بلفظ ، ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق ، .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

المراد بالمصنفات فى الأحاديث المشهورة هو الأحاديث المشهورة على الألسنة وليس المشهورة اصطلاحاً، ومن هذه المصنفات .

أ - المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة، للسخاوى .

ب - كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الحديث ألسنة الناس، للعجلونى .

ج - تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، لابن الدُّيَّع الشيبانى .

* * *

العزیز

١ - تعريفه :

أ - لفظة : هو صفة مشبهة من « عَزَّ يَعَزُّ » بالكسر، أى قَلَّ وَنَدَّرَ، أو من « عَزَّ يَعَزُّ » بالفتح، أى قَوَّى واشتدَّ، وسُمى بذلك إما لقلة وجوده وندرته، وإما لقوته بمجيئه من طريق آخر .

ب - اصطلاحاً : أن لا يقل رواه عن اثنين فى جميع طبقات السند .

٢ - شرح التعريف :

يعنى أن لا يوجد فى طبقة من طبقات السند أقل من اثنين، أما إن وجد فى بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر، بشرط أن تبقى ولو طبقة واحدة فيها اثنان، لأن العبرة لأقل طبقة من طبقات السند .

هذا التعريف هو الراجح كما حرره الحافظ ابن حجر^(١)، وقال بعض العلماء : ان العزيز هو رواية اثنين أو ثلاثة، فلم يفصلوه عن المشهور فى بعض صوره .

٣ - مثاله :

ما رواه الشيخان من حديث أنس، والبخارى من حديث أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين »^(٢) .

(١) انظر النخبة وشرحها له ص ٢١ و ٢٤ .

(٢) البخارى ومسلم .

ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب، رواه عن قتادة شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوارث، ورواه عن كلي جماعة .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة للحديث العزيز، والظاهر أن ذلك لقلته ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات .

* * *

الغريب

١ - تعريفه :

أ - لغة : هو صفة مشبهة، بمعنى المنفرد، أو البعيد عن أقرابه .

ب - اصطلاحاً : هو ما ينفرد بروايته راوٍ واحد .

٢ - شرح التعريف :

أى هو الحديث الذى يستقل بروايته شخص واحد، إما فى كل طبقة من طبقات السند، أو فى بعض طبقات السند ولو فى طبقة واحدة، ولا تضر الزيادة عن واحد فى باقى طبقات السند، لأن العبرة للأقل .

٣ - تسمية ثانية له :

يطلق كثير من العلماء على الغريب اسماً آخر هو «الفرد» على أنهما مترادفان، وغاير بعض العلماء بينهما، فجعل كلا منهما نوعاً مستقلاً، لكن الحافظ ابن حجر يعتبرهما مترادفين لغة واصطلاحاً، إلا أنه قال : إن أهل الإصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، ف «الفرد» أكثر ما يطلقونه على «الفرد المطلق» و «الغريب» أكثر ما يطلقونه على «الفرد النسبى»^(١) .

٤ - أقسامه :

يقسم الغريب بالنسبة لمواضع التفرد فيه إلى قسمين هما «غريب مطلق» و «غريب نسبى»

(١) نزهة النظر ص ٢٨ .

أ - الغريب المطلق : أو الفرد المطلق .

١ - تعريفه : " هو ما كانت الغرابة في أصل سنده، أى ما ينفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده ^(١) .

٢ - مثاله : حديث « إنما الأعمال بالنيات » ^(٢) تفرد به عمر بن الخطاب رضى الله عنه، هذا وقد يستمر التفرد إلى آخر السند، وقد يرويه عن ذلك المتفرد عدد من الرواة .

ب - الغريب النسبى : أو الفرد النسبى .

١ - تعريفه : هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده، أى أن يرويه أكثر من راو فى أصل سنده ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواة .

٢ - مثاله : حديث مالك عن الزهرى عن أنس رضى الله عنه « أن النبى ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر » ^(٣)، تفرد به مالك عن الزهرى .

٣ - سبب التسمية : سمي هذا القسم بـ « الغريب النسبى » لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى شخص مُعَيَّن .

٥ - من أنواع الغريب النسبى : هناك أنواع من الغرابة أو التفرد يمكن اعتبارها من الغريب النسبى، لأن الغرابة فيها ليست مطلقة، وإنما حصلت الغرابة فيها بالنسبة إلى شئ معين، وهذه الأنواع هى :

أ - تَفَرُّدُ ثَقَّةِ برواية الحديث : كقولهم : لم يروه ثقة إلا فلان .

ب - تفرد راو معين عن راو معين : كقولهم : « تفرد به فلان عن فلان » وإن

(١) وأصل السند أى طرفه الذى فيه الصحابى، والصحابى حلقة من حلقات السند، أى إذا تفرد الصحابى برواية الحديث، فإن الحديث يسمى غريباً غرابة مطلقة. وأما ما فهمه الملا على القارى من كلام الحافظ ابن حجر عندما شرح أصل السند بأنه «الموضع الذى يدور الإسناد عليه ويرجع ولو تعددت الطرق إليه، وهو طريقه الذى فيه الصحابى من أن تفرد الصحابى لا يعد غرابة، وتعليقه ذلك بأنه ليس فى الصحابة ما يوجب قدحاً أو أن الصحابة كلهم عدول فما أظن أن ابن حجر أراد ذلك والله أعلم، بدليل أنه عرف الغريب بقوله : «هو ما ينفرد بروايته شخص واحد فى أى موضع وقع التفرد به من السند» أى ولو وقع التفرد فى موضع الصحابى، لأن الصحابى حلقة من حلقات السند، والعلم عند الله تعالى .

(٢) ، (٣) أخرجه الشيخان .

كان مروياً من وجه أخرى عن غيره .

ج - تفرد أهل بلد أو أهل جهة : كقولهم : « تفرد به أهل مكة أو أهل الشام » .

د - تفرد أهل بلد أو جهة عن أهل بلد أو جهة أخرى : كقولهم : « تفرد به أهل البصرة عن أهل المدينة ، أو تفرد به أهل الشام عن أهل الحجاز » ^(١) .

٦ - تقسيم آخر له : قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السند أو المتن إلى :

أ - غريب متناً وإسناداً : وهو الحديث الذى تفرد برواية متنه راو واحد .

ب - غريب إسناداً لا متناً : كحديث روى متنه جماعة من الصحابة ، انفرد واحد

بروايته عن صحابى آخر ، وفيه يقول الترمذى : « غريب من هذا الوجه » .

٧ - من مظان الغريب : أى مكان وجود أمثلة كثيرة له .

أ - مسند البزار .
ب - المعجم الأوسط للطبرانى .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

أ - غرائب مالك للدارقطنى .
ب - الأفراد للدارقطنى أيضاً .

ج - السنن التى تفرد بكل سنة منها أهل بلدة ، لأبى داود السجستانى .

* * *

تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه

ينقسم خبر الآحاد - من مشهور وعزيز وغريب - بالنسبة إلى قوته وضعفه إلى قسمين

وهما :

أ - مقبول : وهو ما ترجَّحَ صدقُ المُخبرِ به ، وحكمه : وجوب الاحتجاج والعمل به .

ب - مردود : وهو ما لم يترجَّحْ صدقُ المُخبرِ به ، وحكمه : أنه لا يحتج به ولا يجب العمل به ، ولكل من المقبول والمردود أقسام وتفصيل سأذكرها فى فصلين مستقلين إن شاء الله تعالى .

(١) لم آت بالأمثلة لأجل الاختصار .

الفصل الثانى

الخبر المقبول

- المبحث الأول : أقسام المقبول .

- المبحث الثانى : تقسيم المقبول إلى معمول به وغير معمول به .

المبحث الأول

أقسام المقبول

يقسم المقبول بالنسبة إلى تفاوت مراتبه إلى قسمين رئيسيين هما : صحيح وحسن، وكل منهما يقسم إلى قسمين هما، لذاته ولغيره، فتتول أقسام المقبول فى النهاية إلى أربعة أقسام هى :

- | | |
|------------------|-----------------|
| ١ - صحيح لذاته . | ٢ - حسن لذاته . |
| ٣ - صحيح لغيره . | ٤ - حسن لغيره . |

وإليك بحث هذه الأقسام تفصيلا

* * *

الصحيح

١ - تعريفه :

أ - لفظة : الصحيح ضد السقيم . وهو حقيقة فى الأجسام مجاز فى الحديث

وسائر المعانى .

ب - اصطلاحاً : ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير

شدوذ ولا علة .

٢- شرح التعريف :

اشتمل التعريف السابق على أمور يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً، وهذه الأمور هي :

أ - اتصال السند : ومعناه أن كل راو من رواه قد أخذه مباشرة عن من فوقه من أول السند إلى منتهاه .

ب - عدالة الرواة : أى أن كل راو من رواه اتصف بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غير فاسق وغير مخروم المروءة .

ج - ضبط الرواة : أى أن كل راو من رواه كان تام الضبط . إما ضبط صدر، أو ضبط كتاب .

د - عدم الشذوذ : أى أن لا يكون الحديث شاذاً . والشذوذ : هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

هـ - عدم العلة : أى أن لا يكون الحديث معلولاً، والعلة سبب غامض خفى يقدر في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه .

٣- شروطه :

يتبين من شرح التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي : (اتصال السند - عدالة الرواة - ضبط الرواة - عدم العلة - عدم الشذوذ) .

فإذا احتل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

٤ - مثاله :

ما أخرجه البخارى في صحيحه قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال « سمعت رسول الله ﷺ قرأ في المغرب بالطور، ^(١) .

(١) البخارى - كتاب الأذان .

فهذا الحديث صحيح، لأن :

- أ - **سنده متصل** : إذ أن كل راو من رواه سمعه من شيخه . وأما عنعنة^(١) مالك وابن شهاب وابن جبير فمحمولة على الإنصال لأنهم غير مُدَلِّسِينَ .
- ب ، ج - **ولأن رواته عدول ضابطون** : وهذه أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل .

١ - عبد الله بن يوسف : ثقة متقن .

٢ - مالك بن أنس : إمام حافظ .

٣ - ابن شهاب الزهري : فقيه حافظ متفق على جلالته واتقانه .

٤ - محمد بن جبير : ثقة .

٥ - جبير بن مطعم : صحابي .

د - **ولأنه غير شاذ** : إذ لم يعارضه ما هو أقوى منه .

هـ - **ولأنه ليس فيه علة من العلل** .

٥ - **حكمه** :

وجوب العمل به بإجماع أهل الحديث ومن يُعْتَدُّ به من الأصوليين والفقهاء، فهو حجة من حجج الشرع، لا يَسَعُ المسلم تركُ العمل به .

٦ - **المراد بقولهم : « هذا حديث صحيح » أو « هذا حديث غير صحيح » :**

أ - **المراد بقولهم : « هذا حديث صحيح »** أن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه، لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة .

ب - **والمراد بقولهم : « هذا حديث غير صحيح »** أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها لا أنه كذاب في نفس الأمر . لجواز اصابة من هو كثير الخطأ^(٢) .

(١) **النعنة** : رواية الحديث عن الشيخ بلفظ « عن » وسأني تفصيل حكم النعنة في نوع المعنعن .

(٢) **انظر** تدريب الراوي ج ١ - ص ٧٥ - ٧٦ .

٧ - هل يُجْزَمُ في إسناده أنه أصح الأسانيد مطلقاً ؟ .

المختار أنه لا يجزم في إسناده أنه أصح الأسانيد مطلقاً. لأن تفاوت مراتب الصحة مبني على تَمَكُّن الإسناد من شروط الصحة .

ويندر تحقّق أعلى الدرجات في جميع شروط الصحة، فالأولى الإمساك عن الحكم لإسناده بأنه أصح الأسانيد مطلقاً، ومع ذلك فقد نقل عن بعض الأئمة القول في أصح الأسانيد، والظاهر أن كل إمام رَجَعَ ما قَوِيَ عنده، فمن تلك الأقوال أن أصحها :

أ - الزُّهْرِي عن سالم عن أبيه ^(١) . روى ذلك عن إسحق بن راهويه وأحمد .

ب - ابن سيرين عن عبيدة عن علي ^(٢) . روى ذلك عن ابن المديني والفلاس .

ج - الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ^(٣) . روى ذلك عن ابن معين .

د - الزُّهْرِي عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي . روى ذلك عن أبي بكر بن

أبي شيبة .

هـ - مالك عن نافع عن بن عمر . روى ذلك عن البخاري .

٨ - ما هو أول مُصَنَّف في الصحيح المجرد البخاري ؟ .

أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري، ثم صحيح مسلم، وهما أصح الكتب بعد القرآن، وقد أجمعت الأمة على تلقى كتابيهما بالقبول .

أ - أيهما أصح :

والبخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد، وذلك لأن أحاديث البخاري أشد اتصالاً وأوثق

رجالا، ولأن فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكمية ما ليس في صحيح مسلم .

هذا وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم إنما هو باعتبار المجموع وإلا فقد

يوجد بعض الأحاديث في مسلم أقوى من بعض الأحاديث في البخاري، وقيل : إن صحيح

مسلم أصح، والصواب هو القول الأول .

(١) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب .

(٢) هو علي بن أبي طالب .

(٣) هو عبد الله بن مسعود .

ب - هل استوعب الصحيح أو التزامه ؟

لم يستوعب البخارى ومسلم الصحيح فى صحيحيهما، ولا التزامه، فقد قال البخارى :
« ما أدخلت فى كتابى الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول »^(١).
وقال مسلم : « ليس كل شئ عندى صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ما أجمعوا
عليه »^(٢).

ج - هل فاتهما شئ كثير أو قليل من الصحيح ؟

١ - قال الحافظ ابن الأخرم : لم يفتُّهما إلا القليل، وأنكرَ هذا عليه .
٢ - والصحيح أنه فاتهما شئ كثير، فقد نقل عن البخارى أنه قال : « وما تركت من
الصحاح أكثر » وقال : « أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتى ألف حديث غير
صحيح »^(٣).

د - كم عدّة الأحاديث فى كل منهما ؟

١ - البخارى : جملة ما فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة،
ويحذف المكررة أربعة آلاف .

٢ - مسلم : جملة ما فيه اثنا عشر ألفاً بالمكررة ويحذف المكررة نحو أربعة آلاف .

هـ - أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التى فاتت البخارى ومسلماً ؟

نجدها فى الكتب المعتمدة المشهورة كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومُسْتَدْرَك
الحاكم والسنن الأربعة وسنن الدارقطنى والبيهقى وغيرهما .

ولا يكفى وجود الحديث فى هذه الكتب، بل لا بد من التنصيص على صحته، إلا فى
كتاب من شرطِ الاختصار على إخراج الصحيح، كصحيح ابن خزيمة .

(١) وفى بعض الروايات « ملال الطول » والمعنى أنه ترك رواية كثير من الأحاديث الصحيحة فى كتابه خشية أن
يطول الكتاب فيمل الناس من طوله .

(٢) أى ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليها .

(٣) علوم الحديث ص ١٦ .

٩ - الكلام على مُسْتَدْرَكِ الحاكم وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان:

أ - مستدرك الحاكم : هو كتاب ضخم من كتب الحديث، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما، ولم يُخْرِجَها. كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منهما، مُعَبِّراً عنها بأنها صحيحة الإسناد، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح، لكنه نبه عليها، وهو متساهل في التصحيح، فينبغي أن يُتَّبَعَ وَيُحْكَمَ على أحاديثه بما يليق بحالها، ولقد تتبعه الذهبي وحكم على أكثر أحاديثه بما يليق بحالها، ولا يزال الكتاب بحاجة إلى تتبع وعناية^(١).

ب - صحيح ابن حبان : هذا الكتاب ترتيبه مُخْتَرَعٌ، فليس مرتباً على الأبواب ولا على المسانيد، ولهذا أسماه «التقاسيم والأنواع» والكشف على الحديث من كتابه هذا عَسِرٌ جداً، وقد رتب بعض المتأخرين^(٢) على الأبواب، ومُصَنَّفٌ متساهل في الحكم على الحديث بالصحة، لكنه أقل تساهلاً من الحاكم^(٣).

ج - صحيح ابن خزيمة : هو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد^(٤).

١٠ - المُسْتَخَرَجَاتُ عَلَى الصَّحِيحِينَ :

أ - موضوع المُسْتَخَرَج :

هو أن يأتي المصنّف إلى كتاب من كتب الحديث، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه.

(١) يتتبع الآن أخونا المحقق فضيلة الشيخ الدكتور محمود الميرة أحاديث الكتاب التي لم يحكم عليها الذهبي بشيء، ويحكم عليها بما يليق بحالها، وله نية في طبع المستدرك بعد هذا الجهد، فجزاه الله عن المسلمين خيراً
(٢) هو الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان المتوفى سنة ٧٣٩ هـ وسمى ترتيبه «الاحسان في تقريب ابن حبان».

(٣) تدريب الراوى ج ١ - ص ١٠٩ .

(٤) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها .

ب - أشهر المستخرجات على الصحيحين :

- ١ - المستخرج لأبي بكر الإسماعيلي على البخارى .
- ٢ - المستخرج لأبي عوانة الإسفرائيني على مسلم .
- ٣ - المستخرج لأبي نعيم الأصبهاني على كل منهما .

ج - هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصحيحين فى**الألفاظ ؟ :**

لم يلتزم مصنفوها موافقتهما فى الألفاظ ، لأنهم إنما يروون الألفاظ التى وصلتهم من طريق شيوخهم ، لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل فى بعض الألفاظ .
وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى فى تصانيفهم المستقلة كالبیهقي والبغوى وشبههما قائلين : «رواه البخارى» أو «رواه مسلم» فقد وقع فى بعضه تفاوت فى المعنى وفى الألفاظ ، فمرادهم من قولهم «رواه البخارى ومسلم» أنهما روايا أصله .

د - هل يجوز أن ننقل منهما حديثاً ونعزوه إليهما ؟ :

بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات أو الكتب المذكورة آنفاً حديثاً ويقول رواه البخارى أو مسلم إلا بأحد أمرين :
١ - أن يقابل الحديث بروايتهما .

- ٢ - أو يقول صاحب المستخرج أو المصنف «أخرجاه بلفظه» .

هـ - فوائد المستخرجات على الصحيحين :

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة تقارب العشرة ، ذكرها السيوطى فى تدریبه^(١) ، وإليك أهمها :

- ١ - علو الإسناد : لأن مصنف المستخرج لو روى حديثاً من طريق البخارى مثلاً لوقع أنزل من الطريق الذى رواه به فى المستخرج .

٢ - الزيادة في قدر الصحيح : لما يقع من ألفاظ زائدة وتتمت في بعض الأحاديث .

٣ - القوة بكثرة الطرق : وفائدتها الترجيح عند المعارضة .

١١ - ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟ .

مر بنا أن البخارى ومسلماً لم يُدْخِلَا فى صحيحيهما إلا ما صح، وأن الأمة تلتقت كتابيهما بالقبول. فما هى الأحاديث المحكوم بصحتها والتي تلتقتها الأمة بالقبول يا ترى ؟ .
والجواب هو : أن ما رواه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته، وأما ما حذف من مبدأ إسناده راو أو أكثر - ويسمى المعلق^(١)، وهو فى البخارى كثير، لكنه فى تراجم الأبواب ومقدماتها، ولا يوجد شئ منه فى صلب الأبواب البتة، أما فى مسلم فليس فيه من ذلك إلا حديث واحد فى باب التيمم لم يصله فى موضع آخر - فحكمه كما يلى :

أ - فما كان منه بصيغة الجزم : كقال وأمر و ذكر، فهو حكمٌ بصحته عن المضاف إليه .
ب - وما لم يكن فيه جزم : كيروى ويذكر ويحكى، وروى و ذكر، فليس فيه حكمٌ بصحته عن المضاف إليه، ومع ذلك فليس فيه حديث وإِ لإدخاله فى الكتاب المسمى بالصحيح .

١٢ - مراتب الصحيح :

مر بنا أن بعض العلماء ذكروا أصح الأسانيد عندهم، فبناء على ذلك وعلى تَمَكُّنِ باقى شروط الصحة يمكن أن يقال إن للحديث الصحيح مراتب .
أ - فأعلى مرتبة ما كان مروياً بإسناد من أصح الأسانيد، كمالك عن نافع عن ابن عمر .
ب - ودون ذلك رتبة ما كان مروياً من طريق رجال هم أدنى من رجال الإسناد الأول، كرواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .
ج - ودون ذلك رتبة ما كان من رواية من تحققت فيهم أدنى ما يصدق عليهم وصف الثقة، كرواية سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة .

(١) وسأأتى بحته تفصيلاً فيما بعد .

ويلتحق بهذه التفاصيل تقسيم الحديث الصحيح إلى سبع مراتب وهى :

- ١ - ما اتفق عليه البخارى ومسلم (وهو أعلى المراتب) .
- ٢ - ثم ما انفرد به البخارى .
- ٣ - ثم ما انفرد به مسلم .
- ٤ - ثم ما كان على شروطهما ولم يخرجاه .
- ٥ - ثم ما كان على شرط البخارى ولم يخرججه .
- ٦ - ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرججه .
- ٧ - ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لم يكن على شرطهما .

١٣ - شرط الشيخين :

لم يُفصَح الشيخان عن شرط شرطاه أو عِيَّناه زيادة على الشروط المتفق عليها فى الصحيح، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبهما ما ظنه كل منهم أنه شرطهما أو شرط واحد منهما .

وأحسن ما قيل فى ذلك أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التى التزمها الشيخان فى الرواية عنهم .

١٤ - معنى قولهم : «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ» :

إذا قال علماء الحديث عن حديث «متفق عليه» فمرادهم اتفاق الشيخين، أى اتفاق الشيخين على صحته، لا اتفاق الأمة. إلا أن ابن الصلاح قال : «لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقى ما اتفقا عليه بالقبول» (١) .

١٥ - هل يشترط فى الصحيح أن يكون عزيزاً ؟ :

الصحيح أنه لا يشترط فى الصحيح أن يكون عزيزاً، بمعنى أن يكون له اسنادان، لأنه يوجد فى الصحيحين وغيرهما أحاديث صحيحة وهى غريبة، وزعم بعض العلماء ذلك كأبى على الجبائى المعتزلى والحاكم، وقولهم هذا خلاف ما اتفق عليه الأمة .

الحَسَن

١ - تعريفه :

أ - لَفْظَةٌ : هو صفة مشبهة من «الحَسَن» بمعنى الجمال .

ب - اصطلاحاً : اختلف أقوال العلماء في تعريف الحسن نظراً لأنه متوسط بين الصحيح والضعيف، ولأن بعضهم عرّف أحد قسميه، وسأذكر بعض تلك التعريفات ثم اختار ما أراه أوفق من غيره .

١ - تعريف الخطّابي : هو ما عُرِفَ مَخْرَجُهُ، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء ^(١) .

٢ - تعريف الترمذی : كل حديث يُروى، لا يكون في إسناده من يُتَّهَمُ بالكذب، ولا يكون الحديث شاذّاً، ويُروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن ^(٢) .

٣ - تعريف ابن حجر : قال : «وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته ^(٣)»، فإن خَفَّ الضبط، فالْحَسَنُ لذاته ^(٤) .

قلت : فكأنَّ الحَسَنَ عند ابن حجر هو الصحيح إذا خَفَّ ضبط روايه، أى قلَّ ضبطه، وهو خير ما عُرِفَ به الحَسَنُ، أما تعريف الخطابي فعليه انتقادات كثيرة، وأما الترمذی فقد عرّف أحد قسمي الحسن، وهو الحسن لغيره، والأصل في تعريفه أن يُعرّف الحسن لذاته، لأن الحسن لغيره ضعيف في الأصل ارتقى إلى مرتبة الحسن لانجباره بتعدد طرقه .

٤ - التعريف المختار : ويمكن أن يُعرّف الحسن بناء على ما عرّفه به ابن حجر بما يلي : «هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خَفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة» .

(١) معالم السنن ج ١ - ص ١١ .

(٢) جامع الترمذی مع شرحه تحفة الأحوذی - كتاب العلل في آخر جامعه ج ١٠ - ص ٥١٩ .

(٣) النخبة مع شرحها له ص ٢٩ .

(٤) المصدر السابق ص ٣٤ .

٢ - حكمه :

هو كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، لذلك احتج به جميع الفقهاء، وعملوا به، وعلى الاحتجاج به معظم المحدثين والأصوليين، إلا من شذ من المتشددين. وقد أدرجه بعض المتساهلين في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة، مع قولهم بأنه دون الصحيح المبيِّن أولاً^(١).

٣ - مثاله :

ما أخرجه الترمذى قال : حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ عن أبي عمران الجَوْنِيِّ عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعرى قال : سمعت أبي بَحْصَةَ العدو : يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف » الحديث^(٢). فهذا الحديث قال عنه الترمذى : « هذا حديث حسن غريب » .

وكأن هذا الحديث حسناً لأن رجال إسناده الأربعة ثقات إلا جعفر بن سليمان فإنه حسن الحديث^(٣) لذلك نزل الحديث عن مرتبة الصحيح إلى الحسن .

٤ - مراتبه :

كما أن للصحيح مراتب يتفاوت بها بعض الصحيح عن بعض، كذلك فإن للحسن مراتب، وقد جعلها الذهبي مرتبتين فقال :

أ - فأعلى مراتبه : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحق عن التيمي، وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح .
ب - ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه : كحديث الحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضمرة وحجاج بن أرطاة ونحوهم .

٥ - مرتبة قولهم : « حديث صحيح الإسناد » أو « حسن الإسناد » .

أ - قول المحدثين : « هذا حديث صحيح الإسناد » دون قولهم « هذا حديث صحيح » .

(١) انظر تدريب الراوى ج ١ - ص ١٦٠ .

(٢) الترمذى - أبواب فضائل الجهاد - ج ٥ - ص ٣٠٠ من الترمذى مع شرحه تحفة الأحوذى .

(٣) كما نقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٩٦/٢ ذلك عن أبي أحمد .

ب - وكذلك قولهم : « هذا حديث حسن الإسناد » دون قولهم « هذا حديث حسن » . لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة ، فكأن المحدث إذا قال : « هذا حديث صحيح » قد تكفل لنا بتوفر شروط الصحة الخمسة في هذا الحديث أما إذا قال : « هذا حديث صحيح الإسناد » فقد تكفل لنا بتوفر شروط ثلاثة من شروط الصحة وهي : اتصال الإسناد ، وعدالة الرواة ، وضبطهم ، أما نفى الشذوذ ونفى العلة عنه فلم يتكفل بهما لأنه لم يثبت منهما .

لكن لو اقتصر حافظ مُعْتَمَد على قوله : « هذا حديث صحيح الإسناد » ولم يذكُرْ له علة ، فالظاهر صحة المتن ، لأن الأصل عدم العلة وعدم الشذوذ .

٦ - معنى قول الترمذى وغيره « حديث حسن صحيح » .

إن ظاهر هذه العبارة مُشْكِل ، لأن الحسن يتقاصر عن درجة الصحيح ، فكيف يُجْمَعُ بينهما مع تفاوت مرتبتهما ؟ ولقد أجاب العلماء عن مقصود الترمذى من هذه العبارة بأجوبة متعددة ، أحسنها ما قاله الحافظ ابن حجر ، وارتضاه السيوطى ، وملخصه ما يلى :

أ - إن كان للحديث إسنادان فأكثر فالمعنى « حسن باعتبار إسناد ، صحيح باعتبار إسناد آخر » .

ب - وإن كان له إسناد واحد فالمعنى « حسن عند قوم ، صحيح عند قوم آخرين » .

فكأن القائل يشير إلى الخلاف بين العلماء فى الحكم على هذا الحديث ، أو لم يترجح لديه الحكم بأحدهما .

٧ - تقسيم البغوى أحاديث المصاييح^(١) :

درَجَ الإمام البغوى فى كتابه « المصاييح » على اصطلاح خاص له ، وهو أنه يرمز إلى الأحاديث التى فى الصحيحين أو أحدهما بقوله : « صحيح » وإلى الأحاديث التى فى السنن الأربعة بقوله : « حسن » وهو اصطلاح لا يستقيم مع الاصطلاح العام لدى المحدثين ، لأن فى

(١) اسم الكتاب الكامل « مصاييح السنة » وهو كتاب جمع فيه مؤلفه أحاديث منتقاة من الصحيحين والسنن الأربعة وسنن الدارمى ، وهو الذى زاد عليه وهذبه الخطيب التبريزى وسماه « مشكاة المصابيح »

السنن الأربعة الصحيح والحسن والضعيف والمنكر، لذلك نبه ابن الصلاح والنووي على ذلك، فينبغي على القارئ في كتاب «المصاييح» أن يكون على علم من اصطلاح البغوى الخاص في هذا الكتاب عند قوله عن الأحاديث : «صحيح» أو «حسن» .

٨ - الكتب التي من مَظَنَّات^(١) الحسن .

لم يُفرد العلماء كتباً خاصة بالحديث الحسن المجرد كما أفردوا الصحيح المجرد في كتب مستقلة لكن هناك كتباً يكثر فيها وجود الحديث الحسن، فمن أشهر هذه الكتب :

أ - جامع الترمذى : المشهور بـ «سنن الترمذى» فهو أصل في معرفة الحسن، والترمذى هو الذى شهره في هذا الكتاب وأكثر من ذكره .

لكن ينبغى التنبه إلى أن نُسخَه تختلف في قوله «حسن صحيح» ونحوه، فعلى طالب الحديث العناية باختيار النسخة المحققة والمقابلة على أصول معتمدة .

ب - سنن أبى داود : فقد ذكر في رسالته إلى أهل مكة : أنه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهنٌ شديد بينه، وما لم يذكر فيه شيئاً فهو صالح. فبناء على ذلك، إذا وجدنا فيه حديثاً لم يُبين هو ضعفه، ولم يصححه أحد من الأئمة المعتمدين، فهو حسن عند أبى داود .

ج - سنن الدارقطنى : فقد نص الدارقطنى على كثير منه في هذا الكتاب .



(١) مظنات جمع مظنة بكسر الظاء، ومظنة الشيء معدى وموضعه، فيكون معنى العنوان «الكتب التى هى موضع وجود الحسن» .

الصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ

١ - تعريفه :

هو الحسن لذاته إذا رُويَ من طريق آخرٍ مثله أو أقوى منه، وسمى صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند، وإنما جاءت من انضمام غيره له .

٢ - مرتبته :

هو أعلى مرتبة من الحسن لذاته، ودون الصحيح لذاته .

٣ - مثاله :

حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» (١) .

قال ابن الصلاح : «فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، وثقه بعضهم لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن، فلما انضم إلى ذلك كونه رُويَ من أوجهٍ أخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصح هذا الإسناد، والتحق بدرجة الصحيح» (٢) .

* * *

الحَسَنُ لِغَيْرِهِ

١ - تعريفه :

هو الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سببُ ضعفه فسقَ الراوي أو كذبهُ .
يستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقى إلى درجة الحسن لغيره بأمرين هما :
أ - أن يُروى من طريق آخر فأكثر، على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه .

(١) أخرجه الترمذی فی کتاب الطهارة، وأخرجه الشيخان من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

(٢) علوم الحديث ص ٣١ - ٣٢ .

ب - أن يكون سببُ ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنده أو جهالة في رجاله .

٢ - مرتبته :

الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته .
وينبنى على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيره قُدِّمَ الحسن لذاته .

٣ - حكمه : هو من المقبول الذي يُحتجُّ به .

٤ - مثاله :

ما رواه الترمذى وحسنه من طريق شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين، فقال رسول الله ﷺ: «أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم، فأجاز» .

قال الترمذى : «وفى الباب عن عمر وأبى هريرة وعائشة وأبى حذَرْدٍ» (١) .

فعاصم ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذى هذا الحديث لمجيئه من غير وجه» .

* * *

خبر الآحاد المقبول المحتفُّ بالقرائن

١ - توطئة :

وفى ختام أقسام المقبول أبحث المقبول المحتفُّ بالقرائن، والمراد بالمحتفُّ بالقرائن أى الذى أحاط واقترن به من الأمور الزائدة على ما يتطلبه المقبول من الشروط .

وهذه الأمور الزائدة التى تقترن بالخبر المقبول تزيده قوة وتجعل له ميزة على غيره من الأخبار المقبولة الأخرى الخالية عن تلك الأمور الزائدة، وترجحه عليها .

٢ - أنواعه :

الخبر المحتفُّ بالقرائن أنواع، أشهرها :

(١) رواه الترمذى فى التكاثر برقم: ١١١٣ .

أ- ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد التواتر .

فقد احتف به قرائن منها :

١- جلالتهما في هذا الشأن . ٢- تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما .

٣- تلقى العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقى وحده أقوى في افادة العلم من مجرد

كثرة الطرق القاصرة عن التواتر .

ب- المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة كلها من ضعف الرواة والعلل .

ج- الخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريباً :

كالحديث الذى يرويه الامام أحمد عن الإمام الشافعى ويرويه الشافعى عن الإمام مالك ويشارك الإمام أحمد غيره في الرواية عن الإمام الشافعى، ويشارك الإمام الشافعى كذلك غيره في الرواية عن الإمام مالك .

٣- حكمه :

هو أرجح من أى خبر مقبول من أخبار الآحاد، فلو تعارض الخبر المحتف بالقرائن مع غيره

من الأخبار المقبولة قدم الخبر المحتف بالقرائن .



المبحث الثاني

تقسيم الخبر المقبول إلى معمول به وغير معمول به

ينقسم الخبر المقبول إلى قسمين : معمول به وغير معمول به، وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علوم الحديث وهما : «المُحَكَّم وَ مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ» و «الناسخ والمنسوخ» .

* * *

المُحَكَّم وَ مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ

١ - تعريف المُحَكَّم :

أ - لغة : هو اسم مفعول من «أَحَكَمَ» بمعنى أَتَقَنَّ .

ب - اصطلاحاً : هو الحديث المقبول الذي سَلِمَ من معارضة مثله .

وأكثر الأحاديث من هذا النوع، وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهي قليلة بالنسبة لمجموع الأحاديث .

٢ - تعريف مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ :

أ - لغة : هو اسم فاعل من «الاختلاف» ضد الاتفاق، ومعنى مختلف الحديث :

أى الأحاديث التى تصلنا ويخالف بعضها بعضاً فى المعنى، أى يتضادان فى المعنى .

ب - اصطلاحاً : هو الحديث المقبول المُعَارَضُ بِمِثْلِهِ مع إمكان الجمع بينهما .

أى هو الحديث الصحيح أو الحسن الذى يجيئ حديث آخر مثله فى المرتبة والقوة وينقضه فى المعنى ظاهراً، ويمكن لأولى العلم والفهم الثاقب أن يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول .

٣ - مثال المُخْتَلَفِ :

أ - حديث «لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ»^(١)... الذى أخرجه مسلم مع :

(١) الطيرة : التناؤم بالطيور .

ب - حديث «فَرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ»^(١) فَرَّارَكَ مِنَ الْأَسَدِ، الذى رواه البخارى .
فهذان حديثان صحيحان، ظاهرهما التعارض، لأن الأول ينفى العدوى، والثانى يثبتها.
وقد جمع العلماء بينهما ووقفوا بين معناهما على وجوه متعددة، أذكر هنا ما اختاره الحافظ
ابن حجر، ومفاده ما يلى :

٤ - كيفية الجمع :

وكيفية الجمع بين هذين الحديثين أن يقال : إن العدوى منفية وغير ثابتة، بدليل قوله
ﷺ : « لَا يُعْدَى شَيْءٌ شَيْئاً »^(٢) وقوله لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الإبل
الصحيحة فيخالطها فتجرب : « فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ ؟ »^(٣) . يعنى أن الله تعالى ابتداءً ذلك المرض
فى الثانى كما ابتدأه فى الأول. وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سدِّ الذرائع، أى لئلا
يتفق للشخص الذى يخالط ذلك المجذوم حصول شئ له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى
ابتداء بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك كان بسبب مخالفة له، فيعتقد صحة العدوى، فيقع فى
الإثم، فأمر بتجنب المجذوم دفعا للوقوع فى هذا الاعتقاد الذى يسبب الوقوع فى الإثم .

٥ - ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

عليه أن يتبع المراحل الآتية :

أ - إذا أمكن الجمع بينهما : تَعَيَّنَ الجمعُ، ووجب العمل بهما.

ب - إذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه :

١ - فَإِنْ عَلِمَ أَحَدُهُمَا نَاسِخًا : قدمناه وعملنا به، وتركنا المنسوخ .

٢ - وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ ذَلِكَ : رجحنا أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح التى تبلغ
خمسين وجهاً أو أكثر، ثم عملنا بالراجح .

٣ - وَإِنْ لَمْ يَتَرَجَّحْ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ - وهو نادر - توقفنا عن العمل بهما حتى
يظهر لنا مرجح .

(١) المجذوم : المصاب بالجذام وهو داء تتساقط أعضاء من يصاب به .

(٢) الترمذى فى كتاب القدر ج ٤ - ص ٤٥٠ وأخرجه أحمد .

(٣) البخارى - كتاب الطب - ج ١٠ - ص ١٧١ مع فتح البارى، وأخرجه مسلم وأبو داود وأحمد .

٦ - أهمية ومن يكمل له :

هذا الفن من أهم علوم الحديث، إذ يضطر إلى معرفته جميع العلماء، وإنما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة، وهؤلاء هم الذين لا يُشكّلُ عليهم منه إلا النادر .

وتعارض الأدلة قد شغل العلماء، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم وحسن اختيارهم . كما زلت فيه أقدام من خاض غماره من بعض المتطفلين على موائد العلماء .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

أ - اختلاف الحديث : للإمام الشافعي، وهو أول من تكلم وصنف فيه .

ب - تأويل مختلف الحديث : لابن قتيبة «عبد الله بن مسلم» .

ج - مشكل الآثار : للطحاوي «أبي جعفر أحمد بن سلامة» .

* * *

ناسخ الحديث ومنسوخه

١ - تعريف النسخ :

أ - لغة : له معنيان : الإزالة، ومنه نَسَخَتِ الشمسُ الظلَّ . أى أزالته، والنقل، ومنه نسختُ الكتابَ، إذا نقلتُ ما فيه، فكأنَّ الناسخَ قد أزال المنسوخ أو نقله إلى حكم آخر .

ب - اصطلاحاً : رَفَعَ الشارعُ حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر .

٢ - أهميته وصعوبته وأشهر المبرزين فيه :

معرفة ناسخ الحديث من منسوخه فن مهم صعب فقد قال الزهري : «أعيا الفقهاء

وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه» .

وأشهر المبرزين فيه هو الإمام الشافعي، فقد كانت له اليد الطولى والسابقة الأولى، قال

الإمام أحمد لابن وارة - وقد قدم من مصر - كتبت كتب الشافعي؟ قال: لا، قال: فرطت،

ما علمنا المجلل من المُفسِّر، ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي .

٣- بِمَ يُعْرَفُ النَّاسِخُ مِنَ الْمَنْسُوخِ ؟ .

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور:

أ - بتصريح رسول الله ﷺ : كحديث بُرَيْدَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تَذَكِّرُ الْآخِرَةَ » .

ب - بقول صحابي : كقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه : « كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » ، أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ .

ج - بمعرفة التاريخ : كحديث شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ « أَفْطَرَ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ »^(١) . نُسِخَ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ^(٢) فَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ شَدَّادٍ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ زَمَنَ الْفَتْحِ ، وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ صَحْبَهُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ .

د - بدلالة الإجماع : كحديث « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ »^(٣) .

قال النووي : « دَلُّ الْإِجْمَاعِ عَلَى نَسْخِهِ » .

والإجماع لا يَنْسَخُ ، وَلَا يَنْسَخُ ، وَلَكِنْ يَدُلُّ عَلَى نَاسْخِ .

٤ - أَشْهُرُ الْمَصْنَفَاتِ فِيهِ :

أ - الإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي .

ب - الناسخ والمنسوخ للإمام أحمد .

ج - تجريد الأحاديث المنسوخة لابن الجوزي .



(١) رواه أبو داود .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) رواه أبو داود والترمذي .

الفصل الثالث

الخبر المردود

- المبحث الأول : الضعيف .
- المبحث الثاني : المردود بسبب سقط من الإسناد .
- المبحث الثالث : المردود بسبب طعن فى الراوى .

* * *

الخبر المردود وأسباب رده

١ - تعريفه : هو الذى لم يترجَّح صدقُ المُخْبِرِ به . وذلك بفقد شرط أو أكثر من شروط القبول التى مرت بنا فى بحث الصحيح .

٢ - أقسامه وأسباب رده :

لقد قسم العلماء الخبر المردود إلى أقسام كثيرة^(١)، وأطلقوا على كثير من تلك الأقسام أسماء خاصة بها، ومنها ما لم يطلقوا عليها إسماً خاصاً بها بل سموها باسم عام هو «الضعيف» .

أما أسباب رد الحديث فكثيرة، لكنها ترجع بالجملة إلى أحد سببين رئيسيين هما:

أ - سَقَطَ من الاسناد . ب - طعن فى الراوى .

وتحت كل من هذين السببين أنواع متعددة، سأتكلم عنها بأبحاث مستقلة مفصلة إن شاء الله تعالى مبتدئاً ببحث «الضعيف» الذى يعتبر هو الاسم العام لنوع المردود .

(١) بلغ بها بعضهم نيفاً وأربعين قسمًا .

المبحث الأول

الضعيف

١ - تعريفه :

أ - لغة : ضد القوى، والضعف حسي ومعنوي، والمراد به هنا الضعف المعنوي.

ب - اصطلاحاً : هو ما لم يجمع صفة الحسن، بفقد شرط من شروطه .

قال البيهقي في منظومته :

وكل ما عن رتبة الحسنِ قَصْرٌ * فهو الضعيف وهو أقسام كثر

٢ - تفاوته :

ويتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواته وخفته كما يتفاوت الصحيح، فمنه

الضعيف، ومنه الضعيف جداً، ومنه الواهي، ومنه المنكر، وشر أنواعه الموضوع (١).

٣ - أوْهَى الْأَسَانِيد :

وبناء على ما تقدم في «الصحيح» من ذكر أصح الأسانيد، فقد ذكر العلماء في بحث

«الضعيف» ما يسمى بـ «أوْهَى الْأَسَانِيد» وقد ذكر الحاكم النيسابوري (٢) جملة كبيرة من

«أوْهَى الْأَسَانِيد» بالنسبة إلى بعض الصحابة أو بعض الجهات والبلدان، ونذكر الأمثلة من

كتاب الحاكم وغيره :

أ - أوْهَى الْأَسَانِيد بالنسبة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه : «صدقة بن موسى الدقيقي

عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر» (٣).

ب - أوْهَى أسانيد الشاميين : «محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زحر عن

علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة» (٤).

(١) انظر علوم الحديث - معرفة الموضوع ص ٨٩ .

(٢)، (٣) في معرفة علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢ .

(٤) معرفة علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢ .

ج - أوهى أسانيد ابن عباس رضى الله عنه : «السُدِّي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس» قال الحافظ ابن حجر : «هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب» (١).

٤ - مثاله :

ما أخرجه الترمذى من طريق «حكيم الأثرم» عن أبي تَمِيمَةَ الهَجِيمِي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد، ثم قال الترمذى بعد إخراجِه «لأنعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تَمِيمَةَ الهَجِيمِي عن أبي هريرة» ثم قال : «وَضَعَفَ مُحَمَّدٌ (٢) هذا الحديث من قِبَلِ إسناده» (٣).

قلت : لأن في إسناده حكيم الأثرم، وقد ضعفه العلماء، فقد قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب «فيه لين» .

٥ - حكم روايته :

يجوز عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة والتساهل في أسانيدِها من غير بيان ضعفها - بخلاف الأحاديث الموضوععة فإنه لا يجوز روايتها إلا مع بيان وضعها - بشرطين :

أ - أن لا تتعلق بالعقائد، كصفات الله تعالى .

ب - أن لا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالحلال والحرام .

يعنى يجوز روايتها في مثل المواعظ والترغيب والترهيب والقصص وما أشبه ذلك، ومن روى عنه التساهل في روايتها سفيان الثوري وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل (٤).

(١) انظر تدريب الراوى ج ١ - ص ١٨١ .

(٢) أى البخارى .

(٣) الترمذى مع شرحه ج ١ - ص ٤١٩ - ٤٢٠ .

(٤) انظر علوم الحديث ص ٩٣ والكفاية ص ١٣٣ - ١٣٤ باب التشديد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال .

وينبغي التنبيه إلى أنك إذا رويتها من غير إسناد فلا تقل فيها : قال رسول الله ﷺ كذا، وإنما تقول: روى عن رسول الله ﷺ كذا، أو بلغنا عنه كذا وما أشبه ذلك لئلا تجزم بنسبة ذلك الحديث للرسول ﷺ وأنت تعرف ضعفه .

٦ - حكم العمل به :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف، والذي عليه جمهور العلماء أنه يستحب العمل به في فضائل الأعمال لكن بشروط ثلاثة، أوضحها الحافظ ابن حجر^(١) وهي :

أ - أن يكون الضعف غير شديد . ب - أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به . ج - أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الإحتياط .

٧ - أشهر المصنفات التي هي مظنة الضعيف :

أ - الكتب التي صنفت في بيان الضعفاء : ككتاب الضعفاء لابن حبان، وكتاب ميزان الاعتدال للذهبي، فإنهم يذكرون أمثلة للأحاديث التي صارت ضعيفة بسبب رواية أولئك الضعفاء لها .

ب - الكتب التي صنفت في أنواع من الضعيف خاصة : مثل كتب المراسيل والعلل والمدرج وغيرها ككتاب المراسيل لأبي داود، وكتاب العلل للدارقطني

* * *

(١) انظر تدريب الراوى ج ١ - ص ٢٩٨ - ٢٩٩ وفتح المغيث ج ١ - ص ٢٦٨ .

المبحث الثاني

المردود بسبب سَقَط من الإسناد

١ - المراد بالسَّقَط من الإسناد :

المراد بالسَّقَط من الإسناد انقطاع سلسلة الإسناد بسقوط راو أو أكثر عمداً من بعض الرواة أو عن غير عمد، من أول السند أو من آخره أو من أثنائه، سقوطاً ظاهراً أو خفياً .

٢ - أنواع السقط :

يتنوع السقط من الإسناد بحسب ظهوره وخفائه إلى نوعين هما :

أ - سَقَط ظاهري : وهذا النوع من السقط يشترك في معرفة الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث، ويعرف هذا السقط من عدم التلاقى بين الراوى وشيخه، إما لأنه لم يَدْرِكْ عَصْرَهُ، أو أدرك عصره لكنه لم يجتمع به «وليس له منه إجازة ولا وجادة» ^(١) لذلك يحتاج الباحث في الأسانيد إلى معرفة تاريخ الرواة لأنه يتضمن بيان مواليدهم ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم وغير ذلك .

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء بحسب مكان السقط أو عدد الرواة الذين أسقطوا، وهذه الأسماء هي :

- ١ - المَعْلَق .
- ٢ - المُرْسَل .
- ٣ - المَعْضَل .
- ٤ - المُنْقَطِع .

ب - سَقَط خَفِي : وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحذّاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد. وله تسميتان وهما :

- ١ - المَدْكُوس .
- ٢ - المُرْسَل الخفي .

وإليك بحث هذه المسميات الستة مفصلة على التوالي .

(١) الإجازة : الإذن بالرواية، وقد يحصل الراوى عليها من شيخ لم يلتق به، كأن يقول الشيخ أحياناً أجزت رواية مسموعاتي لأهل زمانى .

والوجادة بكسر الواو : أن يجد الراوى كتاباً لشيخ من الشيوخ يعرف خطه، فيروى ما فى ذلك الكتاب عن الشيخ، وسياق تفصيل بحث الإجازة والوجادة فى باب طرق التحمل وصيغ الأداء .

المعلق

١ - تعريفه :

أ - لغة : هو اسم مفعول من «علق» الشيء بالشيء أى ناطه وربطه به وجعله معلقاً، وسمى هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط، وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه .

ب - اصطلاحاً : ما حُذف من مبدأ إسناده راو فأكثر على التوالي .

٢ - من صورته :

أ - أن يحذف جميع السند ثم يقال مثلاً «قال رسول الله ﷺ : كذا» .

ب - ومنها أن يحذف كل الإسناد إلا الصحابى، أو إلا الصحابى والتابعى (١) .

٣ - مثاله :

ما أخرجه البخارى فى مقدمة باب ما يُذكر فى الفخذ : «قال أبو موسى : غطى النبى ﷺ ركبته حين دخل عثمان» (٢) . فهذا حديث معلق، لأن البخارى حذف جميع إسناده إلا الصحابى وهو أبو موسى الأشعرى .

٤ - حكمه :

الحديث المعلق مردود، لأنه فقد شرطاً من شروط القبول وهو اتصال السند وذلك بحذف راو أو أكثر من إسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .

٥ - حكم المعلقات فى الصحيحين :

هذا الحكم - وهو أن المعلق مردود - هو للحديث المعلق مطلقاً، لكن إن وجد المعلق فى كتاب الترمذ صحته - كالصحيحين - فهذا له حكم خاص، قد مر بنا فى بحث الصحيح (٣)، ولا بأس بالتذكير به هنا وهو أن :

(١) شرح النخبة ص ٤٢ .

(٢) البخارى - كتاب الصلاة ج ١ - ص ٩٠ .

(٣) فى الفقرة ١١١ / وهى «ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟» .

أ - ما ذُكِرَ بصيغة الجرْم : ك «قال» و «ذَكَرَ» و «حَكَى» فهو حُكْمٌ بصحته عن المضاف إليه .

ب - وما ذُكِرَ بصيغة التمریض : ك «قِيلَ» و «ذُكِرَ» و «حَكَى» فليس فيه حُكْمٌ بصحته عن المضاف إليه، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف، لكن ليس فيه حديث وإيه لوجوده في الكتاب المسمى بالصحيح، وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن إسناد هذا الحديث والحكم عليه بما يليق به (١) .

* * *

المُرْسَل

١ - تعريفه :

أ - لغوة : هو اسم مفعول من «أرسل» بمعنى «أطلق» فكأن المُرْسَلَ أطلقَ الإسناد ولم يقيده براؤ معروف .

ب - اصطلاحاً : هو ما سقط من آخر إسناده مَنْ بَعْدَ التابعي (٢) .

٢ - صورته :

وصورته أن يقول التابعي - سواء كان صغيراً أو كبيراً - قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا أو فعل بحضرته كذا، وهذه صورة المرسل عند المحدثين .

٣ - مثاله :

ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع قال : حدثني محمد بن رافع ثنا جُحَيْنٌ ثنا الليث عن عُقَيْلٍ عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب «أن رسول الله ﷺ نهى عن المزبنة» (٣) .

(١) قد بحث العلماء في المعلقات التي في صحيح البخارى، وذكروا أسانيد المتصلة، وأحسن من جمع ذلك هو الحافظ ابن حجر في كتاب سماه «تغليق التعليق» .

(٢) نزهة النظر ص ٤٣ . والتابعي : هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الإسلام .

(٣) مسلم - كتاب البيوع .

فسعيد بن المسيب تابعي كبير، روى هذا الحديث عن النبي ﷺ بدون أن يذكر الوساطة بينه وبين النبي ﷺ، فقد أسقط من إسناد هذا الحديث آخره وهو من بعد التابعي، وأقل هذا السقط أن يكون قد أسقط الصحابي، ويحتمل أن يكون قد أسقط معه غيره كتابي مثله .

٤ - المرسل عند الفقهاء والأصوليين :

ما ذكرته من صورة المرسل هو المرسل عند المحدثين، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك، فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه، وهذا مذهب الخطيب أيضاً .

٥ - حكمه :

المرسل في الأصل ضعيف مردود، لفقده شرطاً من شروط المقبول وهو اتصال السند، وللجهل بحال الراوي المحذوف، لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفاً .

لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل والاحتجاج به، لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السند، لأن الساقط منه غالباً ما يكون صحابياً، والصحابة كلهم عدول، لا تضر عدم معرفتهم .

* ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال هي :

أ - ضعيف مردود : عند جمهور المحدثين وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء، وحجة هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المحذوف، لاحتمال أن يكون غير صحابي .

ب - صحيح يُحتجُّ به : عند الأئمة الثلاثة - أبو حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه - وطائفة من العلماء بشرط أن يكون المرسل ثقة ولا يرسل إلا عن ثقة، وحجتهم أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول : قال رسول الله ﷺ إلا إذا سمعه من ثقة .

ج - قبوله بشروط : أي يصحُّ بشروط، وهذا عند الشافعي وبعض أهل العلم . وهذه الشروط أربعة، ثلاثة في الراوي المرسل، وواحد في الحديث المرسل، وإليك هذه الشروط .

- ١ - أن يكون المرسل من كبار التابعين .
 - ٢ - وإذا سَمِيَ من أرسل عنه سَمَى ثقة .
 - ٣ - وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه .
 - ٤ - وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلي :
 - أ - أن يُروى الحديث من وجه آخر مُسنَدًا .
 - ب - أو يُروى من وجه آخر مُرسلًا أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول .
 - ج - أو يوافق قول صحابي .
 - د - أو يُفتى بمقتضاه أكثر أهل العلم ^(١) .
- فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مخرج المرسل وما عَصَدَهُ، وأنهما صحيحان، ولو عارضهما صحيح من طريق واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق إذا تعذر الجمع بينهما .

٦ - مرسل الصحابي :

هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله، ولم يسمعه أو يشاهده، إما لصغر سنه أو تأخر إسلامه أو غيابه، ومن هذا النوع أحاديث كثيرة لصغار الصحابة كابن عباس وابن الزبير وغيرهما .

٧ - حكم مرسل الصحابي :

الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه صحيح محتج به، لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة، وإذا رَوَوْا عنهم بينها، فإذا لم يبينوا، وقالوا: قال رسول الله، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر، وحذف الصحابي لا يضر، كما تقدم .

وقيل إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم، وهذا القول ضعيف مردود .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

- أ - المراسيل لأبي داود .
- ب - المراسيل لابن أبي حاتم .
- ج - جامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائي ^(٢) .

(١) أنظر الرسالة للشافعي ص ٤٦١ .

(٢) الرسالة المستطرفة ص ٨٥ - ٨٦ . والعلائي هو الحافظ المحقق صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي العلائي ولد بدمشق سنة ٦٩٤ هـ وتوفي في القدس سنة ٧٦١ هـ .

المُعْضَل

١ - تعريفه :

أ - لفظة : اسم مفعول من «أعضله» بمعنى أعياه .

ب - اصطلاحاً : ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي .

٢ - مثاله :

ما رواه الحاكم في «معركة علوم الحديث» بسنده إلى القَعْنَبِيِّ عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال : « قال رسول الله ﷺ : للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق » . قال الحاكم : هذا مُعْضَلٌ عن مالك، أعضله هكذا في الموطأ ^(١) .

فهذا الحديث معضل لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا « عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة » ^(٢) .

٣ - حكمه :

المعضل حديث ضعيف، وهو أسوأ حالا من المرسل والمنقطع ^(٣) ، لكثرة المحذوفين من الإسناد،، هذا الحكم على المعضل بالاتفاق بين العلماء .

٤ - اجتماعه مع بعض صور المعلق :

إن بين المعضل وبين المعلق عموماً وخصوصاً من وجه .

أ - فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة وهي : إذا حُذِفَ من مبدأ إسناده راويان متواليان . فهو معضل ومعلق في آن واحد .

ب - ويفارقه في صورتين :

١ - إذا حُذِفَ من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل وليس بمعلق .

٢ - إذا حُذِفَ من مبدأ الإسناد راو فقط، فهو معلق وليس بمعضل .

(١) معرفة علوم الحديث ص ٤٦ .

(٢) المصدر السابق ص ٤٧ .

(٣) انظر الكفاية ص ٢١ والتدريب ج ١ - ص ٢٩٥ .

٥ - من مظان المعضل :

قال السيوطي^(١) : من مظان المعضل والمنقطع والمرسل :

أ - كتاب السنن لسعيد بن منصور . ب - مؤلفات ابن أبي الدنيا .

* * *

المنقطع

١ - تعريفه :

أ - لفظة : هو اسم فاعل من «الانقطاع» ضد الاتصال .

ب - اصطلاحاً : ما لم يتصل إسناده، على أى وجه كان انقطاعه .

٢ - شرح التعريف :

يعنى أن كل إسناده انقطع من أى مكان كان، سواء كان الانقطاع من أول الإسناد أو من آخره أو من وسطه، فيدخل فيه - على هذا - المرسل والمعلق والمعضل، لكن علماء المصطلح المتأخرين خصوا المنقطع بما لم تنطبق عليه صورة المرسل أو المعلق أو المعضل، وكذلك كان استعمال المتقدمين فى الغالب.

ولذلك قال النووي : «وأكثر ما يستعمل فى رواية من دون التابعى عن الصحابى، كمالك عن ابن عمر»^(٢) .

٣ - المنقطع عند المتأخرين من أهل الحديث :

هو ما لم يتصل إسناده مما لا يشمل اسم المرسل أو المعلق أو المعضل . فكأن المنقطع اسم عام لكل انقطاع فى السند ما عدا صوراً ثلاثاً من صور الانقطاع وهى : حذف أول الإسناد، أو حذف اثنين متواليين من أى مكان كان، وهذا هو الذى مشى عليه الحافظ ابن حجر فى النخبة وشرحها^(٣) .

(١) تدريب الراوى ج ١ - ص ٢١٤ .

(١) التقريب مع التدريب ج ١ - ص ٢٠٨ .

(٢) النخبة وشرحها له ص ٤٤ .

ثم إنه قد يكون الانقطاع فى مكان واحد من الإسناد، وقد يكون فى أكثر من مكان واحد، كأن يكون الانقطاع فى مكانين أو ثلاثة مثلاً .

٤ - مثاله :

ما رواه عبد الرزاق عن الثورى عن أبى إسحق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعاً : «إنَّ وَلَيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَقَوِّىْ أَمِينٌ» (١) .

فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه وهو «شريك» سقط من بين الثورى وأبى إسحق، إذ أن الثورى لم يسمع الحديث من أبى إسحق مباشرة وإنما سمعه من شريك، وشريك سمعه من أبى إسحق .

فهذا الانقطاع لا ينطبق عليه اسم المرسل ولا المعلق ولا المعضل فهو منقطع .

٥ - حكمه :

المنقطع ضعيف بالاتفاق بين العلماء، وذلك للجهل بحال الراوى المحذوف .

* * *

المدلس

١ - تعريف التدليس :

أ - لغة : المدلس اسم مفعول من «التدليس» والتدليس فى اللغة كتمان عيب السلعة عن المشتري، وأصل التدليس مشتق من «الدَّلس» وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما فى القاموس (٢)، فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أظلم أمره، فصار الحديث مدلساً .

ب - اصطلاحاً : إخفاء عيب فى الإسناد، وتحسين لظاهره .

٢ - أقسام التدليس :

للتدليس قسمان رئيسيان هما : تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ .

(١) أخرجه الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ٣٦، وأخرجه أحمد والبزار والطبرانى فى الأوسط بمعناه، أنظر

مجمع الزوائد ج ٥ - ص ١٧٦ .

(٢) القاموس ج ٢ - ص ٢٢٤ .

٣- تدليس الإسناد :

لقد عرف علماء الحديث هذا النوع من التدليس بتعريفات مختلفة، وسأختار أصحابها وأدقها - فى نظرى - وهو تعريف الإمامين أبى أحمد ابن عمرو البزار وأبى الحسن ابن القطان، وهذا التعريف هو :

أ - تعريفه : أن يروى الراوى عمن قد سمع منه مالم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه (١) .

ب - شرح التعريف: ومعنى هذا التعريف أن تدليس الإسناد أن يروى الراوى عن شيخ قد سمع منه بعض الأحاديث، لكن هذا الحديث الذى دلّسه لم يسمعه منه، وإنما سمعه من شيخ آخر عنه، فيُسقط ذلك الشيخ، ويرويه عنه بلفظ محتمل للسماع وغيره، كـ «قال» أو «عن» ليوهم غيره أنه سمعه منه، لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث فلا يقول : «سمعت» أو «حدثنى» حتى لا يصير كذاباً بذلك، ثم قد يكون الذى أسقطه واحداً أو أكثر .

ج - الفرق بينه وبين الإرسال الخفى : قال أبو الحسن ابن القطان بعد ذكره للتعريف السابق : «والفرق بينه وبين الإرسال هو : أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه» وإيضاح ذلك أن كلا من المدلس والمرسل إرسالاً خفياً يروى عن شيخ شيئاً لم يسمعه منه، بلفظ يحتمل السماع وغيره، لكن المدلس قد سمع من ذلك الشيخ أحاديث غير التى دلّسها، على حين أن المرسل إرسالاً خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً، لا الأحاديث التى أرسلها ولا غيرها، لكنه عاصره أو لقيه

د - مثاله : ما أخرجه الحاكم (٢)، بسنده إلى على بن خشرم قال : «قال لنا ابن عيينة: عن الزهرى، فقليل له: سمعته من الزهرى؟ فقال : لا، ولا ممن سمعه من الزهرى، حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى» .

ففى هذا المثال أسقط ابن عيينة اثنين بينه وبين الزهرى .

(١) شرح ألفية العراقي له ج ١ - ص ١٨٠ .

(٢) فى معرفة علوم الحديث ص ١٣٠ .

٤ - تدليس التسوية :

هذا النوع من التدليس هو في الحقيقة نوع من أنواع تدليس الإسناد .

أ - تعريفه : هو رواية الراوى عن شيخه، ثم إسقاط راو ضعيف بين ثقتين لَقِيَ أحدهما الآخر. وصورة ذلك أن يروى الراوى حديثاً عن شيخ ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة، ويكون الثقتان قد لقي أحدهما الآخر، فيأتى المدلس الذى سمع الحديث من الثقة الأول، فيُسقط الضعيف الذى فى السند، ويجعل الإسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثانى بلفظ محتمل، فيسوى الإسناد كله ثقات .

وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة. وفيه غرر شديد .

ب - أشهر من كان يفعله :

١ - بَقِيَّةُ بن الوليد. قال أبو مُسْهَرٍ : «أحاديث بَقِيَّةٍ ليست نَقِيَّةً فكن منها على نَقِيَّةٍ» (١).

٢ - الوليد بن مسلم .

ج - مثاله : ما رواه ابن أبى حاتم فى العلل وقال : « سمعت أبى - وذكر الحديث الذى رواه إسحق بن راهويه عن بقية حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر حديث لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه قال أبى : هذا الحديث له أمر قل من يفهمه، روى هذا الحديث عبيد الله ابن عمرو (ثقة) عن إسحاق بن أبى فروة (ضعيف) عن نافع (ثقة) عن ابن عمر عن النبي ﷺ . وعبيد الله ابن عمرو، كنيته أبو وهب، وهو أسدي، فكناه بقية ونسبه إلى بنى أسد كى لا يظن له، حتى إذا ترك إسحق بن أبى فروة لا يهتدى له » (٢).

(١) ميزان الاعتدال ج ١ - ص ٣٣٢ .

(٢) شرح الألفية للعراقي ج ١ - ص ١٩٠ والتدريب ج ١ - ص ٢٢٥ .

٥ - تدليس الشيوخ :

أ - تعريفه : هو أن يروى الراوى عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكتنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كى لا يعرف^(١).

ب - مثاله : قول أبى بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : « حدثنا عبد الله بن أبى عبد الله، يريد به أبابكر بن أبى داود السجستاني » .

٦ - حكم التدليس :

أ - أما تدليس الإسناد : فمكروه جداً، ذمه أكثر العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذمّاً له، فقال فيه أقوالاً منها : « التدليس أخو الكذب » .

ب - وأما تدليس التسوية : فهو أشد كراهة منه، حتى قال العراقى : « أنه قاذح فيمن تعمّد فعله » .

ج - وأما تدليس الشيوخ : فكراهته أخف من تدليس الإسناد لأن المدلس لم يسقط أحداً، وإنما الكراهة بسبب تضييع المروى عنه، وتوعير طريق معرفته على السماع، وتختلف الحال فى كراهته بحسب الغرض الحامل عليه .

٧ - الأغراض الحاملة على التدليس :

أ - الأغراض الحاملة على تدليس الشيوخ: أربعة وهى :

١ - ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة .

٢ - تأخر وفاته بحيث شاركه فى السماع منه جماعة دونه .

٣ - صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوى عنه .

٤ - كثرة الرواية عنه، فلا يحب الاكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة .

ب - الأغراض الحاملة على تدليس الإسناد: خمسة وهى :

١ - توهم علو الإسناد . ٢ - فوات شىء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير .

٣ - ٤ - ٥ - الأغراض الثلاثة الأولى المذكورة فى تدليس الشيوخ .

٨ - أسباب ذم المدلس : ثلاثة وهى :

- أ - إيهامه السماعَ ممن لم يسمع منه .
 ب - عدوله عن الكشف إلى الاحتمال .
 ج - عمله بأنه لو ذكر الذى دلس عنه لم يكن مريضاً^(١) .

٩ - حكم رواية المدلس :

- اختلف العلماء فى قبول رواية المدلس على أقوال، أشهرها قولان .
 أ - ردُّ رواية المدلس وإن بين السماعَ، لأن التدليس نفسه جرحٌ . (وهذا غير معتمد) .
 ب - التفصيل : (وهو الصحيح) .
 ١ - إن صرح بالسماع قبل روايته، أى إن قال «سمعتُ» أو نحوها قبل حديثه .
 ٢ - وإن لم يصرح بالسماع لم تقبل روايته، أى إن قال «عن» ونحوها لم يقبل^(٢) حديثه .

١٠ - بمَ يعرف التدليس ؟

يعرف التدليس بأحد أمرين :

- أ - إخبار المدلس إذا سئل مثلاً، كما جرى لابن عيينة .
 ب - نصُّ إمام من أئمة هذا الشأن بناء على معرفته ذلك من البحث والتتبع .

١١ - أشهر المصنفات فى التدليس والمدلسين :

هناك مصنفات فى التدليس والمدلسين كثيرة أشهرها :

- أ - ثلاثة مصنفات للخطيب البغدادى، واحد فى أسماء المدلسين، واسمه «التبيين لأسماء المدلسين»^(٣) والآخران أفردَ كلاهما لبيان نوع من أنواع التدليس^(٤) .
 ب - «التبيين لأسماء المدلسين» لبرهان الدين بن الحلبي (وقد طبعت هذه الرسالة) .
 ج - «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» للحافظ ابن حجر (وقد طبعت أيضاً) .

(١) راجع الكفاية ص ٣٥٨ .

(٢) علوم الحديث ص ٦٧ - ٦٨ .

(٣) الكفاية ص ٣٦١ .

(٤) الكفاية ص ٣٥٧ .

الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ

١ - تعريفه :

أ - لغة : المرسل لغة اسم مفعول من الإرسال بمعنى الاطلاق، كأن المرسل أطلق الإنسان ولم يصله. والخفي : ضد الجلي، لأن هذا النوع من الإرسال غير ظاهر، فلا يدرك إلا بالبحث .

ب - اصطلاحاً : أن يروى عن لقيه أو عاصره مالم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره كـ «قال» .

٢ - مثاله :

ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر مرفوعاً : «رَحِمَ اللَّهُ حَارِسَ الْحَرَسِ» ،^(١) فان عمر لم يلقَ عُقْبَةَ كما قال المزي في الأطراف .

٣ - بِمَ يُعْرَفُ ؟

يعرف الإرسال الخفي بأحد أمور ثلاثة وهي :

أ - نصُّ بعض الأئمة على أن هذا الراوى لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه مطلقاً .

ب - إخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه شيئاً .

ج - مجئ الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هذا الراوى وبين من روى عنه ، وهذا الأمر الثالث فيه خلاف للعلماء ، لأنه قد يكون من نوع «المزيد في المتصل الأسانيد» .

٤ - حكمه :

هو ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فإذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب التفصيل لمبهم المراسيل للخطيب البغدادي .

* * *

(١) ابن ماجه - كتاب الجهاد - ج ٢ ص ٩٢٥ رقم الحديث ٢٧٦٩ .

المُعْنَنُ وَالْمَوْنُنُ

١ - زهيد :

لقد انتهت أنواع المردود الستة التي سبب ردها سَقَطٌ من الإسناد، لكن لما كان المعنعن والمؤنن مُخْتَلَفًا فيهما، هل هما من نوع المنقطع أو المتصل، لذا رأيت إلحاقهما بأنواع المردود بسبب سقط من الإسناد .

٢ - تعريف المعنعن :

أ - لغوة : المعنعن اسم مفعول من «عَنَّ» بمعنى قال «عَنْ، عَنْ» .

ب - اصطلاحاً : قول الراوى : فلان عن فلان .

٣ - مثاله :

ما رواه ابن ماجه قال : حدثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة . قالت : قال رسول الله ﷺ : «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف» (١) .

٤ - هل هو من المتصل أو المنقطع ؟ :

اختلف العلماء فيه على قولين :

أ - قيل إنه منقطع حتى يتبين اتصاله .

ب - والصحيح الذى عليه العمل، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول أنه متصل بشروط، اتفقوا على شرطين منها، واختلفوا فى اشتراط ما عداهما، أما الشرطان اللذان اتفقوا على أنه لا بد منهما - ومذهب مسلم الاكتفاء بهما - فهما :

١ - أن لا يكون المُعْنَنُ مُدَلِّسًا .

٢ - أن يُمَكِّنَ لِقَاءَ بعضهم بعضاً، أى لقاء المُعْنَنِ بِمَنْ عَنَّ عَنْهُ .

وأما الشروط التى اختلفوا فى اشتراطهما زيادة على الشرطين السابقين فهى :

(١) ابن ماجه - كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ج ١ - ص ٣٢١ رقم الحديث ١٠٠٥ .

- ١ - ثبوت اللقاء : وهو قول البخارى وابن المدينى والمحققين .
 - ٢ - طول الصحبة : وهو قول أبى المظفر السمعانى .
 - ٣ - معرفته بالرواية عنه : وهو قول أبى عمرو الدانى .
- ٥ - تعريف المؤنن :

- أ - لغة : اسم مفعول من «أنن» بمعنى قال «أن، أن» .
- ب - اصطلاحاً : هو قول الراوى : حدثنا فلان أن فلاناً قال ...

٦ - حكم المؤنن :

- أ - قال أحمد وجماعة هو منقطع حتى يتبين اتصاله .
- ب - وقال الجمهور : «أن» ك «عن» ومطلقه محمول على السماع بالشروط المتقدمة .



المبحث الثالث

المردود بسبب طعن في الراوى

١ - المراد بالطعن في الراوى :

المراد بالطعن في الراوى جرحه باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه .

٢ - أسباب الطعن في الراوى :

أسباب الطعن في الراوى عشرة أشياء، خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط .

أ - أما التي تتعلق بالطعن في العدالة فهي :

- ١ - الكذب .
- ٢ - التهمة بالكذب .
- ٣ - الفسق .
- ٤ - البدعة .
- ٥ - الجهالة .

ب - أما التي تتعلق بالطعن في الضبط فهي :

- ١ - فحش الغلط .
- ٢ - سوء الحفظ .
- ٣ - الغفلة .
- ٤ - كثرة الأوهام .
- ٥ - مخالفة الثقات .

وسأذكر أنواع الحديث المردود بسبب من هذه الأسباب على التوالي مبتدئاً بالسبب الأشد طعناً .

* * *

المَوْضُوع

إذا كان سبب الطعن في الراوى هو الكذب على رسول الله ﷺ فحديثه يسمى الموضوع

١ - تعريفه :

أ - لفظة : هو اسم مفعول من «وَضَعَ الشَّيْءَ» أى «حَطَّه» سُمى بذلك

لأنحطاط رتبته .

ب - اصطلاحاً : هو الكذب المُخْتَلَق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ .

٢ - رتبته :

هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها، وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلاً وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة .

٣ - حكم روايته :

أجمع العلماء على أنه لا تخل روايته لأحد عِلْمَ حاله في أى معنى كان إلا مع بيان وضعه، لحديث مسلم : «مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» (١) .

٤ - طرق الوضاعين في صياغة الحديث :

أ - إما أن يُنشئَ الوضاع الكلام من عنده، ثم يضع له إسناداً ويرويه .

ب - وإما أن يأخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم ويضع له إسناداً .

٥ - كيف يُعرَفُ الحديث الموضوع ؟ :

يعرف بأمر منها :

أ - إقرار الواضع بالوضع : كإقرار أبي عَصْمَةَ نوح بن أبي مريم بأنه وضع حديث فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس .

ب - أو ما يَتَنَزَّلُ منزلة إقراره : كَأَن يُحَدِّثَ عن شيخ، فَيُسْأَلُ عن مولده، فيذكر تاريخاً تكون وفاة ذلك الشيخ قبل مولده هو، ولا يُعرَفُ ذلك الحديث إلا عنده .

ج - أو قرينة في الراوى : مثل أن يكون الراوى رافضياً، والحديث في فضائل أهل البيت .

د - أو قرينة من المَرْوَى : مثل كون الحديث ركيك اللفظ، أو مخالفاً للحس أو صريح القرآن .

٦ - دواعي الوضع وأصناف الوضاعين :

أ - التقرب إلى الله تعالى : بوضع أحاديث ترغب الناس في الخيرات، وأحاديث

تخوفهم من فعل المنكرات، وهؤلاء الوضاعون قوم ينتسبون إلى الزهد والصلاح، وهم شر الوضاعين لأن الناس قَبِلَتْ موضوعاتهم ثقة بهم.

ومن هؤلاء ميسرة بن عبد ربه، فقد روى ابن حبان في الضعفاء عن ابن مهدي قال : قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث، من قرأ كذا فله كذا؟ قال : وضعتها أرغب الناس^(١).

ب - الانتصار للمذهب : لا سيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية كالخوارج والشيعة، فقد وضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها، كحديث : «على خير البشر، من شك فيه كفر».

ج - الطعن في الإسلام : وهؤلاء قوم من الزنادقة لم يستطيعوا أن يكيدوا للإسلام جهاراً، فعمدوا إلى هذا الطريق الخبيث، فوضعوا جملة من الأحاديث بقصد تشويه الإسلام والطعن فيه، ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، فقد روى عن حميد عن أنس مرفوعاً : «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدى إلا أن يشاء الله»^(٢). ولقد بين جهابذة الحديث أمر هذه الأحاديث والله الحمد والمنة .

د - التزلف إلى الحكام : أي تقرب بعض ضعفاء الإيمان إلى بعض الحكام بوضع أحاديث تناسب ما عليه الحكام من الإنحراف، مثل غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي مع أمير المؤمنين المهدي، حين دخل عليه وهو يلعب بالحمام، فساق بسنده على التو إلى النبي ﷺ أنه قال : «لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح، فزاد كلمة «أو جناح» لأجل المهدي، فعرف المهدي ذلك، فأمر بذبح الحمام، وقال أنا حملته على ذلك .

هـ - التكسب وطلب الرزق : ك بعض القصاص الذين يتكسبون بالتحدث إلى الناس، فيوردون بعض القصص المسلية والعجيبة حتى يستمع إليهم الناس ويعطوهم، كأبي سعيد المدائني .

(١) تدريب الراوي ج ١ - ص ٢٨٣ .

(٢) المصدر السابق ج ١ - ص ٢٨٤ .

ز - قصد الشهرة : وذلك بإيراد الأحاديث الغريبة التي لا توجد عند أحد من شيوخ الحديث، فيقبلون سند الحديث لِيُسْتَعْرَبَ، فَيُرْغَبَ في سماعه منهم، كابن أبي دحية وحماد النَّصِيبِيُّ (١).

٧ - مذاهب الكرامة في وضع الحديث :

زعمت فرقة من المبتدعة سُمُّوا بالكرامية جواز وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب فقط، واستدلوا على ذلك بما روى في بعض طرق حديث : «من كذب على متعمداً، من زيادة جملة «ليضل الناس»، ولكن هذه الزيادة لم تثبت عند حفاظ الحديث . وقال بعضهم : «نحن نكذب له لا عليه» وهذا استدلال في غاية السخف، فإن النبي ﷺ لا يحتاج شرعه إلى كذابين ليروجوه .

وهذا الزعم خلاف إجماع المسلمين، حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجويني فجزم بتكفير واضع الحديث .

٨ - خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضوعة :

لقد أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضوعة في تفاسيرهم من غير بيان وضعها، لا سيما الحديث المروي عن أبي ابن كعب في فضائل القرآن سورة سورة، ومن هؤلاء المفسرين : أ - الثعلبي . ب - الواحدي .

ج - الزمخشري . د - البيضاوي . هـ - الشوكاني .

٩ - أشهر المصنفات فيه :

أ - كتاب الموضوعات : لابن الجوزي، وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن، لكنه متساهل في الحكم على الحديث بالوضع، لذا انتقده العلماء وتعقبوه.

ب - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي، وهو اختصار لكتاب ابن الجوزي وتعقيب عليه، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي.

ج - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة :

لابن عراق الكناني، وهو كتاب تلخيص لسابقه، وهو كتاب حافل مهذب مفيد.

المَتْرُوكُ (١)

إذا كان سبب الطعن في الراوى هو التهمة بالكذب - وهو السبب الثانى - سُمى حديثه المتروك .

١ - تعريفه :

أ - **لغة** : اسم مفعول من «التَرَك» وتسمى العرب البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ «التريكة» أى متروكة لا فائدة منها (٢) .

ب - **اصطلاحاً** : هو الحديث الذى فى إسناده راو متهم بالكذب .

٢ - أسباب اتهام الراوى بالكذب أحد أمرين وهما :

أ - أن لا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة (٣) .

ب - أن يُعرف بالكذب فى كلامه العادى، لكن لم يظهر منه الكذب فى الحديث

النبوى .

٣ - مثاله :

حديث عمرو بن شمر الجعفى الكوفى الشيعى، عن جابر عن أبى الطُفَيْل عن على وعمار قالا : «كان النبى ﷺ يقنت فى الفجر، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق» .

وقد قال النسائى والدارقطنى وغيرهما عن عمرو بن شمر : «متروك الحديث» (٤) .

٤ - رتبته :

مر بنا أن شر الضعيف الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكر، ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب، كذا رتبه الحافظ ابن حجر (٥) .

(١) هذا النوع ذكره الحافظ ابن حجر فى النخبة ولم يذكره قبله ابن الصلاح ولا النووى .

(٢) انظر القاموس ج ٣ - ص ٣٠٦ .

(٣) القواعد المعلومة : هى القواعد العامة التى استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة «الأصل براءة الذمة» .

(٤) ميزان الاعتدال ج ٣ - ص ٢٦٨ .

(٥) انظر التدريب ج ١ - ص ٢٩٥ والنخبة وشرحها ص ٤٦ وما بعدها .

الْمُنْكَرُ

إذا كان سبب الطعن في الراوى فحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق - وهو السبب الثالث والرابع والخامس - فحديثه يسمى المنكر .

١ - تعريفه :

أ - **لغوة** : هو اسم مفعول من «الإنكار» ضد الإقرار .
 ب - **اصطلاحاً** : عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة أشهرها تعريفان هما :
 ١ - هو الحديث الذى فى إسناده راو فَحْشٌ غَلَطُهُ أو كَثُرَتْ غَفَلَتُهُ أو ظَهَرَ فَسَقُهُ . وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره ^(١)

ومشى على هذا التعريف البيهقى فى منظومته فقال :

ومنكر انفراد به راو غدا * تعديله لا يحمل التفردا

٢ - هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة :

وهذا التعريف هو الذى ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده، وفيه زيادة على التعريف الأول وهى قيد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة .

٢ - الفرق بينه وبين الشاذ :

أ - أن الشاذ ما رواه المقبول ^(٢) مخالفاً لمن هو أولى منه .
 ب - أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة .
 فيُعَلَم من هذا أنهما يشتركان فى اشتراط المخالفة، ويفترقان فى أن الشاذ رَأَوِيهِ مقبول، والمنكر راويه ضعيف . قال ابن حجر : «وقد غفل من سوى بينهما» ^(٣) .

٣ - مثاله :

أ - مثال للتعريف الأول : ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية أبى زَكِيٍّ يحيى بن محمد

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٤٧ .

(٢) المراد بالمقبول هنا ما يشمل راوى الصحيح وراوى الحسن (أى العدل التام الضبط - أو العدل الذى خف ضبطه) .

(٣) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ ويعنى بقوله هذا ابن الصلاح، فقد سوى بين الشاذ والمنكر فى «علوم الحديث» ص ٧٢ إذ قال : «المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه فى الشاذ فإنه بمعناه» .

بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً «كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان» .

قال النسائي : هذا حديث منكر، تفرد به أبو زكَّير، وهو شيخ صالح، أخرج له مسلم في المتابعات، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحتمَلُ تفردُهُ^(١) .

ب - مثال للتعريف الثاني : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات عن أبي إسحق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال «من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقرى الضيف دخل الجنة» .

قال أبو حاتم : «هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً، وهو المعروف» .

٤ - رتبته :

يتبين من تعريفى المنكر المذكورين أنفاً أن المنكر من أنواع الضعيف جداً، لأنه إما رواية ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق، وإما رواية ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة، وكلا القسمين فيه ضعف شديد، لذلك مربنا في بحث «المتروك» أن المنكر يأتى فى شدة الضعف بعد مرتبة المتروك .

* * *

المعروف (٢)

١ - تعريفه :

أ - لفظة : هو اسم مفعول من «عرف» .

ب - اصطلاحاً : ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف .

فهو بهذا المعنى مقابل للمنكر، أو بتعبير أدق، هو مقابل لتعريف المنكر الذى اعتمده

الحافظ ابن حجر .

(١) التدريب ج ١ - ص ٢٤٠ .

(٢) لم يذكر «معروف» هنا لأنه من أنواع المردود، وإنما ذكر هنا لمناسبة قسمه «المنكر» هذا و«المعروف» من أقسام المقبول الذى يحتج به كما هو معروف .

٢ - مثاله :

أما مثاله فهو المثال الثانى الذى مر فى نوع المنكر، لكن من طريق الثقات الذين روه موقوفاً على ابن عباس. لأن ابن أبى حاتم قال: - بعد أن ساق حديث حبيب المرفوع - «هو منكر» لأن غيره من الثقات رواه عن أبى إسحق موقوفاً، وهو المعروف» .

* * *

المُعَلَّل

إذا كان سبب الطعن فى الراوى هو «الوهم» فحديثه يسمى المعلل، وهو السبب السادس.

١ - تعريفه :

أ - لغة : اسم مفعول من «أَعْلَهُ» بكذا فهو «مُعَلَّلٌ» وهو القياس الصرفى المشهور، وهو اللغة الفصيحة، لكن التعبير بـ «المعلل» من أهل الحديث جاء على غير المشهور فى اللغة^(١)، ومن المحدثين من عبر عنه بـ «المعلول» وهو ضعيف مرذول عند أهل العربية واللغة^(٢).

ب - اصطلاحاً : هو الحديث الذى أُطْلِعَ فيه على علة تقدر فى صحته مع أن الظاهر السلامة منها .

٢ - تعريف العلة : هى سبب غامض خَفِيَ قَاح فى صحة الحديث .

فيؤخذ من تعريف العلة هذا أن العلة عند علماء الحديث لا بد أن يتحقق فيها شرطان وهما : أ - الغموض والخفاء . ب - والقدر فى صحة الحديث .

فإن اختل واحد منهما - كأن تكون العلة ظاهرة أو غير قاذحة - فلا تسمى عندئذ علة اصطلاحاً .

(١) لأن المعلل اسم مفعول من «علله» بمعنى الهاء، ومنه تعليل الأم ولدها.

(٢) لأن اسم المفعول من الرباعى لا يكون على وزن مفعول، وانظر علوم الحديث ص ٨١ .

٣- قد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي :

إن ما ذكرته من تعريف العلة في الفقرة السابقة هو المراد بالعلة في اصطلاح المحدثين، لكن قد يطلقون العلة أحياناً على أى طعن موجه للحديث وإن لم يكن هذا الطعن خفياً أو قادحاً :

أ - فمن النوع الأول : التعليل بكذب الراوى، أو غفلته، أو سوء حفظه، أو نحو ذلك، حتى لقد سمي الترمذى النسخ علة .

ب - ومن النوع الثانى : التعليل بمخالفة لا تقدح فى صحة الحديث، كإرسال ما وصله الثقة، وبناء على ذلك قال بعضهم : من الحديث الصحيح ما هو صحيح معلل .

٤ - جلالته ودقته ومن يتمكن منه :

معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها، لأنه يحتاج إلى كشف العلل الغامضة الخفية التى لا تظهر إلا للجهاذة فى علوم الحديث، وإنما يتمكن منه ويقوى على معرفته أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، ولهذا لم يخض غماره إلا القليل من الأئمة كابن المدينى وأحمد والبخارى وأبى حاتم والدارقطنى .

٥ - إلی أس إسناده يتطرق التعليل ؟ :

يتطرق التعليل إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، لأن الحديث الضعيف لا يحتاج إلى البحث عن علله إذ إنه لا يعمل به .

٦ - بم يستعان على إدراك العلة ؟ .

يستعان على ادراك العلة بأمر منها :

أ - تفرد الراوى .
ب - مخالفة غيره له .

ج - قرائن أخرى تنضم إلى ما تقدم فى الفقرتين (أ ، ب) هذه الأمور تنبه العارف بهذا الفن على وهم وقع من راوى الحديث، إما بكشف إرسال فى حديث رواه موصولاً أو وقف فى حديث رواه مرفوعاً أو إدخاله حديثاً فى حديث أو غير ذلك من الأوهام، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم بعدم صحة الحديث .

٧ - ما هو الطريق إلى معرفة المُعَلَّل ؟ :

الطريق إلى معرفته هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، والموازنة بين ضبطهم وإتقانهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة .

٨ - أين تقع العلة ؟ :

- أ - تقع في الإسناد - وهو الأكثر - كالتعليل بالوقف والإرسال .
- ب - وتقع في المتن - وهو الأقل - مثل حديث نفى قراءة البسملة في الصلاة .

٩ - هل العلة في الإسناد تقدر في المتن ؟ :

- أ - قد تقدر في المتن مع قدحها في الإسناد، وذلك مثل التعليل بالإرسال .
- ب - وقد تقدر في الإسناد خاصة، ويكون المتن صحيحاً، مثل حديث يَعْلَى بن عُبَيْدٍ، عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ» فقدوهم يَعْلَى على سفيان الثوري في قوله «عَمرو بن دينار» إنما هو عبد الله بن دينار. فهذا المتن صحيح، وإن كان في الإسناد علة الغلط، لأن كلاً من عمرو وعبد الله بن دينار ثقة. فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن، وإن كان سياق الإسناد خطأ .

١٠ - أشهر المصنفات فيه :

- أ - كتاب العلل لابن المديني .
- ب - علل الحديث لابن أبي حاتم .
- ج - العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .
- د - العلل الكبير، والعلل الصغير، للترمذي .
- هـ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني، وهو أجمعها وأوسعها .

المخالفة للثقات

إذا كان سبب الطعن في الراوى مخالفته للثقات - وهو السبب السابع - فينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث، وهى : «المُدْرَج»، والمَقْلُوب، والمَزِيد فى متصل الأسانيد، والمُضْطَرَّب، والمُصَحَّف» .

- ١ - فإن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد أو بدمج موقوف بمرفوع فيسمى «المُدْرَج» .
- ٢ - وإن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير فيسمى «المَقْلُوب» .
- ٣ - وإن كانت المخالفة بزيادة راوٍ فيسمى «المَزِيد فى متصل الأسانيد» .
- ٤ - وإن كانت المخالفة بإبدال راوٍ براوٍ أو بحصول التدافع فى المتن ولا مُرَجَّح فيسمى «المُضْطَرَّب» .

- ٥ - وإن كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمى «المُصَحَّف» (١) .
- واليك تفصيل البحث فيها على التوالى .

* * *

المُدْرَج

١ - تعريفه :

أ - **لغة** : اسم مفعول من «أَدْرَجْتُ» الشئ فى الشئ، إذا أدخلته فيه وضمَّنته إياه .

ب - **اصطلاحاً** : ما غيّر سياقُ إسناده، أو أُدْخِلَ فى متنه ما ليس منه بلا فصلٍ .

٢ - أقسامه :

المدرج قسمان : مُدْرَجُ الإسناد، ومُدْرَجُ المتن .

أ - مدرج الإسناد :

* **تعريفه** : هو ما غيّر سياقُ إسناده .

* **من صوره** : أن يسوق الراوى الإسناد، فيعرّض له عارض، فيقول كلاماً من قبل

نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٤٨ - ٤٩ .

* مثاله : قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته : «من كثر صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» ^(١). وأصل القصة أن ثابت بن موسى دخل على شريك بن عبد الله القاضي وهو يُملى ويقول : «حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ ...» وسكت ليكتب المُستَملى ^(٢)، فلما نظر إلى ثابت قال : «من كثر صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد، فكان يحدث به .

ب - مدرج المتن :

١ - تعريفه : ما أُدْخِلَ في متنه ما ليس منه بلا فصل .

٢ - أقسامه : ثلاثة وهي :

أ - أن يكون الإدراج في أول الحديث، وهو قليل، لكنه أكثر من وقوعه في وسطه .

ب - أن يكون الإدراج في وسط الحديث، وهو أقل من الأول .

ج - أن يكون الإدراج في آخر الحديث، وهو الغالب .

٣ - أمثلة له :

أ - مثال لوقوع الإدراج في أول الحديث : وسببه أن الراوى يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتى به بلا فصل، فيتوهم السامع أن الكل حديث، مثل ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبابة - فرقهما - عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «أَسْبِغُوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار»، فقوله : «أَسْبِغُوا الوضوء، مُدرَج من كلام أبي هريرة كما بينَ في رواية البخارى عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : أَسْبِغُوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال : «ويل للأعقاب من النار» .

قال الخطيب : وهم أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه، وقد رواه الجَمُّ الغفير عنه كرواية آدم ^(٣) .

(١) أخرجه ابن ماجه - باب قيام الليل ج ١ ص ٤٢٢ رقم الحديث ١٣٣٣ .

(٢) المستملى هو الذى يبلغ صوت المحدث إذا كثر الطلاب فى المجلس .

(٣) تدريب الراوى ج ١ - ص ٢٧٠ .

ب - مثال لوقوع الإدراج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي :
«كان النبي ﷺ يَتَحَنَّنُ في غار حراء - وهو التَّعَبُّدُ - الليالي ذوات العدد» (١) . فقله
:«وهو التعبد» مدرج من كلام الزهري .

ج - مثال لوقوع الإدراج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً «للعبد
المملوك أجران، والذي نفسى بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أمي لأحببت أن
أموت وأنا مملوك» (٢) .

فقله : «والذى نفسى بيده الخ» من كلام أبي هريرة، لأنه يستحيل أن يصدر ذلك
منه ﷺ، لأنه لا يمكن أن يتمنى الرُّقَّ، ولأن أمه لم تكن موجودة حتى يبرّها .

٤ - دواعى الإدراج :

دواعى الإدراج متعددة أشهرها ما يلي :

- أ - بيان حكم شرعى . ب - استنباط حكم شرعى من الحديث قبل أن يتم الحديث .
- ج - شرح لفظ غريب في الحديث .

٥ - كيف يُدرَك الإدراج ؟ :

يُدرَك الإدراج بأمر منها :

- أ - وروده منفصلاً في رواية أخرى . ب - التنصيص عليه من بعض الأئمة المطلعين .
- ج - إقرار الراوى نفسه أنه أدرج هذا الكلام . د - استحالة كونه ﷺ يقول ذلك .

٦ - حكم الإدراج :

الإدراج حرام باجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم، ويستثنى من ذلك ما كان
لتفسير غريب، فإنه غير ممنوع، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

- أ - الفصلُ للوصلِ المُدرَج في النُّقل للخطيب البغدادي .
- ب - تقريب المنهَج بترتيب المُدرَج لابن حجر، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه

(١) البخارى - باب بدء الوحي .

(٢) البخارى فى العتق .

المقلوب

١ - تعريفه :

أ - لغة : هو اسم مفعول من «القلب» وهو تحويل الشيء عن وجهه ^(١).

ب - اصطلاحاً : إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه .

٢ - أقسامه :

ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما :

مقلوب السند، ومقلوب المتن .

أ - مقلوب السند : وهو ما وقع الإبدال في سنده، وله صورتان .

١ - أن يُقدّم الراوى ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه، كحديث مروى عن «كعب بن مرة» فيرويه الراوى عن «مرة بن كعب» .

٢ - أن يُبدل الراوى شخصاً بآخر بقصد الإغراب: كحديث مشهور عن «سالم» فيجعله الراوى عن «نافع» .

ومن كان يفعل ذلك من الرواة «حماد بن عمرو النصيبى» وهذا مثاله : حديث رواه حماد النصيبى عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعاً : «إذا لقيتم المشركين فى طريق فلا تبدءوهم بالسلام» فهذا حديث مقلوب، قلبه حماد، فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة. هكذا أخرجه مسلم فى صحيحه .

وهذا النوع من القلب هو الذى يُطلق على راويه أنه يسرق الحديث .

ب - مقلوب المتن : وهو ما وقع الإبدال فى متنه، وله صورتان أيضاً :

١ - أن يُقدّم الراوى ويؤخر فى بعض متن الحديث .

ومثاله : حديث أبى هريرة عند مسلم فى السبعة الذين يظلمهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله، ففيه «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله» فهذا مما

انقلب على بعض الرواة وإنما هو «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»^(١).

٢ - أن يجعل الراوى متن هذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل إسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره.

مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخارى، إذ قلبوا له مائة حديث، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه، فردّها على ما كانت عليه قبل القلب، ولم يخطئ فى واحد منها^(٢).

٣ - الأسباب الحاملة على القلب :

تختلف الأسباب التى تحمل بعض الرواة على القلب، وهذه الأسباب هى :

أ - قصد الإغراب ليرغب الناس فى رواية حديثه والأخذ عنه .

ب - قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه .

ج - الوقوع فى الخطأ والغلط من غير قصد .

٤ - حكم القلب :

أ - إن كان القلب بقصد الإغراب فلا شك فى أنه لا يجوز، لأن فيه تغييراً للحديث، وهذا من عمل الوضاعين .

ب - وإن كان بقصد الامتحان، فهو جائز، للثبوت من حفظ المحدث وأهليته، وهذا بشرط أن يبين الصحيح قبل انفضاض المجلس .

ج - وإن كان عن خطأ وسهو، فلا شك أن فاعله معذور فى خطئه، لكن إذا كثر ذلك منه فإنه يخلُ بضبطه، ويجعله ضعيفاً .

أما الحديث المقلوب فهو من أنواع الضعيف المردود كما هو معلوم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ - كتاب «رفع الارتياح فى المقلوب من الأسماء والألقاب» للخطيب البغدادي، والظاهر من اسم الكتاب أنه خاص بقسم المقلوب الواقع فى السند فقط .

(١) البخارى فى الجماعة، ومسلم فى الزكاة - باب فضل اخفاء الصدقة ج-٧ - ص ١٢٠ من شرح النووى على صحيح مسلم، ومالك فى الموطأ - كتاب الشعر - باب ما جاء فى المتحابين فى الله ج-٢ - ٩٥٢ .

(٢) انظر تفاصيل القصة فى تاريخ بغداد ج-٢ - ص ٢٠ .

المزید فی مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ

١ - تعريفه :

أ - لُغَةً : المَزِيدُ مفعول من «الزيادة» والمتصل ضد المنقطع، والأسانيد جمع إسناد .

ب - اصطلاحاً : زيادة راوٍ في أثناء سند ظاهره الاتصال .

٢ - مثاله :

ما رَوَى ابن المبارك قال : حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد، حدثني بسر ابن عبيد الله، قال سمعت أبا إدريس قال سمعت واثلة يقول سمعت أبا مرثد يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها »^(١) .

٣ - الزيادة في هذا المثال :

الزيادة في هذا المثال في موضعين، الموضع الأول في لفظ «سفيان» والموضع الثاني في لفظ «أبا إدريس» وسبب الزيادة في الموضعين هو الوهم .

أ - أما زيادة «سفيان» فوهم ممن دون ابن المبارك، لأن عدداً من الثقات رواوا الحديث عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد، ومنهم من صرح فيه بالإخبار .

ب - وأما زيادة «أبا إدريس» فوهم من ابن المبارك، لأن عدداً من الثقات رواوا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد فلم يذكروا أبا إدريس، ومنهم من صرح بسماع بسر من واثلة .

٤ - شروط ردِّ الزيادة :

يشترط لردِّ الزيادة واعتبارها وهماً ممن زادها شرطان وهما :

أ - أن يكون من لم يردّها أثقنَ ممن زادها .

ب - أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة .

فإن اختل الشرطان أو واحد منهما ترجحت الزيادة وقُبِلَتْ، واعتُبرَ الإسناد الخالي من تلك الزيادة منقطعاً، لكن انقطاعه خفيٌّ، وهو الذي يسمى «المرسل الخفي» .

(١) رواه مسلم - كتاب الجنائز - ج٧ - ص ٣٨، والترمذي ج٣ - ص ٣٦٧، كلاهما بزيادة أبي إدريس وحذفها .

٥ - الاعتراضات الواردة على ادعاء وقوع الزيادة :

يُعتَرَضُ على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين هما :

أ - إن كان الإسناد خالياً عن الزيادة بحرف «عن» في موضع الزيادة، فينبغي أن يُجْعَلَ منقطعاً .

ب - وإن كان مصرحاً فيه بالسماع، أُحْتَمِلُ أن يكون سَمِعَهُ من رجل عنه أولاً، ثم سمعه منه مباشرة .

ويمكن أن يُجَابَ عن ذلك بما يلي :

أ - أما الاعتراض الأول فهو كما قال المعترض .

ب - وأما الاعتراض الثاني، فالاحتمال المذكور فيه ممكن، لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وهم إلا مع قرينة تدل على ذلك .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب «تميز المزيد في متصل الأسانيد» للخطيب البغدادي .

* * *

المُضْطَرَب

١ - تعريفه :

أ - لغة : هو اسم فاعل من «الاضطراب» وهو اختلال الأمر وفساد نظامه، وأصله من اضطرب الموج، إذا كثرت حركته وضرب بعضه بعضاً .

ب - اصطلاحاً : ما رُوِيَ على أَوْجِهٍ مختلفة متساوية في القوة .

٢ - شرح التعريف :

أى هو الحديث الذى يَرَوَى على أشكال متعارضة متدافعه، بحيث لا يمكن التوفيق بينهما أبداً، وتكون جميع تلك الروايات متساوية في القوة من جميع الوجوه، بحيث لا يمكن ترجيح إحدهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح .

٣- شروط تحقيق الاضطراب :

يتبين من النظر فى تعريف المضطرب وشرحه أنه لا يسمى الحديث مضطرباً إلا اذا تحقق فيه شرطان وهما :

أ - اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينهما .

ب - تساوى الروايات فى القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخرى .

أما إذا ترجحت إحدى الروايات على الأخرى، أو أمكن الجمع بينهما بشكل مقبول فإن صفة الاضطراب تزول عن الحديث، ونعمل بالرواية الراجحة فى حالة الترجيح، أو نعمل بجميع الروايات فى حالة إمكان الجمع بينهما .

٤ - أقسامه :

ينقسم المضطرب بحسب موقع الاضطراب فيه إلى قسمين: مضطرب السند، و مضطرب المتن . ووقوع الاضطراب فى السند أكثر .

أ - مضطرب السند : ومثاله : حديث أبى بكر رضى الله عنه قال : يا رسول الله أراك شَيْتًا، قال : «شَيْبَتْنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا» ^(١) .

قال الدارقطنى : هذا مضطرب، فإنه لم يُروَ إلا من طريق أبى إسحق، وقد اختلفَ عليه فيه على نحو عشرة أوجه، فمنهم من رواه مرسلاً ومنهم من رواه موصولاً، ومنهم من جعله من مسند أبى بكر، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة، وغير ذلك. ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض والجمع متعذر .

ب - مضطرب المتن : ومثاله : ما رواه الترمذى عن شريك عن أبى حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الزكاة فقال : «إن فى المال لحَقاً سِوَى الزكاة» ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ «ليس فى المال حق سوى الزكاة» . قال العراقى : فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل .

(١) رواه الترمذى - كتاب التفسير - تفسير سورة الواقعة ج ٩ - ص ١٨٤، مع شرح التحفة. لكن رواه بلفظ

«شَيْبَتْنِي هُوْدٌ وَالْمَرْسَلَاتُ الحديث، وقال عنه «حسن غريب»

٥ - مِمَّنْ يَقَعُ الاضطراب ؟ :

أ - قد يقع الاضطراب من راو واحد، بأن يروى الحديث على أوجه مختلفة .
 ب - وقد يقع الاضطراب من جماعة، بأن يروى كل منهم الحديث على وجه يخالف رواية الآخرين .

٦ - سبب ضعف المضطرب :

وسبب ضعف المضطرب أن الاضطراب يُشعر بعدم ضبط رواته .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب «المُقْتَرَبُ فِي بَيَانِ الْمُضْطَرِّبِ» للحافظ ابن حجر .

* * *

المُصَحَّفُ

١ - تعريفه :

أ - لَفْظَةً : اسم مفعول من «التصحيف» وهو الخطأ في الصحيفة، ومنه «الصَحْفِيُّ» وهو من يخطئ في قراءة الصحيفة^(١) فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قرائتها.
 ب - اصطلاحاً : تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى .

٢ - أهميته ودقته :

هو فن جميل دقيق، وتكمن أهميته في كشف الأخطاء التي وقع فيها بعض الرواة، وإنما ينهض بأعباء هذه المهمة الحذاق من الحفاظ كالدارقطني .

٣ - تقسيماته :

قسم العلماء المُصَحِّفَ إلى ثلاثة تقسيمات، كل تقسيم باعتبار، وإليك هذه التقسيمات :

أ - باعتبار مَوْقِعِهِ : ينقسم المُصَحِّفُ باعتبار موقعه إلى قسمين وهما :

١ - تصحيف في الإسناد : ومثاله : حديث شعبة عن «العوام بن مَرَّاجِم» صحفه ابن

مَعِين فقال : عن «العوام بن مَرَّاجِم» .

(١) القاموس ج٣ - ص ١٦٦ .

٢ - تصحيف في المتن : ومثاله حديث زيد بن ثابت أن النبي ﷺ «احتَجَرَ في المسجد» صَحَّفَهُ ابن لهيعة فقال : «احتَجَمَ في المسجد ...» .

ب - باعتبار مَنْشئِهِ : وينقسم باعتبار منشئه إلى قسمين أيضاً وهما :

١ - تصحيف بَصَرٍ : (وهو الأكثر) أى يشبه الخطُّ على بَصَرِ القارئ، إما لرداءة الخطِّ أو عدم نَقْطِهِ .

و مثاله : «من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال ...» صَحَّفَهُ أبو بكر الصُّوْلِي فقال : «من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال ...» فَصَحَّفَ «ستاً» إلى «شيئاً» .

٢ - تصحيف السمع : أى تصحيف منشؤه ردائة السمع أو بُعْدُ السامع أو نحو ذلك، فتشبه عليه بعض الكلمات لكونها على وزن صَرْفِي واحد .

و مثاله : حديث مروى عن «عاصم الأحول» صحفه بعضهم فقال : عن «واصل الأحب» .

ج - باعتبار لفظه أو معناه :

وينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين وهما :

١ - تصحيف في اللفظ : (وهو الأكثر) وذلك كالأمثلة السابقة .

٢ - تصحيف في المعنى : أى أن يُتَقَيَّ الراوى المُصَحِّفُ اللفظَ على حاله، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهماً غير مراد .

و مثاله : قول أبى موسى العَنْزِي : «نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة»، صَلَّى إلينا رسول الله ﷺ « يريد بذلك حديث » أن النبي ﷺ صَلَّى إلى عنزة « فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هنا الحرية تنصب بين يدي المصلي .

٤ - تقسيم الحافظ ابن حجر :

هذا وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف تقسيماً آخر، فجعله قسمين وهما :

أ - المُصَحِّفُ : وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقْطِ الحروف مع بقاء صورة الخط .

ب - المُحَرِّفُ : وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْلِ الحرف مع بقاء صورة الخط .

٥ - هل يقدر التصحيح بالراوي ؟ :

- أ - إذا صدر من الراوى نادراً فإنه لا يقدر فى ضبطه، لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيح القليل أحد .
- ب - وإذا كثر ذلك منه فإنه يقدر فى ضبطه، ويدل على خفته، وأنه ليس من أهل هذا الشأن .

٦ - السبب فى وقوع الراوى فى التصحيح الكثير :

- غالباً ما يكون السبب فى وقوع الراوى فى التصحيح هو أخذ الحديث من بطون الكتب والصُّحُف، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين، ولذلك حذر الأئمة من أخذ الحديث عمن هذا شأنهم وقالوا : « لا يؤخذ الحديث من صَحْفِيٍّ » أى لا يؤخذ عمن أخذه من الصُّحُف .
- ## ٧ - أشهر المصنفات فيه :

- أ - التصحيح للدارقطنى .
- ب - إصلاح خطأ المحدثين للخطابى .
- ج - تصحيقات المحدثين، لأبى أحمد العسكرى .



الشاذ والمحفوظ

١ - تعريف الشاذ :

أ - لفظة : اسم فاعل من «شذ» بمعنى «انفرد» فشاذ معناه «المنفرد عن الجمهور» .

ب - اصطلاحاً : ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه .

٢ - شرح التعريف :

المقبول هو : العدل الذى تم ضبطه، أو العدل الذى خف ضبطه، ومن هو أولى منه : أى أرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات . هذا وقد اختلف العلماء فى تعريفه على أقوال متعددة، لكن هذا التعريف هو الذى اختاره الحافظ ابن حجر وقال : إنه المعتمد فى تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح^(١) .

٣ - أين يقع الشذوذ ؟ :

يقع الشذوذ فى السند، كما يقع فى المتن أيضاً .

أ - مثال الشذوذ فى السند :

ما رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلاً توفى على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه، وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس .

ولذا قال أبو حاتم «المحفوظ حديث ابن عيينة» فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك فقد رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه .

ب - مثال الشذوذ فى المتن :

ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعاً : «إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه، قال البيهقى :

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ .

خالف عبد الواحد العدَدَ الكثير في هذا، فإن الناس إنما رَووه من فعل النبي ﷺ لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ .

٤ - المحفوظ :

هذا ويقابل الشاذ «المحفوظ» وهو :

ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة .

ومثاله : هو المثالان المذكوران في نوع الشاذ .

٥ - حكم الشاذ والمحفوظ :

من المعلوم أن الشاذ حديث مردود، أما المحفوظ فهو حديث مقبول .

* * *

الجهالة بالراوى (١)

١ - تعريفها :

أ - لغة : مصدر «جَهَلَ» ضد «عَلِمَ» والجهالة بالراوى تعنى عدم معرفته .

ب - اصطلاحاً : عدم معرفة عَيْنِ الراوى أو حاله .

٢ - أسبابها :

وأسباب الجهالة بالراوى ثلاثة وهى :

أ - كثرة نعوت الراوى : من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب،

فيشتهر بشئ منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر، فيحصل الجهل بحاله .

ب - قلة روايته: فلا يكثر الأخذ عنه بسبب قلة روايته، فربما لم يرو عنه الا واحد .

ج - عدم التصريح باسمه : لأجل الاختصار ونحوه، ويسمى الراوى غير المصرح

باسمه «المُبهم» .

(١) وهى السبب الثامن من أسباب الطعن فى الراوى .

٣- أمثلة :

أ- مثال كثرة نعوت الراوى : « محمد بن السائب بن بشر الكلبى » نسبة بعضهم إلى جده فقال : « محمد بن بشر » وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وكناه بعضهم « أبا النضر » وبعضهم « أبا سعيد » وبعضهم « أبا هشام » فصار يُظن أنه جماعة، وهو واحد .

ب - مثال قلة رواية الراوى وقلة من روى عنه : « أبو العُشراء الدارمى » من التابعين ، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة .

ج - مثال عدم التصريح باسمه : قول الراوى : أخبرنى فلان أو شيخ أو رجل أو نحو ذلك .

٤ - تعريف المجهول :

هو من لم تُعرف عينه أو صفته .

ومعنى ذلك أى هو الراوى الذى لم تعرف ذاته أو شخصيته، أو عرفت شخصيته ولكن لم يعرف عن صفته أو عدالته وضبطه شئ .

٥ - أنواع المجهول :

يمكن أن يقال إن أنواع المجهول ثلاثة وهى :

أ - مجهول العين :

١ - تعريفه : هو من ذُكر اسمه ، ولكن لم يرو عنه إلا راو واحد .

٢ - حكم روايته : عدم القبول ، إلا إذا وثق .

٣ - كيف يوثق : يوثق بأحد أمرين :

أ - إما أن يوثقه غير من روى عنه .

ب - وإما أن يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل .

٤ - هل لحديثه اسم خاص ؟ : ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع

الضعيف .

ب - مجهول الحال : (ويسمى المستور) .

١ - تعريفه : هو من روى عنه اثنان فأكثر، لكن لم يوثق .

٢ - حكم روايته : الرد، على الصحيح الذى قاله الجمهور .

٣ - هل لحديثه اسم خاص ؟ : ليس لحديثه اسم خاص، وإنما حديثه من نوع

الضعيف .

ج - المُبْهَم : ويمكن أن نعتبر المبهم من أنواع المجهول . وإن كان علماء الحديث قد

أطلقوا عليه اسماً خاصاً، لكن حقيقة تشبه حقيقته المجهول .

١ - تعريفه : هو من لم يُصرَّح باسمه فى الحديث .

٢ - حكم روايته : عدم القبول، حتى يُصرَّح الراوى عنه باسمه، أو يُعرَفَ اسمه بوروده

من طريق آخر مصرح فيه باسمه .

وسبب رد روايته جهالة عينه، لأن من أُبْهِمَ اسْمُهُ جُهِلَتْ عَيْنُهُ وجُهِلَتْ عدالته من باب

أولى، فلا تقبل روايته .

٣ - لو أُبْهِمَ بلفظ فهل تُقْبَلُ روايته ؟ : وذلك مثل أن يقول الراوى عنه : «أخبرنى

الثقة» .

والجواب : أنه لا تقبل روايته أيضاً على الأصح، لأنه قد يكون ثقة عنده، غير ثقة عند

غيره .

٤ - هل لحديثه اسم خاص ؟ : نعم لحديثه اسم خاص هو «المُبْهَم» والحديث المبهم

هو الحديث الذى فيه راولم يُصرَّح باسمه، قال البيهقى فى منظومته : «ومُبْهَمٌ ما فيه

راولم يُسمَّ» .

٦ - أشهر المصنفات فى أسباب الجهالة :

أ - كثرة نعوت الراوى : صنف فيها الخطيب كتاب «مُوضِحُ أوهام الجَمْعِ

والتفريق» .

ب - قلة رواية الراوى : صُنِّفَ فيها كتب سميت «كتب الوُحْدان» أى الكتب

المشتملة على من لم يرو عنه إلا واحد، ومن هذه الكتب «الوحدان» للإمام مسلم .

ج - عدم التصريح باسم الراوى : وصنف فيه كتب «المبهمات» مثل كتاب «الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة» للخطيب البغدادي، وكتاب «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» لولي الدين العراقي .

* * *

البدعة (١)

١ - تعريفها :

أ - لغة : هي مصدر من «بدع» بمعنى «أنشأ» كابتدع، كما في القاموس .

ب - اصطلاحاً : الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي ﷺ من

الأهواء والأعمال .

٢ - أنواعها :

البدعة نوعان .

أ - بدعة مكفرة : أى يكفر صاحبها بسببها، كأن يعتقد ما يستلزم الكفر، والمعتمد

أن الذى ترد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، أو من اعتقد عكسه (٢) .

ب - بدعة مفسقة : أى يفسق صاحبها بسببها، وهو من لا تقتضى بدعته التكفير

أصلاً .

٣ - حكم رواية المبتدع :

أ - إن كانت بدعته مكفرة : ترد روايته .

ب - وإن كانت بدعته مفسقة : فالصحيح الذى عليه الجمهور، أن روايته تقبل

بشرطين :

(١) وهى السبب التاسع من أسباب الطعن فى الراوى .

(٢) أنظر النخبة وشرحها ص ٥٢ .

١ - ألا يكون داعية إلى بدعته .
٢ - وألا يروى ما يروج بدعته .

٤ - هل لحديث المبتدع اسم خاص ؟ :

ليس لحديث المبتدع اسم خاص به، وإنما حديثه من نوع المردود كما عرفت، ولا يقبل إلا بالشروط التي ذكرت آنفاً .

* * *

سوء الحفظ (١)

١ - تعريف سيئ الحفظ :

هو من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه .

٢ - أنواعه :

سئ الحفظ نوعان :

أ - إما أن ينشأ سوء الحفظ معه من أول حياته ويلزمه في جميع حالاته، ويسمى خبره الشاذ على رأى بعض أهل الحديث .

ب - إما أن يكون سوء الحفظ طارئاً عليه، إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه، فهذا يسمى «المُختَلَطُ» .

٣ - حكم روايته :

أ - أما الأول : وهو من نشأ على سوء الحفظ، فروايته مردودة .

ب - وأما الثانى : أى المُختَلَطُ، فالحكم فى روايته التفصيل الآتى :

١ - فما حدث به قبل الاختلاط، وتميز ذلك : فمقبول .

٢ - وما حدث به بعد الاختلاط : فمردود .

٣ - وما يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده : توقّف فيه حتى يتميز

(١) وهو السبب العاشر من أسباب الطعن فى الراوى، وهو آخرها .

الفصل الرابع

الخبر المُشْتَرَك بين المقبول والمردود

المبحث الأول

تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه

ينقسم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه إلى أربعة أقسام وهى :

الحديث القدسى - المرفوع - الموقوف - المقطوع .

وإليك بحث هذه الأقسام تفصيلاً على التوالى .

الحديث القدسى

١ - تعريفه :

أ - لغة : القدسى نسبة إلى «القدس» أى الطُّهْر، كما فى القاموس^(١)، أى الحديث المنسوب إلى الذات القدسية وهو الله سبحانه وتعالى .

ب - اصطلاحاً : هو ما نُقِلَ إلينا عن النبى ﷺ مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل .

٢ - الفرق بينه وبين القرآن : هناك فروق كثيرة أشهرها ما يلى :

أ - أن القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى، والحديث القدسى معناه من الله، ولفظه من عند النبى ﷺ .

ب - والقرآن يُتَعَبَدُ بتلاوته، والحديث القدسى لا يتعبد بتلاوته .

ج - القرآن يشترط فى ثبوته التواتر، والحديث القدسى لا يشترط فى ثبوته التواتر .

٣ - عدد الأحاديث القدسية :

والأحاديث القدسية ليست بكثيرة بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية، وعددها يزيد على

المائتى حديث .

٤- **مثاله** : ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضى الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا ... » (١).

٥- صيغُ روايته :

لرواى الحديث القدسى صيغتان يروى الحديث بأيهما شاء، وهما :

أ- قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل .

ب- قال الله تعالى ، فيما رواه عنه رسوله ﷺ .

٦- أشهر المصنفات فيه :

«الإتحافات السنّية بالأحاديث القدسية» . لعبد الرؤف المناوى جَمَعَ فيه ٢٧٢ حديثاً.

* * *

المرفوع

١- تعريفه :

أ- **لغة** : اسم مفعول من فعل «رَفَعَ» ضد «وَضَعَ» كأنه سُمِيَ بذلك لِنِسْبَتِهِ إِلَى صاحب المقام الرفيع، وهو النبي ﷺ .

ب- **اصطلاحاً** : ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

٢- **شرح التعريف** : أى هو ما نُسِبَ أو ما أُسْنِدَ إلى النبي ﷺ سواء كان هذا المضاف قولاً للنبي ﷺ أو فعلاً أو تقريراً أو صفة، وسواء كان المُضَيَّفُ هو الصحابى أو من دونه، متصلاً كان الإسناد أو منقطعاً، فيدخل فى المرفوع الموصول والمرسل والمتصل والمنقطع، هذا هو المشهور فى حقيقته، وهناك أقوال أخرى فى حقيقته وتعريفه .

٣- أنواعه :

يتبين من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة وهى :

(٢) مسلم بشرح النووي - ج٦ - ص ١٣١ وما بعدها .

- أ - المرفوع القولى .
 ب - المرفوع الفعلى .
 ج - المرفوع التقريرى .
 د - المرفوع الوصفى .

٤ - أمثلة :

- أ - مثال المرفوع القولى : أن يقول الصحابى أو غيره : « قال رسول الله ﷺ كذا.. » .
 ب - مثال المرفوع الفعلى : أن يقول الصحابى أو غيره : « فعل رسول الله ﷺ كذا.. » .
 ج - مثال المرفوع التقريرى : أن يقول الصحابى أو غيره : « فعل بحضرة النبى ﷺ كذا.. » ولا يروى إنكاره لذلك الفعل .
 د - مثال المرفوع الوصفى : أن يقول الصحابى أو غيره : « كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً » .

* * *

الموقوف

١ - تعريفه :

- أ - لغة : اسم مفعول من « الوقف » كأن الراوى وقف بالحديث عند الصحابى ، ولم يتابع سرد باقى سلسلة الإسناد .
 ب - اصطلاحاً : ما أُضيف إلى الصحابى من قول أو فعل أو تقرير .

٢ - شرح التعريف :

- أى هو ما نُسبَ أو أُسندَ إلى صحابى أو جَمَعَ من الصحابة سواء كان هذا المنسوب إليهم قولاً أو فعلاً أو تقريراً ، سواء كان السند إليهم متصلاً أو منقطعاً .

٣ - أمثلة :

- أ - مثال الموقوف القولى : قول الراوى ، قال على بن أبى طالب رضى الله عنه : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله » (١) .

ب - مثال الموقوف الفعلى : قول البخارى : «وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مَتِيْمٌ» (١) .

ج - مثال الموقوف التقريرى : كقول بعض التابعين مثلاً : «فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم يُنكَرْ عَلَيَّ» .

٤ - استعمال آخر له :

يستعمل اسم الموقوف فيما جاء عن غير الصحابة لكن مقيداً. فيقال مثلاً : «هذا حديث وقفه فلان على الزهرى أو على عطاء» (٢) ونحو ذلك .

٥ - اصطلاح فقهاء خراسان :

يسمى فقهاء خراسان :

أ - المرفوع : خبراً .

ب - والموقوف : أثراً .

أما المحدثون فيسمون كل ذلك «أثراً» لأنه مأخوذ من «أثرتُ الشيء» أى رويته .

٦ - فروع تتعلق بالمرفوع حكماً :

هناك صور من الموقوف فى ألفاظها وشكلها، لكن المدقق فى حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع، لذا أطلق عليها العلماء اسم «المرفوع حكماً» أى أنها من الموقوف لفظاً المرفوع حكماً .

ومن هذه الصور :

أ - أن يقول الصحابى - الذى لم يُعرَف بالأخذ عن أهل الكتاب - قولاً لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب مثل :

١ - الإخبار عن الأمور الماضية، كَبَدَّ الخَلْق .

٢ - أو الإخبار عن الأمور الآتية، كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة .

٣ - أو الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، كقوله من فعل كذا فله أجر كذا .

ب - أو يفعل الصحابى مالا مجال للاجتهاد فيه: كصلاة على رضى الله عنه صلاة

الكسوف فى كل ركعة أكثر من ركوعين .

(١) البخارى - كتاب التيمم - ج١ - ص ٨٢ .

(٢) الزهرى وعطاء كلاهما من التابعين .

ج - أو يخبر الصحابي أنهم كانوا يقولون أو يفعلون كذا أو لا يرون بأساً بكذا .
 ١ - فإن أضافه إلى زمن النبي ﷺ، فالصحيح أنه مرفوع، كقول جابر : « كنا نَعَزُّ على عهد رسول الله ﷺ » (١) .

٢ - وإن لم يُضَفْه إلى زمنه فهو موقوف عند الجمهور، كقول جابر : « كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبَحنا » (٢) .

د - أو يقول الصحابي : « أُمِرْنَا بِكَذَا أو نُهِينَا عَنْ كَذَا، أو مِنَ السَّنَةِ كَذَا، مثل قول بعض الصحابة : « أُمِرَ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتَرَ الْإِقَامَةَ » (٣) . وكقول أم عطية : « نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزَّمْ عَلَيْنَا » (٤) . وكقول أبي قلابة عن أنس : « مِنَ السَّنَةِ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا » (٥) .

هـ - أو يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي بعض هذه الكلمات الأربع وهي : « يَرْفَعُهُ، أو يَنْمِيهِ، أو يُلْغُ بِهِ، أو رِوَايَةً » كحديث الأعرج عن أبي هريرة رواية : « نَقَاتْلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ » (٦) .

و - أو يفسر الصحابي تفسيراً له تعلق بسبب نزول آية : كقول جابر : « كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ : مِنْ أُنَى امْرَأَتِهِ مِنْ دَبْرَهَا فِي قُبْلِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ﴾ - الْآيَةُ [البقرة: ٢٢٣] » (٧) .

٧ - هل يحتج بالموقوف ؟ :

الموقوف - كما عرفت - قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً، لكن حتى ولو ثبتت صحته فهل يحتج به؟ والجواب عن ذلك أن الأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به، لأنه أقوال وأفعال صحابة. لكنها إن ثبتت فإنها تقوى بعض الأحاديث الضعيفة - كما مر في المرسل - لأن حال الصحابة كان هو العمل بالسنة، وهذا إذا لم يكن له حكم المرفوع، أما إذا كان من الذي له حكم المرفوع فهو حجة كالمرفوع .

* * *

(٢) البخاري .
 (٤) البخاري ومسلم .
 (٦) رواه البخاري .

(١) البخاري ومسلم .
 (٣) البخاري ومسلم .
 (٥) البخاري ومسلم .
 (٧) رواه مسلم .

المَقْطُوعُ

١ - تعريفه :

- أ - لغة : اسم مفعول من «قَطَعَ» ضد «وَصَلَ» .
 ب - اصطلاحاً : ما أُضيف إلى التابعي ^(١) أو من دُونَهُ من قول أو فعل .

٢ - شرح التعريف :

أى هو ما نُسِبَ أو أُسْنِدَ إلى التابعى أو تابع التابعى فمن دونه من قول أو فعل، والمقطوع غير المنقطع، لأن المقطوع من صفات المتن، والمنقطع من صفات الإسناد، أى أن الحديث المقطوع من كلام التابعى فمن دونه، وقد يكون السند متصلًا إلى ذلك التابعى، على حين أن المنقطع يعنى أن إسناد ذلك الحديث غير متصل، ولا تعلق له بالمتن .

٣ - أمثلة :

- أ - مثال المقطوع القولى : قول الحسن البصرى فى الصلاة خلف المبتدع : «صَلِّ^١ وعليه بدعته» ^(٢) .

- ب - مثال المقطوع الفعلى : قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر «كان مسروق يُرخى السّتر بينه وبين أهله، ويقبل على صلاته ويُخْلِيهُم ودنياهم» ^(٣) .

٤ - حكم الاحتجاج به :

المقطوع لا يحتج به فى شئ من الأحكام الشرعية، أى ولو صحت نسبته لقائله، لأنه كلام أو فعل أحد المسلمين، لكن ان كانت هناك قرينة تدل على رفعه، كقول بعض الرواة: - عند ذكر التابعى - «يرفعه» مثلاً، فيعتبر عندئذ له حكم المرفوع المرسل .

(١) التابعى هو من لقي الصحابى مسلماً ومات على الاسلام . وقد مر .

(٢) البخارى ج١ - ص ١٥٧ .

(٣) حلية الأولياء ج٢ - ص ٩٦ .

٥ - إطلاقه على المنقطع :

اطلق بعض المحدثين كالشافعي والطبراني لفظ «المقطوع» وأرادوا به «المنقطع» أى الذى لم يتصل إسناده، وهو اصطلاح غير مشهور .
وقد يُعْتَدَر للشافعي بأنه قال ذلك قبل استقرار الاصطلاح، أما الطبراني فإطلاقه ذلك يعتبر تجاوزاً عن الاصطلاح .

٦ - من مَظَنَّات الموقوف والمقطوع :

- أ - مصنف ابن أبى شيبة .
ب - مصنف عبد الرزاق .
ج - تفاسير ابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر .

* * *

المبحث الثانى

أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والمردود

المُسْنَدُ

١ - تعريفه :

- أ - اسم مفعول من «أَسَدَّ» بمعنى أَضَافَ، أو نَسَبَ .
ب - اصطلاحاً : ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبى ﷺ (١) .

٢ - مثاله :

ما أخرجه البخارى قال : حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال : إن رسول الله ﷺ قال : «إذا شرب الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبعاً» (٢) . فهذا حديث اتصل سنده من أوله إلى منتهاه، وهو مرفوع إلى النبى ﷺ .

(١) هذا التعريف هو الذى قطع به الحاكم، وجزم به ابن حجر فى النخبة وهناك تعريفات أخرى للمسند.

(٢) البخارى ج١ - ص ٤٧ .

المتصل

١ - تعريفه :

أ - لفظة : اسم فاعل من «اتَّصَلَ» ضد «انْقَطَعَ» ويسمى هذا النوع بـ «الموصول» أيضاً.

ب - اصطلاحاً : ما اتصل سنده مرفوعاً كان أو موقوفاً .

٢ - مثاله :

أ - مثال المتصل المرفوع : «مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه قال : كذا» .

ب - مثال المتصل الموقوف : «مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال كذا...» .

٣ - هل يسمى قول التابعي متصلاً ؟ :

قال العراقي : «وأما أقوال التابعين - إذا اتصلت الأسانيد إليهم - فلا يسمونها متصلة في حالة الاطلاق، أما مع التقييد فجائز، وواقع في كلامهم، كقولهم : هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو إلى الزهري أو إلى مالك ونحو ذلك، قيل والنكتة في ذلك أنها تسمى «مقاطيع» فاطلاق المتصل عليها كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة.

* * *

زيادات الثقات

١ - المراد بزيادات الثقات :

الزيادات جمع زيادة، والثقات جمع ثقة، والثقة هو العدل الضابط، والمراد بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما عما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث .

٢- أشهر من اعتنى بها :

هذه الزيادات من بعض الثقات في بعض الأحاديث لفتت أنظار العلماء، فتتبعوها واعتنموا بجمعها ومعرفتها، ومن اشتهر بذلك الأئمة :

أ- أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري .

ب- أبو نعيم الجرجاني . ج- أبو الوليد حسان بن محمد القرشي .

٣- مكان وقوعها : أ- في المتن : بزيادة كلمة أو جملة .

ب- في الإسناد : برفع موقوف، أو وصل مرسل .

٤- حكم الزيادة في المتن :

أما الزيادة في المتن فقد اختلف العلماء في حكمها على أقوال :

أ- فمنهم من قبلها مطلقاً . ب- ومنهم من ردها مطلقاً .

ج- ومنهم من رد الزيادة من راوى الحديث الذى رواه أولاً بغير زيادة، وقبلها من غيره^(١) .

وقد قسم ابن الصلاح الزيادة بحسب قبولها وردها إلى ثلاثة أقسام، وهو تقسيم حسن، وافقه عليه النووي وغيره، وهذا التقسيم هو :

أ- زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق، فهذه حكمها القبول، لأنها كحديث تفرد برواية جملته ثقة من الثقات .

ب- زيادة منافية لما رواه الثقات أو الأوثق، فهذه حكمها الرد، كما سبق في الشاذ.

ج- زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق، وتنحصر هذه المنافاة في أمرين .

(١) انظر علوم الحديث ص ٧٧، والكفاية ص ٤٢٤ وما بعدها .

١ - تقييد المطلق . ٢ - تخصيص العام .

وهذا القسم سكت عن حكمه ابن الصلاح، وقال عنه النووي : «والصحيح قبول هذا الأخير»^(١).

٥ - أمثلة للزيادة فى المنن :

أ - مثال للزيادة التى ليس فيها منافاة : ما رواه مسلم^(٢) من طريق على بن مسهر عن الأعمش عن أبى رزىن وأبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه من زيادة كلمة «فليرقه» فى حديث ولوغ الكلب، ولم يذكرها سائر الحفاظ من أصحاب الأعمش، وإنما رواه هكذا «إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبع مرار» فتكون هذه الزيادة كخبر تفرد به على بن مسهر، وهو ثقة فتقبل تلك الزيادة .

ب - مثال للزيادة المنافية :

زيادة «يوم عرفة» فى حديث «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام» وهى أيام أكل وشرب، فإن الحديث من جميع طرقه بدونها، وإنما جاء بها موسى بن على بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر، والحديث أخرجه الترمذى وأبو داود وغيرهما.

ج - مثال للزيادة التى فيها نوع منافاة :

ما رواه مسلم من طريق أبى مالك الأشجعى عن ربيعى عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : «.... وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً» فقد تفرد أبو مالك الأشجعى بزيادة «تربتها» ولم يذكرها غيره من الرواة، وإنما رواوا الحديث هكذا «وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً»^(٣).

(١) انظر التقريب مع التدريب ج١ - ص ٢٤٧ . هذا ومذهب الشافعى ومالك قبول هذا النوع من الزيادة ومذهب الحنفية رده .

(٢) انظر روايات الحديث فى صحيح مسلم بشرح النووى ج٣ - ص ١٨٢ وما بعدها .

(٣) المصدر السابق ج٥ - ص ٤ وما بعدها .

٦ - حكم الزيادة في الإسناد :

أما الزيادة في الإسناد، فتتصّب هنا على مسألتين رئيسيتين يكثر وقوعهما، وهما تعارض الوصل مع الإرسال، وتعارض الرفع مع الوقف، أما باقي صور الزيادة في الإسناد فقد أفرد العلماء لها أبحاثاً خاصة مثل «المزيد في متصل الأسانيد» .

هذا وقد اختلف العلماء في قبول الزيادة وردّها على أربعة أقوال وهي :

أ - الحكم لمن وصله أو رفعه (أى قبول الزيادة) وهو قول جمهور الفقهاء والأصوليين^(١).

ب - الحكم لمن أرسله أو وقفه (أى ردّ الزيادة) وهو قول أكثر أصحاب الحديث .

ج - الحكم للأكثر : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

د - الحكم للأحفظ : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

ومثاله : حديث « لا نكاح إلا بوليّ »، فقد رواه يونس بن أبى إسحق السبيعي، وابنه إسرائيل وقيس بن الربيع عن أبى إسحق مسنداً متصلاً، ورواه سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن أبى إسحق مرسلًا^(٢).

* * *

الاعتبار والمتابع والشاهد

١ - تعريف كل منها :

أ - الاعتبار :

١ - لغة : مصدر «اعتبر» ومعنى الاعتبار النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من

جنسها .

(١) قال الخطيب : «هذا القول هو الصحيح عندنا» الكفاية ص ٤١١ .

(٢) انظر المثال واختلاف الرواة في إرساله ووصله في الكفاية ص ٤٠٩ وما بعدها .

٢ - اصطلاحاً : هو تتبع طرق حديث انفراد بروايته راو ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا .

ب - المتابع : ويسمى التابع .

١ - لغة : هو اسم فاعل من «تَابَعَ» بمعنى وافق .

٢ - اصطلاحاً : هو الحديث الذى يشارك فيه رواؤه رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى فقط، مع الاتحاد فى الصحابى .

ج - الشاهد :

١ - لغة : اسم فاعل من «الشهادة» وسمى بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلاً، ويقويه، كما يقوى الشاهد قول المدعى ويدعمه .

٢ - اصطلاحاً : هو الحديث الذى يشارك فيه رواؤه رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى، أو معنى فقط، مع الاختلاف فى الصحابى .

٣ - الاعتبار ليس قسماً للتابع والشاهد :

ربما يتوهم شخص أن الاعتبار قسيم للتابع والشاهد، لكن الأمر ليس كذلك، وإنما الاعتبار هو هيئة التوصل إليها، أى هو طريقة البحث والتفتيش عن التابع والشاهد .

٣ - اصطلاح آخر للتابع والشاهد :

ما ذُكر من تعريف التابع والشاهد هو الذى عليه الأكثر، وهو المشهور، لكن هناك تعريف آخر لهما وهو :

أ - التابع : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد باللفظ سواء اتحد الصحابى أو اختلف .

ب - الشاهد : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد بالمعنى سواء اتحد الصحابى أو اختلف . هذا وقد يطلق اسم أحدهما على الآخر، فيطلق اسم التابع على الشاهد، كما يطلق

اسم الشاهد على التابع، والأمر سهل كما قال الحافظ ابن حجر^(١)، لأن الهدف منهما واحد، وهو تقوية الحديث بالعثور على رواية أخرى للحديث .

٤ - المتابعة : أ - تعريفها :

١ - لغة : مصدر «تَابَعَ» بمعنى «وَأَفَقَ» فالمتابعة إِذْنُ الموافقة .

٢ - اصطلاحاً : أن يشارك الراوى غيره في رواية الحديث .

ب - أنواعها : والمتابعة نوعان :

١ - متابعة تامة : وهي أن تحصل المشاركة للراوى من أول الإسناد .

٢ - متابعة قاصرة : وهي أن تحصل المشاركة للراوى فى أثناء الإسناد .

٥ - أمثلة : سأذكر مثالا واحداً مثل به الحافظ ابن حجر^(٢)، فيه المتابعة التامة، والمتابعة القاصرة والشاهد، وهو : ما رواه الشافعى فى الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين » .

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعى تفرد به عن مالك، فعُدَّوه فى غرائب، لأن أصحاب مالك رواه عنه بهذا الإسناد، وبلغ : «فإن غم عليكم فاقدروا له» ، لكن بعد الاعتبار وجدنا للشافعى متابعة تامة، ومتابعة قاصرة، وشاهداً .

أ - أما المتابعة التامة : فما رواه البخارى عن عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك بالإسناد نفسه، وفيه : « فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين » .

ب - وأما المتابعة القاصرة : فما رواه ابن خزيمة من طريق عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ : « فكمّلوا ثلاثين » .

ج - وأما الشاهد : فما رواه النسائى من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال، وفيه : « فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين » .

(١) فى شرح النخبة ص ٣٨ .

(٢) فى شرح النخبة ص ٣٧ .

الباب الثاني

صفة من تُقبل روايته

وما يتعلق بذلك من الجرح والتعديل

- * المبحث الأول : فى الراوى وشروط قبوله .
- * المبحث الثانى : فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل .
- * المبحث الثالث : مراتب الجرح والتعديل .

المبحث الأول

فى الراوى وشروط قبوله

١ - مقدمة نهيدية :

بما أن حديث رسول الله ﷺ يصلنا عن طريق الرواة، فهم الركيزة الأولى فى معرفة صحة الحديث أو عدم صحته، لذلك اهتم علماء الحديث بالرواة، وشرطوا لقبول روايتهم شروطاً دقيقة محكمة تدل على بعد نظرهم وسداد تفكيرهم، وجودة طريقتهم.

وهذه الشروط التى اشترطوها فى الراوى، والشروط الأخرى التى اشترطوها لقبول الحديث والأخبار، لم تتوصل إليها أى ملة من الملل حتى فى هذا العصر الذى يصفه أصحابه بالمنهجية والدقة، فإنهم لم يشترطوا فى نقل الأخبار الشروط التى اشترطها علماء المصطلح فى الراوى. بل ولا أقل منها. فكثير من الأخبار التى تتناقلها وكالات الأنباء الرسمية لا يوثق بها ولا يركن إلى صدقها، وذلك بسبب روايتها المجهولين «وما أفة الأخبار إلا روايتها» وكثيراً ما يظهر عدم صحة تلك الأخبار بعد قليل .

٢ - شروط قبول الراوى :

أجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقهاء أنه يشترط فى الراوى شرطان أساسيان هما :

أ - العدالة : ويعنون بها أن يكون الراوى : مسلماً - بالغاً - عاقلاً - سليماً من أسباب الفسق - سليماً من خوارم المروءة .

ب - الضبط : ويعنون به أن يكون الراوى : غير مخالف للثقات - ولا سئ الحفظ - ولا فاحش الغلط - ولا مغفلاً - ولا كثير الأوهام .

٣ - بم تثبت العدالة ؟ :

تثبت العدالة بأحد أمرين :

أ - إما بتنصيب مُعَدِّلٍ عليها، أى أن ينص علماء التعديل أو واحد منهم عليها .

ب - وإما بالاستفاضة والشهرة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم، وشاع الثناء عليه

كفى، ولا يحتاج بعد ذلك إلى مُعَدِّل ينص عليها، وذلك مثل الأئمة المشهورين كالأئمة الأربعة والسفيانيين والأوزاعي وغيرهم .

٤ - مذهب ابن عبد البرّ فى ثبوت العدالة :

رأى ابن عبد البر أن كل حامل علم معروف العناية به محمول أمره على العدالة حتى يتبين جرحه، واحتج بحديث : «يَحْمِلُ هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُولُهُ، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»^(١) وقوله هذا غير مَرَضِيٍّ عند العلماء، لأن الحديث لم يصح، وعلى فرض صحته، فإن معناه «لِيَحْمِلُ هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُولُهُ» بدليل أنه يوجد من يحمل هذا العلم وهو غير عدل .

٥ - كيف يُعَرَّف ضبط الراوى ؟ :

يعرف ضبط الراوى بموافقة الثقات المتقنين فى الرواية، فإن وافقهم فى روايتهم غالباً فهو ضابط، ولا تضر مخالفته النادرة لهم، فإن كثرت مخالفته لهم اختل ضبطه، ولم يُحْتَجَّ به .

٦ - هل يُقبل الجرح والتعديل من غير بيان ؟ :

أ - أما التعديل فيقبل من غير ذكر سببه على الصحيح المشهور، لأن أسبابه كثيرة يصعب حصرها، إذ يحتاج المُعَدِّل أن يقول مثلاً: لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، أو يقول: هو يفعل كذا، ويفعل كذا وهكذا

ب - أما الجرح فلا يقبل إلا مفسراً، لأنه لا يصعب ذكره، ولأن الناس يختلفون فى أسباب الجرح، فقد يخرج أحدهم بما ليس بجراح، قال ابن الصلاح : «وهذا ظاهر مقرر فى الفقه وأصوله، وذكر الخطيب الحافظ أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخارى ومسلم وغيرهما، ولذلك احتج البخارى بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة وعمر بن مرزوق، واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم، وهكذا فعل أبو داود. وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فُسرَّ سببه»^(٢).

(١) رواه ابن عدى فى الكامل وغيره، وقال العراقى له طرق كلها ضعيفة لا يثبت منها شئ، وقد حسنه بعض

العلماء لكثرة طرقه وانظر التفاصيل فى التدريب ج١ - ص ٣٠٢-٣٠٣ .

(٢) علوم الحديث ص ٩٦ باختصار يسير .

٧ - هل يثبت الجرح والتعديل بواحد ؟ :

- أ - الصحيح أنه يثبت الجرح والتعديل بواحد .
 ب - وقيل لا بد من اثنين .

٨ - اجتماع الجرح والتعديل فى راو واحد :

- إذا اجتمع فى راو الجرح والتعديل .
 أ - فالمعتمد أنه يقدم الجرح إذا كان مفسراً .
 ب - وقيل إن زاد عدد المعدّلين على الجارحين قُدِّمَ التعديل ، وهو ضعيف غير معتمد .
٩ - حكم رواية العدل عن شخص :

- أ - رواية العدل عن شخص لا تعتبر تعديلاً له عند الأكثرين وهو الصحيح ، وقيل هو تعديل .

- ب - وعمل العالم وفتيّه على وفق حديث ليس حكماً بصحته ، وليس مخالفته له قدحاً فى صحته ، ولا فى رواته ، وقيل بل هو حكم بصحته ، وصححه الأمدى وغيره من الأصوليين ، وفى المسألة كلام طويل .

١٠ - حكم رواية التائب من الفسق :

- أ - تقبل رواية التائب من الفسق .
 ب - ولا تقبل رواية التائب من الكذب فى حديث رسول الله ﷺ .

١١ - حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً :

- أ - لا تقبل عند البعض ، كأحمد وإسحق وأبى حاتم .
 ب - تقبل عند البعض الآخر ، كأبى نعيم الفضل بن دكين .
 ج - وأفنى أبو إسحق الشيرازى لمن امتنع عليه الكسب لعياله بسبب التحديث بجواز أخذ الأجر .

١٢ - حكم رواية من عرف بالتساهل أو بقبول التلقين أو كثرة السهو :

- أ - لا تقبل رواية من عرف بالتساهل فى سماعه أو إسماعه ، كمن لا يبالى بالنوم وقت

السماع، أو يحدث من أصل غير مُقَابِل .

ب - ولا تقبل رواية من عرف بقبول التلقين في الحديث، بأن يُلَقِّنَ الشَّيْءَ فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه .

ج - ولا تقبل رواية من عُرف بكثرة السهو في روايته .

١٣ - حكم رواية من حَدَّثَ وَنَسَى :

أ - تعريف من حدث ونسى : هو أن لا يَذْكُرَ الشيخ رواية ما حدث به تلميذه عنه .

ب - حكم روايته :

١ - الردُّ : إن نفاه نفيًا جازمًا. بأن قال : ما رواه، أو هو يكذب عليّ، ونحو ذلك .

٢ - القبول : إن تردد في نفيه، كأن يقول لا أعرفه أو لا أذكره، ونحو ذلك .

ج - هل يعتبر رد الحديث قاذحاً في واحد منهما ؟ :

لا يعتبر رد الحديث قاذحاً في واحد منهما، لأنه ليس أحدهما أولى بالطعن من الآخر .

د - مثاله :

ما رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من رواية ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة « أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد ، قال عبد العزيز بن محمد الدراوردي : حدثني به ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل ، فلقيت سهيلاً ، فسألته عنه ، فلم يعرفه ، فقلت حدثني ربيعة عنك بكذا ، فصار سهيل بعد ذلك يقول حدثني عبد العزيز عن ربيعة عنى أنى حدثته عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعاً بكذا .

هـ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب أخبار من حَدَّثَ وَنَسَى ، للخطيب .



المبحث الثانى

فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل

بما أن الحكم على الحديث صحة وضعفاً مبنى على أمور منها عدالة الرواة وضبطهم، أو الطعن فى عدالتهم وضبطهم، لذلك قام العلماء بتصنيف الكتب التى فيها بيان عدالة الرواة وضبطهم منقولة عن الأئمة المُعدِّلِينَ الموثوقين، وهذا ما يسمى بـ «التعديل» كما أن فى تلك الكتب بيان الطعون الموجهة إلى عدالة بعض الرواة أو إلى ضبطهم وحفظهم كذلك منقولة عن الأئمة غير المتعصبين، وهذا ما يسمى بـ «الجرح» ومن هنا أُطلق على تلك الكتب «كتب الجرح والتعديل» .

وهذه الكتب كثيرة ومتنوعة، فمنها المُفْرَدَةُ لبيان الرواة الثقات، ومنها المفردة لبيان الضعفاء والمجروحين، ومنها كتب لبيان الرواة الثقات والضعفاء، ومن جهة أخرى فإن بعض هذه الكتب عام لذكر رواة الحديث بغض النظر عن رجال كتاب أو كتب خاصة من كتب الحديث، ومنها ما هو خاص بتراجم رواة كتاب خاص أو كتب معينة من كتب الحديث .

هذا ويعتبر عمل علماء الجرح والتعديل فى تصنيف هذه الكتب عملاً رائعاً مهماً جباراً إذ قاموا بمسح دقيق لتراجم جميع رواة الحديث وبيان الجرح أو التعديل الموجه إليهم أولاً، ثم بيان مَنْ أخذوا عنه ومن أخذ عنهم، وأين رحلوا، ومتى التقوا ببعض الشيوخ، وما إلى ذلك من تحديد زمنهم الذى عاشوا فيه بشكل لم يُسَبِّقُوا إليه، بل ولم تصل الأمم المتحضرة فى هذا العصر إلى قريب مما صنفه علماء الحديث من وضع هذه الموسوعات الضخمة فى تراجم الرجال ورواة الحديث، فحفظوا على مدى الأيام التعريف الكامل برواة الحديث ونقلته، فجزاهم الله عنا خيراً . وإليك بعض الأسماء لهذه الكتب :

١ - التاريخ الكبير للبخارى، وهو عام للرواة الثقات والضعفاء .

٢ - الجرح والتعديل، لابن أبى حاتم، كذلك هو عام للرواة الثقات والضعفاء،

ويشبه الذى قبله .

٣ - الثقات لابن حبان، كتاب خاص بالثقات .

٤ - الكامل في الضعفاء لابن عدى، وهو خاص بتراجم الضعفاء كما هو ظاهر من اسمه .

٥ - الكمال في أسماء الرجال ، لعبد الغنى المقدسى . كتاب عام، إلا أنه خاص برجال الكتب الستة .

٦ - ميزان الاعتدال للذهبي، كتاب خاص بالضعفاء والمتروكين (أى كل من جرح وإن لم يقبل الجرح فيه) .

٧ - تهذيب التهذيب لابن حجر، يعتبر من تهذبات مختصرات كتاب «الكامل في أسماء الرجال» .

* * *

المبحث الثالث

مراتب الجرح والتعديل

لقد قسم ابن أبى حاتم فى مقدمة كتاب «الجرح والتعديل» كلاً من مراتب الجرح والتعديل إلى أربع مراتب، وبين حكم كل مرتبة منها، ثم زاد العلماء على كل من مراتب الجرح والتعديل مرتبتين، فصارت كل من مراتب الجرح والتعديل ستاً، وإليك هذه المراتب مع ألفاظها:

١ - مراتب التعديل والفاظها :

أ - ما دلّ على المبالغة فى التوثيق أو كان على وزن أفعل:

وهى أرفعها مثل : فلان إليه المنتهى فى الثبوت، أو فلان أثبت الناس .

ب - ثم ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق:

كثقة ثقة، أو ثقة ثبت.

ج - ثم ما عُبرَ عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيد:
كثقة ، أو حُجة .

د - ثم ما دل على التعديل من دون إشعار بالضبط :
كصدوق ، أو محلّه الصدق ، أو لا بأس به عند غير ابن معين ، فإن «لا بأس به» إذا قالها
ابن معين في الراوى فهو عنده ثقة .

هـ - ثم ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو الجرح:
مثل فلان شيخ ، أو روى عنه الناس .

و - ثم ما أشعرَ بالقرب من التجريح :
مثل : فلان صالح الحديث أو يُكْتَبُ حديثه

٢ - حكم هذه المراتب :

- أ - أما المراتب الثلاثة الأولى فيُحتَجُّ بأهلها ، وإن كان بعضهم أقوى من بعض .
ب - وأما المرتبة الرابعة والخامسة فلا يحتج بأهلها ، ولكن يُكْتَبُ حديثهم ويُختبر^(١) ،
وإن كان أهل المرتبة الخامسة دون أهل المرتبة الرابعة .
د - وأما أهل المرتبة السادسة فلا يحتج بأهلها ، وذلك لظهور أمرهم في عدم الضبط .

٣ - مراتب الجرح وألفاظها :

أ - ما دل على التليين : (وهي أسهلها في الجرح) مثل فلان لين الحديث أو فيه
مقال .

(١) أى يُختبر ضبطهم بعرض حديثهم على أحاديث الثقات الضابطين ، فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا ،
فظهر من ذلك أن من قيل فيه «صدوق» من الرواة لا يحتج بحديثه قبل إختبار ، وقد أخطأ من ظن أن من
قيل فيه «صدوق» فحديثه حسن لأن الحسن يحتج به ، هذا ما عليه اصطلاح أئمة الجرح والتعديل . أما الحافظ
ابن حجر فقد يكون له اصطلاح خاص في كتاب «تقريب التهذيب» بالنسبة لكلمة «صدوق» والله أعلم .

ب - ثم ما صُرِّح بعدم الاحتجاج به وشبهه : مثل فلان لا يحتج به، أو ضعيف، أو له مناكير .

ج - ثم ما صرح بعدم كتابة حديثه ونحوه : مثل : فلان لا يكتب حديثه، أو لا تخل الرواية عنه أو ضعيف جداً، أو واهٍ بمرّة .

د - ثم ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه : مثل : فلان متهم بالكذب، أو متهم بالوضع، أو يسرق الحديث، أو ساقط، أو متروك، أو ليس بثقة .

هـ - ثم ما دل على وصفه بالكذب ونحوه : مثل : كذاب أو دجال أو وضاع أو يكذب أو يضع .

و - ثم ما دل على المبالغة في الكذب (وهي أسوأها) مثل : فلان أكذب الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركن الكذب .

٤ - حكم هذه المراتب :

أ - أما أهل المرتبتين الأوليين فإنه لا يُحتجُّ بحديثهم طبعاً، لكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط، وإن كان أهل المرتبة الثانية دون أهل المرتبة الأولى .

ب - وأما أهل المراتب الأربع الأخيرة فلا يُحتجُّ بحديثهم ولا يُكتب، ولا يُعتبر فيه .



الباب الثالث

الرواية وآدابها وكيفية ضبطها

* الفصل الأول : كيفية ضبط الرواية، وطرق تحملها .

* الفصل الثاني : آداب الرواية .

الفصل الأول

كيفية ضبط الرواية وطرق تحملها

- المبحث الأول : كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه .
- المبحث الثاني : طرق التحمل وصيغ الأداء .
- المبحث الثالث : صفة رواية الحديث .

المبحث الأول

كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه .

١ - تمهيد :

المراد «بكيفية سماع الحديث» بيان ما ينبغي وما يشترط فيمن يريد سماع الحديث من الشيوخ سماع رواية وتحمل، ليؤديه فيما بعد لغيره، وذلك مثل اشتراط سنٍّ معينة وجوباً أو استحباباً .

والمراد «بتَحْمُلِهِ» بيان طرق أخذه وتلقيه عن الشيوخ والمراد «بيان ضبطه» أى كيف يضبط الطالب ما تلقاه من الحديث ضبطاً يؤهله لأن يرويه لغيره على شكل يُطْمَأَنُّ إليه .

وقد اعتنى علماء المصطلح بهذا النوع من علوم الحديث، ووضعوا له القواعد والضوابط والشروط بشكل دقيق رائع، وميزوا بين طرق تحمل الحديث، وجعلوها على مراتب، بعضها أقوى من بعض، وذلك تأكيداً منهم للعناية بحديث رسول الله ﷺ . وحسن انتقاله من شخص

إلى شخص، كى يطمئن المسلم إلى طريقة وصول الحديث النبوى إليه، ويوقن أن هذه الطريقة فى منتهى السلامة والدقة .

٢ - هل يُشْتَرَطُ لتحمل الحديث الإسلام والبلوغ ؟ :

لا يشترط لتحمل الحديث الإسلام والبلوغ على الصحيح لكن يشترط ذلك للأداء^(١) - كما مر بنا فى شروط الراوى - وبناء على ذلك فتقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله من الحديث قبل إسلامه، أو قبل بلوغه، لكن لا بد من التمييز بالنسبة لغير البالغ .
وقد قيل إنه يشترط لتحمل الحديث البلوغ، ولكنه قول خطأ، لأن المسلمين قبلوا رواية صغار الصحابة كالحسن وابن عباس وغيرهما من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ أو بعده .

٣ - متى يُسْتَحَبُّ الابتداء بسماع الحديث ؟ :

أ - قيل يستحب أن يتدبى بسماع الحديث من سن الثلاثين، وعليه أهل الشام .
ب - وقيل فى سن العشرين، وعليه أهل الكوفة .
ج - وقيل فى سن العاشرة، وعليه أهل البصرة .
د - والصواب فى الأعصار المتأخرة التبكير بسماع الحديث، من حين يصح سماعه، لأن الحديث منضبط فى الكتب .

٤ - هل لصحة سماع الصغير سن معينة ؟ :

أ - حدد بعض العلماء ذلك بخمس سنين، وعليه استقر العمل بين أهل الحديث .
ب - وقال بعضهم : الصواب اعتبار التمييز، فإن فهم الخطاب، وردّ الجواب، كان مُمَيِّزاً صحيح السماع، وإلا فلا .

* * *

(١) التحميل : معناه تلقى الحديث وأخذه عن الشيوخ، والأداء : رواية الحديث واعطاؤه للطلاب .

المبحث الثاني

طُرُقُ التَّحْمَلِ وَصِيغُ الأَدَاءِ

طُرُقُ تحمّل الحديث ثمانية وهى : السماع من لفظ الشيخ، القراءة على الشيخ، الإجازة، المناولة، الكتابة، الإعلام، الوصية، الوجادة .

وسأتكلم على كل منها تباعاً باختصار، مع بيان ألفاظ الأداء لكل منها باختصار أيضاً .

١ - السماع من لفظ الشيخ :

أ - صورته : أن يقرأ الشيخ، ويسمع الطالب، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه، أو سمع فقط ولم يكتب .

ب - رتبته : السماع أعلى أقسام طرق التحمل عند الجماهير .

ج - ألفاظ الأداء :

١ - قبل أن يشيع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التحمل، كان يجوز للسامع من لفظ الشيخ أن يقول فى الأداء: «سمعت أو حدثنى أو أخبرنى أو أنبأنى أو قال لى أو ذكر لى» .

٢ - وبعد أن شاع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التحمل، صارت ألفاظ الأداء على النحو التالى :

- للسماع : سمعت - أو حدثنى .

- للقراءة : أخبرنى .

- للإجازة : أنبأنى .

- لسماع المذاكرة ^(١) : قال لى - أو ذكر لى .

(١) سماع المذاكرة غير سماع التحديث، إذ أن سماع التحديث يكون قد استعد له الشيخ والطالب تحضيراً وضبطاً قبل المجئ لمجلس التحديث . أما المذاكرة فليس فيها ذلك الاستعداد .

٢ - القراءة على الشيخ : ويسمى أكثر المحدثين «عرضاً» .

أ - صورتها : أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع^(١)، سواء قرأ الطالب، أو قرأ غيره وهو يسمع، وسواء كانت القراءة من حفظ أو من كتاب، وسواء كان الشيخ يتبع للقارئ من حفظه، أو أمسك كتابه هو، أو ثقة غيره .

ب - حكم الرواية بها : الرواية بطريق القراءة على الشيخ رواية صحيحة بلا خلاف في جميع الصور المذكورة، إلا ما حكي عن بعض من لا يعتد به من المتشددین .

ج - رتبته : " اختلف في رتبته على ثلاثة أقوال :

١ - مساوية للسمع : روى عن مالك والبخارى، ومعظم علماء الحجاز والكوفة .

٢ - أدنى من السماع : روى عن جمهور أهل المشرق «وهو صحيح» .

٣ - أعلى من السماع : روى عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب، ورواية عن مالك .

د - ألفاظ الأداء :

١ - الأحوط : «قرأت على فلان» أو «قرئ عليه وأنا أسمع فأقر به» .

٢ - ويجوز : بعبارة السماع مقيدة بلفظ القراءة كـ «حدثنا قراءة عليه» .

٣ - الشائع الذي عليه كثير من المحدثين : إطلاق لفظ «أخبرنا» فقط دون غيرها

٣ - الإجازة :

أ - تعريفها : الإذن بالرواية، لفظاً أو كتابة .

ب - صورتها : أن يقول الشيخ لأحد طلابه : «أجزت لك أن تروى عني صحيح

البخارى» .

ج - أنواعها : للإجازة أنواع كثيرة، سأذكر منها خمسة أنواع وهي :

(١) المراد بذلك أن يقرأ الطالب الأحاديث التي هي من مرويات الشيخ، لا أن يقرأ ما شاء من الأحاديث، وذلك لأن الغاية من قراءة الطالب على الشيخ، أن يسمعها الشيخ منه ليضبطها له .

١ - أن يُجيز الشيخُ مُعَيَّنًا مُعَيَّنٍ : كأجزتك صحيح البخارى، وهذا النوع أعلى أنواع الإجازة المُجرَّدة عن المناولة .

٢ - أن يُجيز مُعَيَّنًا بغير مُعَيَّنٍ : كأجزتك رواية مسموعاتى .

٣ - أن يُجيز غير مُعَيَّنٍ بغير مُعَيَّنٍ : كأجزتُ أهلَ زمانى رواية مسموعاتى .

٤ - أن يُجيز بمجهول أو لمجهول : كأجزتك كتاب السنن، وهو يروى عدداً من السنن، أو أجزت لمحمد بن خالد الدمشقى، وهناك جماعة مشتركون فى هذا الاسم .

٥ - الإجازة للمعدوم : فإما أن تكون تبعاً لموجود، كأجزت لفلان ولمن يُولد له، وإما أن تكون لمعدوم استقلالاً، كأجزت لمن يولد لفلان .

د - حكمها :

أما النوع الأول منها فالصحيح الذى عليه الجمهور واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها، وأبطلها جماعات من العلماء، وهو إحدى الروايتين عن الشافعى .

وأما بقية الأنواع فالخلاف فى جوازها أشد وأكثر، وعلى كل حال فالتحمل والرواية بهذا الطريق (أى الإجازة) تحمّل هزيل ما ينبغى التساهل فيه .

هـ - ألفاظ الأداء :

١ - الأولى : أن يقول : «أجاز لى فلان» .

٢ - ويجوز : بعبارات السماع والقراءة مقيدة مثل «حدثنا إجازة» أو «أخبرنا إجازة» .

٣ - اصطلاح المتأخرين : «أنبأنا» واختاره صاحب كتاب «الوجازة» ^(١) .

٤ - المناولة :

أ - أنواعها : المناولة نوعان :

١ - مقرونة بالإجازة : وهى أعلى أنواع الإجازة مطلقاً، ومن صورها أن يدفع الشيخ

(١) هو أبو العباس الوليد بن بكر المَعْمَرى، واسم كتابه الكامل «الوجازة فى تجويز الإجازة» .

إلى الطالب كتابه، ويقول له: هذا روايتي عن فلان فاروه عنى، ثم يبقيه معه تملكاً أو إعارة لينسخه .

٢ - مُجَرَّدَةٌ عن الإجازة : وصورتها أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه مقتصراً على قوله هذا سماعي .

ب - حكم الرواية بها :

١ - أما المقرونة بالإجازة : فتجوز الرواية بها، وهى أدنى مرتبة من السماع والقراءة على الشيخ .

٢ - وأما المجردة عن الإجازة : فلا تجوز الرواية بها على الصحيح .

ج - ألفاظ الأداء :

١ - الأحسن : أن يقول : «ناولنى» أو «ناولنى وأجاز لى» إن كانت المناولة مقرونة بالإجازة .

٢ - ويجوز بعبارات السماع والقراءة مقيدة مثل «حدثنا مناولة» أو «أخبرنا مناولة وإجازة» .

٥ - الكتابة :

أ - صورتها : أن يكتب الشيخ مَسْمُوعَهُ لحاضر أو غائب بخطه أو أمره .

ب - أنواعها : وهى نوعان :

١ - مقرونة بالإجازة : كأجزتك ما كتبت لك أو إليك، ونحو ذلك .

٢ - مُجَرَّدَةٌ عن الإجازة : كأن يكتب له بعض الأحاديث ويرسلها له، ولا يجيزه بروايتها .

ج - حكم الرواية بها :

١ - أما المقرونة بالإجازة : فالرواية بها صحيحة، وهى فى الصحة والقوة كالمناولة المقرونة .

٢ - وأما المجردة عن الإجازة : فمنع الرواية بها قوم، وأجازها آخرون، والصحيح الجواز عند أهل الحديث، لإشعارها بمعنى الإجازة .

د - هل تُشترط البيئة لاعتماد الخط ؟ :

١ - اشترط بعضهم البيئة على الخط، وادعوا أن الخط يشبه الخط، وهو قول ضعيف .

٢ - ومنهم من قال: يكفي معرفة المكتوب إليه خط الكاتب، لأن خط الإنسان لا يشتبه بغيره، وهو الصحيح .

هـ - ألفاظ الأداء :

١ - التصريح بلفظ الكتابة : كقوله « كتب إلى فلان » .

٢ - أو الإتيان بألفاظ السماع والقراءة مقيدة : كقوله « حدثني فلان أو أخبرني كتابة » .

٦ - الإعلام :

أ - صورته : أن يخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سمعه .

ب - حكم الرواية به : اختلف العلماء في حكم الرواية بالإعلام على قولين .

١ - الجواز : كثير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول .

٢ - عدم الجواز : غير واحد من المحدثين وغيرهم، وهو الصحيح، لأنه قد يعلم الشيخ أن هذا الحديث روايته لكن لا تجوز روايته لخلل فيه، نعم لو أجاز به روايته جازت روايته .

ج - ألفاظ الأداء :

يقول في الأداء : « أعلمني شيخي بكذا » .

٧ - الوصية :

أ - صورتها: أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويهها

ب - حكم الرواية بها :

١ - الجواز : لبعض السلف، وهو غلط، لأنه أوصى له بالكتاب ولم يوص له روايته .

٢ - عدم الجواز : وهو الصواب .

ج - ألفاظ الأداء :

يقول : «أوصى إلى فلان بكذا» أو «حدثني فلان وصية» .

٨ - الوجادة :

بكسر الواو، مصدر «وَجَدَ» وهذا المصدر مؤلّد غير مسموع من العرب .

أ - صورتها : أن يَجِدَ الطالب أحاديثَ بخط شيخ يرويها، يعرفه ذلك الطالب، وليس له سماع منه ولا إجازة.

ب - حكم الرواية بها : الرواية بالوجادة من باب المنقطع، لكن فيها نوع اتصال.

ج - ألفاظ الأداء : يقول الواجدُ : «وَجَدْتُ بخط فلان أو قرأت بخط فلان كذا» ثم

يسوق الإسناد والمتن.



المبحث الثالث

كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه (١)

١ - حكم كتابة الحديث :

- اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث على أقوال .
- أ - فكرها بعضهم : منهم ابن عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت .
- ب - وأباحها بعضهم : منهم عبد الله بن عمرو، وأنس، وعمر بن عبد العزيز وأكثر الصحابة .

ج - ثم أجمعوا بعد ذلك على جوازها : وزال الخلاف، ولو لم يدون الحديث في الكتب لضاع في الأعصار المتأخرة لا سيما في عصرنا هذا .

٢ - سبب الاختلاف في حكم كتابته :

- وسبب الخلاف في حكم كتابته أنه وردت أحاديث متعارضة في الإباحة والنهي، فمنها:
- أ - حديث النهي : ما رواه مسلم أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليَمْحُهِ » .
- ب - حديث الإباحة : ما أخرجه الشيخان أن رسول الله ﷺ قال : « اكتبوا لأبي شَاهٍ » وهناك أحاديث أخرى في إباحة الكتابة، منها الإذن لعبد الله بن عمرو .

٣ - الجمع بين أحاديث الإباحة والنهي :

- لقد جمع العلماء بين أحاديث النهي والإباحة على وجوه منها :
- أ - قال بعضهم : الإذن بالكتابة لمن خِيفَ نسيانه للحديث . والنهي لمن أمن النسيان وخيف عليه اتكاله على الخط إذا كتب .
- ب - وقال بعضهم : جاء النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن، ثم جاء الإذن بالكتابة حين أمن ذلك، وعلى هذا يكون النهي منسوخاً .

(١) سأبحث هذا الموضوع باختصار، لأن كثيراً من قواعد الكتابة والتصحيح صارت من مهمة المحقق والطابع في هذا الزمان، وتبقى تلك التفصيلات للمتخصصين في هذا الفن لمعرفة اصطلاح القوم في كتابة النسخ المخطوطة القديمة وغير ذلك من الاعتبارات

٤ - ماذا يجب على كاتب الحديث ؟

ينبغي على كاتب الحديث أن يصرف همهته إلى ضبطه وتحقيقه شكلاً ونقطةً يؤمنُ معهما اللبس، ويشكل المشكل لا سيما أسماء الأعلام، لأنها لا تُدرَك بما قبلها ولا بما بعدها. وأن يكون خطه واضحاً على قواعد الخط المشهورة، وألاً يصطلح لنفسه اصطلاحاً خاصاً برمز لا يعرفه الناس، وينبغي أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على النبي ﷺ كلما جاء ذكره، ولا يسأم من تكرار ذلك، ولا يتقيد في ذلك بما في الأصل إن كان ناقصاً، وكذلك الثناء على الله سبحانه وتعالى كـ «عَزَّ وَجَلَّ» وكذلك الترضي والترحم على الصحابة والعلماء، ويكره الاقتصار على الصلاة وحدها أو التسليم وحده، كما يكره الرمز إليهما بـ «ص» ونحوه مثل «صلعم» وعليه أن يكتبهما كاملتين .

٥ - المقابلة وكيفيةها :

يجب على كاتب الحديث بعد الفراغ من كتابته مقابلة كتابه بأصل^(١) شيخه، ولو أخذه عنه بطريق الإجازة.

وكيفية المقابلة أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع، ويكفي أن يقابل له ثقة آخر في أى وقت حال القراءة أو بعدها، كما يكفي مقابلته بفرع مُقابل بأصل الشيخ .

٦ - اصطلاحات في كتابة ألفاظ الأداء وغيرها :

غلب على كثير من كُتّاب الحديث الاقتصار على الرمز في ألفاظ الأداء، فمن ذلك أنهم يكتبون :

أ - حدثنا : «ثنا» أو «نا» .

ب - أخبرنا : «أنا» أو «أرنا» .

ج - تحويل الإسناد إلى إسناد آخر : يرمزون له بـ «ح» وينطق القارئ بها

هكذا «حا» .

د - جرت العادة بحذف كلمة «قال» ونحوها بين رجال الإسناد خطأ، وذلك لأجل

(١) أى نسخة شيخه الأصلية التى أخذ منها .

الاختصار، لكن ينبغي للقارئ التلطف بها، مثل «حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك» فينبغي على القارئ أن يقول : «قال أخبرنا مالك» كما جرت العادة بحذف «أنه» في أواخر الإسناد اختصاراً. مثل «عن أبي هريرة قال» فينبغي للقارئ النطق بـ «أنه» فيقول «أنه قال» وذلك تصحيحاً للكلام من حيث الإعراب .

٧ - الرحلة في طلب العلم :

لقد اعتنى سلفنا بالحديث عناية ليس لها نظير، وصرفوا في جمعه وضبطه من الإهتمام والجهد والوقت مالا يكاد يصدق العقل، فبعد أن يجمع أحدهم الحديث من شيوخ بلده يرحل إلى بلاد وأقطار أخرى قريبة أو بعيدة ليأخذ الحديث من شيوخ تلك البلاد، ويتجشم مشاق السفر وشظف العيش بنفس راضية، وقد صنف الخطيب البغدادي كتاباً سماه «الرحلة في طلب الحديث» جمع فيه أخبار الصحابة والتابعين فمن بعدهم في الرحلة في طلب الحديث ما يعجب الإنسان لسماعه، فمن أحب سماع تلك الأخبار الشيقة فعليه بذلك الكتاب فإنه منشط لطلاب العلم، شاحذ لهممهم، مقول لعزائمهم .

٨ - أنواع التصنيف في الحديث :

يجب على من يجد في نفسه المقدرة على التصنيف في الحديث - وغيره - أن يقوم بالتصنيف وذلك لجمع المتفرق، وتوضيح المشكل، وترتيب غير المرتب، وفهرسة غير المفهرس مما يسهل على طلبة الحديث الاستفادة منه بأيسر طريق وأقرب وقت، وليحذر إخراج كتابه قبل تهذيبه وتحريره وضبطه، وليكن تصنيفه فيما يعم نفعه وتكثر فائدته .

هذا وقد صنف العلماء الحديث على أشكال متنوعة، فمن أشهر أنواع التصنيف في الحديث ما يلي :

أ - الجوامع : الجامع : كل كتاب يجمع فيه مؤلفه جميع الأبواب من العقائد والعبادات والمعاملات والسير والمناقب والرقاق والفتن وأخبار يوم القيامة مثل «الجامع الصحيح للبخاري» .

ب - المسانيد : المسند : كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة من

غير النظر إلى الموضوع الذى يتعلق فيه الحديث، مثل «مسند الإمام أحمد بن حنبل» .

ج - السنن : وهى الكتب المصنفة على أبواب الفقه، لتكون مصدراً للفقهاء فى استنباط الأحكام، وتختلف عن الجوامع بأنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد والسير والمناقب وما إلى ذلك، بل هى مقصورة على أبواب الفقه وأحاديث الأحكام، مثل «سنن أبى داود» .

د - المعاجم : المُعْجَم كل كتاب جمع فيه مؤلفه الحديث مرتباً على أسماء شيوخه على ترتيب حروف الهجاء غالباً، مثل «المعاجم الثلاثة» للطبرانى، وهى المعجم الكبير والأوسط والصغير .

هـ - العلل : كتب العلل هى الكتب المشتملة على الأحاديث المعلولة مع بيان عللها، وذلك مثل «العلل» لابن أبى حاتم و «العلل للدارقطنى» .

و - الأجزاء : الجزء كل كتاب صغير جُمع فيه مرويات راو واحد من رواة الحديث، أو جُمع فيه ما يتعلق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء، مثل «جزء رفع اليدين فى الصلاة» للبخارى .

ز - الأطراف : كل كتاب ذكر فيه مصنفه طرف كل حديث الذى يدل على بقيته، ثم يذكر أسانيد كل متن من المتون إما مستوعباً أو مقيداً لها ببعض الكتب، مثل «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للمزنى .

ح - المُسْتَدْرَكَات : المُسْتَدْرَك كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التى استدرَكها على كتاب آخر مما فاتته على شرطه، مثل «المستدرک على الصحيحين» لأبى عبد الله الحاكم .

ط - المُسْتَخْرَجَات : المُسْتَخْرَج كل كتاب خَرَجَ فيه مؤلفه أحاديث كتاب لغيره من المؤلفين بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف الأول، وربما اجتمع معه فى شيخه أو من فوقه، مثل «المستخرج على الصحيحين» لأبى نُعَيْمٍ الأصبهاني .

المبحث الرابع

صفة رواية الحديث^(١)

١ - المراد بهذه التسمية :

المراد بهذا العنوان بيان الكيفية التي يُروى بها الحديث والآداب التي ينبغي التحلي بها، وما يتعلق بذلك، وقد تقدم شئ من ذلك في المباحث السابقة، وإليك ما بقى :

٢ - هل يجوز رواية الراوى من كتابه إذا لم يحفظ ما فيه ؟ :

هذا أمر اختلف فيه العلماء، فمنهم من شدد فأفطرط، ومنهم من تساهل ففطرط، ومنهم من اعتدل ففطرط .

أ - فأما المتشددون : فقالوا : « لا حجة إلا فيما رواه الراوى من حفظه » روى ذلك عن مالك وأبى حنيفة وأبى بكر الصيدلانى الشافعى .

ب - وأما المتساهلون : فقوم رروا من نُسَخ غير مقابلةً بأصولها، منهم ابن لهيعة .

ج - وأما المعتدلون المتوسطون : (وهم الجمهور) فقالوا : إذا قام الراوى فى التحمل والمقابلة بما تقدم من الشروط جازت الرواية من الكتاب، وإن غاب عنه الكتاب، إذ كان الغالب على الظن سلامته من التغيير والتبديل، لاسيما إن كان ممن لا يخفى عليه التغيير غالباً .

٣ - حكم رواية الضرير الذى لا يحفظ ما سمعه :

إذا استعان الضرير الذى لا يحفظ ما سمعه بثقة فى كتابة الحديث الذى سمعه وضبطه والمحافظة على الكتاب، واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير، صحت روايته عند الأكثر، ويكون كالبصير الأُمى الذى لا يحفظ .

٤ - رواية الحديث بالمعنى وشروطها :

اختلف السلف فى رواية الحديث بالمعنى، فمنهم من منعها، ومنهم من جوزها .

(١) سأبحث هذا الموضوع باختصار أيضاً لأن بعض جزئياته كانت ضرورية فى عصر الرواية أما فى هذه الأزمان فتعتبر دراستها من باب دراسة تاريخ الرواية، وهى لازمة لذوى الاختصاص فى هذا الفن .

أ - فمنعها طائفة من أصحاب الحديث والفقه والأصول، منهم ابن سيرين وأبو بكر الرازي .

ب - وأجازها جمهور السلف والخلف من المحدثين وأصحاب الفقه والأصول، منهم الأئمة الأربعة لكن إذا قام الراوى بأداء المعنى . ثم إن من أجاز الرواية بالمعنى اشترط لها شروطاً وهي :

١ - أن يكون الراوى عالماً بالألفاظ ومقاصدها . ٢ - أن يكون خبيراً بما يحيل معانيها . هذا كله فى غير المصنّفات، أما الكتب المصنّفة فلا يجوز رواية شئ منها بالمعنى، وتغيير الألفاظ التى فيها وإن كان بمعناها، لأن جواز الرواية بالمعنى كان للضرورة إذا غابت عن الراوى كلمة من الكلمات، أما بعد تثبيت الأحاديث فى الكتب فليس هناك ضرورة لرواية ما فيها بالمعنى .

هذا وينبغى للراوى بالمعنى أن يقول بعد روايته الحديث : «أو كما قال» أو «أو نحوه» أو «أو شبهه» .

٥ - اللحن فى الحديث وسببه :

اللحن فى الحديث، أى الخطأ فى قراءته، وأبرز أسباب اللحن :

أ - عدم تعلم النحو واللغة : فعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيح . فقد روى الخطيب عن حماد بن سلمة قال : «مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَعْرِفُ النَّحْوَ مَثَلُ الْحِمَارِ عَلَيْهِ مِخْلَافَةٌ لَا شَعِيرَ فِيهَا» (١) .

ب - الأخذ من الكتب والصحف، وعدم التلقى عن الشيوخ :

مر بنا أن لتلقى الحديث وتحمله عن الشيوخ طرقاً بعضها أقوى من بعض، وأن أقوى تلك الطرق السماع من لفظ الشيخ أو القراءة عليه، فعلى المشتغل بالحديث أن يتلقى حديث رسول الله ﷺ من أفواه أهل المعرفة والتحقيق حتى يسلم من التصحيف والخطأ، ولا يليق بطالب الحديث أن يعتمد إلى الكتب والصحف فيأخذ منها ويروى عنها ويجعلها شيوخه، فإنه

تكثر أخطاؤه وتصحيفاته، لذا قال العلماء قديماً : « لا تأخذ القرآن من مُصَحِّفٍ ولا الحديث من صَحْفِي »^(١).

* * *

غريب الحديث

١ - تعريفه :

أ - **لغة** : الغريب فى اللغة، هو البعيد عن أقاربه، والمراد به هنا الألفاظ التى خفى معناها. قال صاحب القاموس : « غُرِبَ كَكُرْمٍ، غَمُضَ وَخَفِيَ »^(٢).

ب - **اصطلاحاً** : هو ما وقع فى متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها .

٢ - **أهميته وصعوبته** : وهو فن مهم جداً. يَقْبَحُ جهله بأهل الحديث، لكن الخوض فيه صعب، فليتحَرَّ خائضه، وليتق الله أن يُقَدِّمَ على تفسير كلام نبيه ﷺ بمجرد الظنون، وكان السلف يثبتون فيه أشد التثبيت .

٣ - **أجود تفسيره** : وأجود تفسيره ما جاء مفسراً فى رواية أخرى، مثل حديث عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ رضى الله عنه فى صلاة المريض « صَلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنبٍ »^(٣). وقد فُسِّرَ قوله « عَلَى جنبٍ » حديثُ عَلَى رضى الله عنه، ولفظه « عَلَى جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهه »^(٤).

٤ - أشهر المصنفات فيه :

- أ - غريب الحديث، لأبى القاسم بن سلام .
- ب - النهاية فى غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، وهو أجود كتب الغريب .
- ج - الدر الثَّيْر، للسيوطى، وهو تلخيص للنهاية .
- د - الفائق، للزمخشري .

(١) المصحف الذى يأخذ القرآن من المصحف ولا يتلقى القرآن عن القراء والشيوخ، والصحفي هو الذى يأخذ الحديث من الصحف ولا يتلقاه عن الشيوخ .

(٢) القاموس جـ ١ - ص ١١٥ .

(٤) سنن الدارقطني .

(٣) البخارى .

الفصل الثاني

آداب الرواية

المبحث الأول

آداب الحديث

١ - مقدمة :

بما أن الاشتغال بالحديث من أفضل القربات إلى الله تعالى وأشرف الصناعات، فينبغي على من يشتغل به وينشره بين الناس أن يتحلى بمكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم، ويكون مثالا صادقا لما يعلمه للناس، مطبقاً له على نفسه قبل أن يأمر به غيره .

٢ - أبرز ما ينبغى أن يتحلى به المحدث :

- أ - تصحيح النية وإخلاصها، وتطهير القلب من أغراض الدنيا، كحب الرئاسة أو الشهرة .
- ب - أن يكون أكبر همه نشر الحديث، والتبليغ عن رسول الله ﷺ مبتغيا جزيل الأجر .
- ج - ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه، لسنه أو علمه .
- د - أن يرشد من سأل عن شئ من الحديث - وهو يعلم أنه موجود عند غيره - إلى ذلك الغير .

- هـ - ألا يتمنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النية، فإنه يرجى له صحتها .
- و - أن يعقد مجلساً لإملاء الحديث وتعليمه إذا كان أهلاً لذلك، فإن ذلك أعلى مراتب الرواية .

٣ - ما يستحب فعله إذا أراد حضور مجلس الإملاء :

- أ - أن يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته .
- ب - أن يجلس متمكناً بوقار وهيبة، تعظيماً لحديث رسول الله ﷺ .
- ج - أن يقبل على الحاضرين كلهم، ولا يخص بعنايته أحداً دون أحد .

د - أن يفتتح مجلسه ويختتمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ ودعاء يليق بالحال .

هـ - أن يجتنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين أو ما لا يفهمونه من الحديث .

و - أن يختم الإملاء بحكايات ونوادر، لترويح القلوب وطرده السأم .

٤ - ما هي السنن التي ينبغي للمحدث أن يتصدى للتحديث فيها؟
اختلف في ذلك :

أ - فليل خمسون، وقيل أربعون، وقيل غير ذلك .

ب - والصحيح أنه متى تأهل واحتيج إلى ما عنده جلس للتحديث في أى سن كان .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ - الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع، للخطيب البغدادي .

ب - جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله ، لابن عبد البر .

* * *

المبحث الثاني

آداب طالب الحديث

١ - مقدمة :

المراد بآداب طالب الحديث، ما ينبغي أن يتصف به الطالب من الآداب العالية والأخلاق الكريمة التي تناسب شرف العلم الذى يطلبه، وهو حديث رسول الله ﷺ . فمن هذه الآداب ما يشترك فيها مع المحدث، ومنها ما ينفرد به عنه .

٢ - الآداب التي يشترك فيها مع المحدث :

أ - تصحيح النية والإخلاص لله تعالى في طلبه .

ب - الحذر من أن تكون الغاية من طلبه التوصل إلى أغراض الدنيا، فقد أخرج أبو داود

وابن ماجة من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من تعلم علماً مما يبتغى به

وجهُ الله تعالى، لا يتعلمه إلا ليصيب به غَرَضاً من الدنيا لم يجد عَرَفَ الجنة يوم القيامة .

ج - العمل بما يسمعه من الأحديث .

٣- الآداب التي ينفرد بها عن المحدث :

أ - أن يسأل الله تعالى التوفيق والتسديد والتيسير والإعانة على ضبطه الحديث وفهمه .

ب - أن ينصرف إليه بكليته، ويفرغ جهده في تحصيله .

ج - أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وديناً .

د - أن يعظم شيخه، ومن يسمع منه ويوقِّره، فذلك من إجلال العلم وأسباب الإنتفاع،

وأن يتحرى رضاه، ويصبر على جفائه لو حصل .

هـ - أن يرشد زملاءه وإخوانه في الطلب إلى ما ظفر به من فوائد، ولا يكتمها عنهم،

فإن كتمان الفوائد العلمية على الطلبة لؤم يقع فيه جهلة الطلبة الوُضَماء، لأن الغاية من طلب

العلم نشره .

و - ألا يمنعه الحياء أو الكبر من السعى في السماع والتحصيل وأخذ العلم ولو ممن هو

دونه في السن أو المنزلة .

ز - عدم الاقتصار على سماع الحديث وكتابته دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب

نفسه دون أن يظفر بباطل .

ح - أن يقدم في السماع والضبط والتفهم الصحيحين ثم سنن أبي داود والترمذی

والنسائي ثم السنن الكبرى للبيهقي ثم ما تمس الحاجة إليه من المسانيد والجوامع كمسند

أحمد وموطأ مالك، ومن كتب العلل، علل الدارقطني، ومن الأسماء التاريخ الكبير للبخارى،

والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ومن ضبط الأسماء كتاب ابن ماكولا و من غريب

الحديث النهاية لابن الأثير .



الباب الرابع

الإِسْنَادُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

* الفصل الأول : لطائف الإسناد .

* الفصل الثاني : معرفة الرواة .

الفصل الأول

لطائف الإسناد

[١] الإسناد العالى والنَّازل

١ - زهيد :

الإسناد خَصِيصَةٌ فاضلة لهذه الأمة، وليست لغيرها من الأمم السابقة، وهو سنة بالغة مؤكدة، فعلى المسلم أن يعتمد عليه فى نقل الحديث والأخبار. قال ابن المبارك: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء» وقال الثورى: «الإسناد سلاح المؤمن» كما أن طلب العلوِّ فيه سنة أيضاً، قال أحمد بن حنبل: «طلب الإسناد العالى سنة عمن سلف» لأن أصحاب عبد الله ابن مسعود كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه، ولذلك استجبت الرحلة فى طلب الحديث، ولقد رحل غير واحد من الصحابة فى طلب علو الإسناد، منهم أبو أيوب، وجابر رضى الله عنهما .

٢ - تعريفه :

أ - لغة : العالى اسم فاعل من «العلوُّ» ضد النزول، والنازل اسم فاعل من «النزول» .

ب - اصطلاحاً :

١ - الإسناد العالى : هو الذى قلَّ عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يردُّ به ذلك

الحديث بعدد أكثر .

٢ - الإسناد النازل : هو الذى كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يردُّ به ذلك

الحديث بعدد أقل .

٣ - أقسام العلو :

يقسم العلو إلى خمسة أقسام، واحد منها علو مُطلق، والباقي علو نسبي، وهى :

أ - القُرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح نظيف : وهذا هو العلو المطلق، وهو

أجلُّ أقسام العلو .

ب - القرب من إمام من أئمة الحديث: وإن كثر بعده العدد إلى رسول الله ﷺ. مثل القرب من الأعمش أو ابن جريج أو مالك أو غيرهم، مع الصحة ونظافة الإسناد أيضاً .

ج - القرب بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من الكتب المعتمدة : وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به من الموافقة والأبدال والمساواة والمصافحة .

١ - فالموافقة : هى الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى من طريقه عنه .

مثاله : ما قاله ابن حجر فى شرح النخبة: « روى البخارى عن قتيبة عن مالك حديثاً، فلو رويناه من طريقه ^(١) كان بيننا وبين قتيبة فيه ثمانية، ولو رويناه ذلك الحديث بعينه من طريق أبى العباس السراج ^(٢) عن قتيبة مثلاً، لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخارى فى شيخه بعينه مع علو الإسناد على الإسناد إليه » ^(٣) .

٢ - البَدَل : هو الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى من طريقه عنه .

مثاله : ما قاله ابن حجر : « كأن يقع لنا ذلك الإسناد بعينه، من طريق أخرى إلى القعنبي ^(٤) عن مالك، فيكون القعنبي فيه بدلاً من قتيبة .

٣ - المساواة : هى استواء عدد الإسناد من الراوى إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين .
مثاله : ما قاله ابن حجر : « كأن يروى النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبى ﷺ فيه أحد عشر نفساً، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر، بيننا وبين النبى ﷺ فيه أحد عشر نفساً، فتساوى النسائي من حيث العدد » .

٤ - المصافحة : هى استواء عدد الإسناد من الراوى إلى آخره مع إسناد تلميذ أحد المصنفين .

(١) أى من طريق البخارى .

(٢) أحد شيوخ البخارى .

(٣) شرح النخبة ص ٦١ .

(٤) القعنبي هو شيخ شيخ البخارى .

وَسُمِّيَتْ مَصَافِحَةً لِأَنَّ الْعَادَةَ جَرَتْ فِي الْغَالِبِ بِالمَصَافِحَةِ بَيْنَ مَنْ تَلَاَقِيَا .

د - العلو بتقدّم وفاة الراوى : ومثاله ما قاله النووى : «فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقى عن الحاكم أعلى من أن أرويه عن ثلاثة عن أبى بكر بن خَلَف عن الحاكم، لتقدم وفاة البيهقى عن ابن خلف^(١)» .

هـ - العلو بتقدم السماع : أى بتقدم السماع من الشيخ، فمن سمع منه متقدماً كان أعلى ممن سمع منه بعده .

مثاله : أن يسمع شخصان من شيخ، وسماع أحدهما منذ ستين سنة مثلاً، والآخر منذ أربعين سنة، وتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى من الثانى، ويتأكد ذلك فى حق من اختلط شيخه أو خرف .

٤ - أقسام النزول :

أقسام النزول خمسة، وتعرف من ضدها، فكل قسم من أقسام العلو ضده من أقسام النزول .

٥ - هل العلو أفضل أو النزول ؟

أ - العلو أفضل من النزول على الصحيح الذى قاله الجمهور، لأنه يُعَدُّ كثرة احتمال الخلل عن الحديث، والنزول مرغوب عنه، قال ابن المدينى : «النزول شؤم» وهذا إذا تساوى الإسناد فى القوة .

ب - ويكون النزول أفضل إذا تميز الإسناد النازل بفائدة^(٢) .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

لا توجد مصنفات خاصة فى الأسانيد العالية أو النازلة بشكل عام، لكن أفرد العلماء بالتصنيف أجزاء أطلقوا عليها اسم «الثلاثيات» ويعنون بها الأحاديث التى فيها بين المصنّف وبين رسول الله ﷺ ثلاثة أشخاص فقط، وفى ذلك إشارة إلى اهتمام العلماء بالأسانيد العوالى، فمن تلك الثلاثيات .

(١) التقريب بشرح التدريب ج٢ - ص ١٦٨ هذا وقد توفى البيهقى سنة ٤٥٨ هـ وتوفى ابن خلف سنة ٤٨٧ هـ .

(٢) كأن يكون رجاله أوثق من رجال الإسناد العالى أو أحفظ أو أوفقه .

أ - ثلاثيات البخارى، لابن حجر .

ب - ثلاثيات أحمد بن حنبل، للسفارينى .

* * *

[٢] المَسْلَسُ

١ - تعريفه :

أ - لغة : اسم مفعول من «السَّلسَلَة» وهى اتصال الشئ بالشئ، ومنه سِلْسِلَة الحديث، وكأنه سُمى ذلك لشبهه بالسَّلسَلَة من ناحية الاتصال والتماثل بين الأجزاء .

ب - اصطلاحاً : هو تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواة تارة، وللرواية تارة أخرى .

٢ - شرح التعريف :

أى أن المسلسل هو ما تَوَالَّى رواة إسناده على :

أ - الاشتراك فى صفة واحدة لهم .

ب - أو الاشتراك فى حالة واحدة لهم أيضاً .

ج - أو الاشتراك فى صفة واحدة للرواية .

٣ - أنواعه :

يتبين من شرح التعريف أن أنواع المسلسل ثلاثة وهى :

المسلسل بأحوال الرواة، والمسلسل بصفات الرواة، والمسلسل بصفات الرواية، وإليك فيما

يلى بيان هذه الأنواع .

أ - المسلسل بأحوال الرواة :

وأحوال الرواة، إما أقوال أو أفعال، أو أقوال وأفعال معاً .

١ - المسلسل بأحوال الرواة القولية :

مثل حديث معاذ بن جبل أن النبى ﷺ قال له : «يا معاذ إنى أحبك فقل فى دبر كل

صلاة : اللهم أعننى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» فقد تسلسل بقول كل من

رواته «وأنا أحبك، فقل» (١).

٢ - المسلسل بأحوال الرواة الفعلية :

مثل حديث أبي هريرة قال : شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام وقال : «خلق الله الأرض يوم السبت، فقد تسلسل بتشبيك كل من رواه بيد من رواه عنه» (٢).

٣ - المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية معا :

مثل حديث أنس قال : قال رسول الله عليه السلام : «لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره، وقبض رسول الله عليه السلام على لحيته وقال : آمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره» (٣) تسلسل بقبض كل راو من رواه على لحيته، وقوله آمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره.

ب - المسلسل بصفات الرواة :

وصفات الرواة : إما قولية أو فعلية .

١ - المسلسل بصفات الرواة القولية :

مثل حديث المسلسل بقراءة سور الصَّفِّ، فقد تسلسل بقول كل راو : «فقرأها فلان كذا» .

هذا وقد قال العراقي : «وصفات الرواة القولية وأحوالهم متقاربة بل متماثلة» .

٢ - المسلسل بصفات الرواة الفعلية :

كاتفاق أسماء الرواة، كالمسلسل بـ «المُحَمَّدِينَ» أو اتفاق أسمائهم، كالمسلسل بالفقهاء أو الحفاظ، أو اتفاق نسبَتهم، كالدمشقيين أو المصريين .

ج - المسلسل بصفات الرواية :

وصفات الرواية إما أن تتعلق بصيغ الأداء، أو بزمان الرواية، أو مكانها .

(١) أخرجه أبو داود، في الوتر .

(٢) أخرجه الحاكم مسلسلا في معرفة علوم الحديث ص ٤٢ .

(٣) أخرجه مسلسلا الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٤٠ .

١ - المسلسل بصيغ الأداء : مثل حديث مسلسل يقول كل من رواه «سمعت» أو «أخبرنا» .

٢ - المسلسل بزمان الرواية : كالحديث المسلسل بروايته يوم العيد .

٣ - المسلسل بمكان الرواية : كالحديث المسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم .

٤ - أفضله :

وأفضله ما دل على الاتصال في السماع وعدم التدليس .

٥ - من فوائده :

اشتماله على زيادة الضبط من الرواة .

٦ - هل يشترط وجود التسلسل في جميع الإسناد ؟

لا يشترط ذلك، فقد ينقطع التسلسل في وسطه أو آخره. لكن يقولون في هذه الحالة : « هذا مسلسل إلى فلان » .

٧ - لا ارتباط بين التسلسل والصحة :

فقلماً يسلم المسلسل من خلل في التسلسل، أو ضعف، وإن كان أصل الحديث صحيحاً من غير طريق التسلسل .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

أ - المُسَلِّسَات الكبرى للسيوطي، وقد اشتملت على ٨٥ حديثاً .

ب - المناهل السُّلَّسَّة في الأحاديث المُسَلِّسَّة، لمحمد عبد الباقي الأيوبي، وقد اشتملت على ٢١٢ حديثاً .

* * *

[٣] رَوَايَةُ الْأَكْبَارِ عَنِ الْأَصَاغِرِ

١ - تعريفه : (١) أ - لغة : الأكابر جمع «أكبر» والأصاغر جمع «أصغر» والمعنى : رواية الكبار عن الصغار .

(١) الهاء عائد على هذا النوع من علوم الحديث .

ب - اصطلاحاً : رواية الشخص عمن هو دونه في السن والطبقة، أو في العلم والحفظ
٢ - شرح التعريف :

أى أن يروى الراوى عن شخص هو أصغر منه سناً وأدنى طبقة، والدُّنُو في الطبقة كرواية الصحابة عن التابعين ونحو ذلك. أو يروى عمن هو أقل منه علماً وحفظاً، كرواية عالم حافظ عن شيخ ولو كان ذاك الشيخ كبيراً في السن، هذا وينبغي التنبيه إلى أن الكبير في السن أو القدم في الطبقة وحده، أى بدون المساواة في العلم عمن يروى عنه لا يكفي لأن يُسمَّى رواية أكابر عن أصاغر، والأمثلة التالية توضح ذلك .

٣ - أقسامه وأمثلتها :

يمكن أن نقسم رواية الأكابر عن الأصاغر إلى ثلاثة أقسام وهى :
أ - أن يكون الراوى أكبر سناً وأقدم طبقة من المروى عنه . (أى مع العلم والحفظ أيضاً) .
ب - أن يكون الراوى أكبر قدراً - لا سناً - من المروى عنه، كحافظ عالم عن شيخ كبير غير حافظ . مثل : رواية مالك عن عبد الله بن دينار ^(١) .
ج - أن يكون الراوى أكبر سناً وقدراً من المروى عنه، أى أكبر وأعلم منه . مثل : رواية البرقانى عن الخطيب ^(٢) .

٤ - من رواية الأكابر عن الأصاغر :

أ - رواية الصحابة عن التابعين : كرواية العبادلة وغيرهم عن كعب الأحبار .
ب - رواية التابعي عن تابعيه : كرواية يحيى بن سعيد الأنصارى عن مالك .

٥ - من فوائده :

أ - ألا يُتَوَهَّم أن المروى عنه أفضل وأكبر من الراوى لكونه الأغلب .
ب - ألا يُظَنُّ أن في السند انقلاباً، لأن العادة جرت برواية الأصاغر عن الأكابر .
٦ - أشهر المصنفات فيه : أ - كتاب «ما رواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء» للحافظ أبى يعقوب إسحق بن إبراهيم الوراق الموفى سنة ٤٠٣ هـ .

(١) فمالك إمام حافظ، وعبد الله بن دينار شيخ راو فقط، وإن كان أكبر سناً من مالك .

(٢) لأن البرقانى أكبر سناً من الخطيب، وأعظم قدراً منه لأنه شيخه ومعلمه وأعلم منه .

[٤] رواية الآباء عن الأبناء

- ١ - تعريفه : أن يوجد في سند الحديث أب يروى الحديث عن ابنه .
- ٢ - مثاله : حديث رواه العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل « أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة » .
- ٣ - من فوائده : ألا يُظنَّ أن في السند انقلاباً أو خطأ، لأن الأصل أن يروى الابن عن أبيه، وهذا النوع مع النوع الذى قبله يدل على تواضع العلماء، وأخذهم العلم من أى شخص، وإن كان دونهم فى القدر والسن .
- ٤ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب «رواية الآباء عن الأبناء» للخطيب البغدادي .

* * *

[٥] رواية الأبناء عن الآباء

- ١ - تعريفه :
- أن يوجد في سند الحديث ابن يروى الحديث عن أبيه فقط، أو عن أبيه عن جده .
- ٢ - أهمه :
- وأهم هذا النوع ما لم يُسمَّ فيه الأب أو الجد، لأنه يحتاج إلى البحث لمعرفة اسمه .
- ٣ - أنواعه : هو نوعان :
- أ - رواية الراوى عن أبيه فحسب (أى بدون الرواية عن الجد) وهو كثير .
- مثاله : رواية أبى العُشراء عن أبيه ^(١) .
- ب - رواية الراوى عن أبيه عن جده، أو عن أبيه عن جده فما فوقه .
- مثاله : رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ^(٢) .

(١) اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال، أشهرها أنه أسامة بن مالك .

(٢) عمرو هذا نسبه هكذا «عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص» فجده عمرو هو محمد، لكن العلماء وجدوا من التابع والاستقراء أن الضمير فى «جده» يعود على شعيب فيكون المراد فى «جده» عبد الله بن عمرو الصحابى المشهور

٤ - من فوائده :

- أ - البحث لمعرفة اسم الأب أو الجد إذا لم يُصرَّح باسمه .
 ب - بيان المراد من الجد، هل هو جد الابن أو جد الأب .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

- أ - رواية الأبناء عن آبائهم، لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي .
 ب - جزء من روى عن أبيه عن جده، لابن أبي خيثمة .
 ج - كتاب الوشئ المعلم في من روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، للحافظ العلائي .

* * *

[٦] المدبج ورواية الأقران

١ - تعريف الأقران :

- أ - لغة : الأقران جمع «قرين» بمعنى المصاحب، كما في القاموس ^(١) .
 ب - اصطلاحاً : المتقاربون في السن والإسناد ^(٢) .

٢ - تعريف رواية الأقران : أن يروى أحد القرينين عن الآخر . مثل : رواية سليمان التيمي عن مسعر بن كدام، فهما قرينان، لكن لا نعلم لمسعر رواية عن التيمي .

٣ - تعريف المدبج :

- أ - لغة : اسم مفعول من «التدبج» بمعنى التزيين، والتدبج مشتق من ديبأجتى الوجه أى الخدين، وكأن المدبج سُمي بذلك لتساوى الرواي والمروى عنه، كما يتساوى الخدان .

ب - اصطلاحاً : أن يروى القرينان كل واحد منهما عن الآخر .

٤ - أمثلة المدبج :

- أ - في الصحابة : رواية عائشة عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة .

(١) ج ٤ - ص ٢٦٠ .

(٢) التقارب في الاسناد أن يكونوا قد أخذوا عن شيوخ من طبقة واحدة .

ب - فى التابعين : رواية الزهرى عن عمر بن عبد العزيز، ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهرى .

ج - فى أتباع التابعين : رواية مالك عن الأوزاعى، ورواية الأوزاعى عن مالك .

٥ - من فوائده :

أ - ألا يظن الزيادة فى الإسناد^(١) . ب - ألا يظن إبدال «عن» بـ «الواو»^(٢) .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

أ - المديح ، للدارقطنى . ب - رواية الأقران، لأبى الشيخ الأصبهاني .

* * *

[٧] السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ

١ - تعريفه :

أ - لغة : السابق اسم فاعل من «السَّيَق» بمعنى المتقدم، واللاحق اسم فاعل من «اللَّحَاق» بمعنى المتأخر، والمراد بذلك : الرواى المتقدم موتاً، والرواى المتأخر موتاً .

ب - اصطلاحاً: أن يشترك فى الرواية عن شيخ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما .

٢ - مثاله :

أ - محمد بن إسحق السراج^(٣)، اشترك فى الرواية عنه البخارى والخفاف، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر^(٤) .

ب - الإمام مالك : اشترك فى الرواية عنه الزهرى، وأحمد بن اسماعيل السَّهْمِي، وبين

(١) لأن الأصل أن يروى التلميذ عن شيخه، فاذا روى عن قريبه ربما ظن من لم يدرس هذا النوع أن ذكر القرين المروى عنه زيادة من الناسخ .

(٢) أى لا يتوهم السامع أو القارئ لهذا الإسناد أن أصل الرواية : حدثنا فلان «و» فلان، فأخطأ فقال: حدثنا فلان «عن» فلان .

(٣) ولد السراج سنة ٢١٦هـ وتوفى سنة ٣١٣هـ وعاش ٩٧ سنة .

(٤) توفى البخارى سنة ٢٥٦هـ، وتوفى أبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابورى سنة ٣٩٣هـ، وقيل أربع وقيل خمس وتسعون وثلاثمائة .

وفاتيهما مائة وخمسة وثلاثون سنة، لأن الزهري توفي سنة ١٢٤ هـ وتوفي السهمي سنة ٢٥٩ هـ. وتوضيح ذلك أن الزهري أكبر سناً من مالك لأنه من التابعين، ومالك من أتباع التابعين، فرواية الزهري عن مالك تعتبر من باب رواية الأكابر عن الأصاغر كما مر، على حين أن السهمي أصغر سناً من مالك، هذا بالإضافة إلى أن السهمي عمّر طويلاً، إذ بلغ عمره نحو مائة سنة، لذلك كان هذا الفرق الكبير بين وفاته ووفاة الزهري .
وبتعبير أوضح فإن الراوى السابق يكون شيخاً لهذا المروى عنه، والراوى اللاحق يكون تلميذاً له، ويعيش هذا التلميذ طويلاً .

٣ - من فوائده :

أ - تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب .

ب - ألا يظن انقطاع سند اللاحق .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب السابق واللاحق، للخطيب البغدادي .



الفصل الثانى

معرفة الرواة

[١] مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

١ - تعريف الصحابي :

- أ - لغة : الصحابة لغة مصدر بمعنى «الصُّحْبَةُ» ومنه «الصحابي» و«الصاحب» ويجمع على أصحاب وصَحْب، وكثر استعمال «الصحابة» بمعنى «الأصحاب» .
- ب - اصطلاحاً : من لقي النبي ﷺ مسلماً ومات على الإسلام، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

٢ - أهميته وفائدته :

- معرفة الصحابة علم كبير مهم الفائدة، ومن فوائده معرفة المتصل من المرسل .
- ٣ - بِمَ تَعْرِفُ صُحْبَةَ الصَّاحِبِ ؟ : تعرف الصحبة بأحد أمور خمسة وهى :
- أ - التواتر : كأبى بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وبقية العشرة المبشرين بالجنة .
- ب - الشهرة : كضِمَام بن ثَعْلَبَة، وعُكَّاشَة بن مُحْصَن .
- ج - إخبار صحابى .
- د - إخبار ثقة من التابعين .
- هـ - إخباره عن نفسه إن كان عدلاً، وكانت دعواه مُمكنَةً (١) .

٤ - تعديل جميع الصحابة :

والصحابة رضى الله عنهم كلهم عدول، سواء من لابسَ الفتن منهم أولاً، وهذا بإجماع من يُعْتَد به، ومعنى عدالتهم : أي تجنبهم عن تعمد الكذب فى الرواية والانحراف فيها، بارتكاب ما يوجب عدم قبولها، فينتج عن ذلك قبول جميع رواياتهم من غير تكلف

(١) وذلك كأن يدعى الصحبة قبل مائة سنة من بعد وفاته ﷺ، أما إذا ادعاها فى زمن متأخر فلا يقبل خبره مثل «رتن الهندى» فإنه ادعى الصحبة بعد الستمائة للهجرة، وهو فى الحقيقة شيخ دجال كما قال عنه الذهبى فى الميزان ج ٢ - ص ٤٥ .

البحث عن عدالتهم، ومن لَابَسَ الفتن منهم يُحْتَمَلُ أمره على الاجتهاد المأجور فيه لكل منهم تحسناً للظن بهم، لأنهم حَمَلَةُ الشريعة وخير القرون .

٥ - أكثرهم حديثاً : ستة من المكثرين : وهم على التوالي :

أ - أبو هريرة : روى ٥٣٧٤ حديثاً، وروى عنه أكثر من ثلاثمائة رجل .

ب - ابن عمر : روى ٢٦٣٠ حديثاً .

ج - أنس بن مالك : روى ٢٢٨٦ حديثاً .

د - عائشة أم المؤمنين : روت ٢٢١٠ حديثاً .

هـ - ابن عباس : روى ١٦٦٠ حديثاً .

و - جابر بن عبد الله : روى ١٥٤٠ حديثاً .

٦ - أكثرهم فتياً :

وأكثرهم فتياً تُروى هو ابن عباس، ثم كبار علماء الصحابة، وهم ستة كما قال مسروق:

« انتهى علم الصحابة إلى ستة : عمر وعلى وأبى بن كعب وزيد بن ثابت وأبى الدرداء وابن مسعود ثم انتهى علم الستة إلى على وعبد الله بن مسعود » .

٧ - من هم العبادلة ؟ : المراد بالعبادلة بالأصل من اسمهم « عبد الله » من الصحابة،

ويبلغ عددهم نحو ثلاثمائة صحابي، لكن المراد بهم هنا أربعة من الصحابة كل منهم اسمه عبد الله وهم:

أ - عبد الله بن عمر . ب - عبد الله بن عباس .

ج - عبد الله بن الزبير . د - عبد الله بن عمرو بن العاص .

والميزة لهؤلاء أنهم من علماء الصحابة الذين تأخرت وفاتهم حتى احتيج إلى علمهم،

فكانت لهم هذه المزية والشهرة، فإذا اجتمعوا على شيء من الفتوى قيل هذا قول العبادلة .

٨ - عدد الصحابة :

ليس هناك إحصاء دقيق لعدد الصحابة، لكن هناك أقوال لأهل العلم يستفاد منها أنهم

يزيدون على مائة ألف صحابي، وأشهر هذه الأقوال قول أبى زرعة الرازي: « قُبِضَ رسولُ الله

عليه السلام عن مائة ألف وأربعة عشر ألف من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه^(١).

٩ - عدد طبقاتهم :

اختلف في عدد طبقاتهم، فمنهم من جعلها باعتبار السبق إلى الاسلام، أو الهجرة أو شهود المشاهد الفاضلة، ومنهم من قسمهم باعتبار آخر، فكل قسمهم حسب اجتهاده .

أ - قسمهم ابن سعد خمس طبقات . ب - وقسمهم الحاكم اثني عشرة طبقة .

١٠ - **أفضالهم** : أفضلهم على الإطلاق أبو بكر الصديق ثم عمر رضی الله عنهم، بإجماع أهل السنة، ثم عثمان ثم علي، على قول جمهور أهل السنة، ثم تمام العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان .

١١ - أولهم إسلاماً :

أ - من الرجال الأحرار : أبو بكر الصديق رضی الله عنه .

ب - من الصبيان : علي رضی الله عنه .

ج - من النساء : خديجة أم المؤمنين رضی الله عنها .

د - من الموالى : زيد بن حارثة رضی الله عنه .

هـ - من العبيد : بلال بن رباح رضی الله عنه .

١٢ - آخرهم موتاً :

أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي، مات سنة مائة بمكة المكرمة، وقيل أكثر من ذلك، ثم آخرهم موتاً قبله أنس بن مالك توفي سنة ثلاث وتسعين بالبصرة.

١٣ - أشهر المصنفات فيه :

أ - الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني .

ب - أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعلي بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير.

ج - الاستيعاب في أسماء الأصحاب، لابن عبد البر .

[٢] معرفة التابعين

١ - تعريف التابعين :

أ - لغة : التابعون جمع تابعى أو تابع، والتابع اسم فاعل من «تَبَعَهُ» بمعنى مشى خلفه .

ب - اصطلاحاً : هو من لقي صحابياً مسلماً ومات على الإسلام، قيل هو من صَحَّبَ الصحابي .

٢ - من فوائده : تمييز المرسل من المتصل .

٣ - طبقات التابعين :

اختلف غى عدد طبقات التابعين، فقسمهم العلماء كل حسب وجهته.

أ - فجعلهم مسلم ثلاث طبقات . ب - وجعلهم ابن سعد أربع طبقات .

ج - وجعلهم الحاكم خمس عشرة طبقة، الأولى منها من أدرك العشرة المبشرين من الصحابة .

٤ - المَخْضَرَمُونَ : واحِدُهُمْ «مُخْضَرَمٌ» والمُخْضَرَمُ : هو الذى أدرك الجاهلية وزمن النبى ﷺ ولم يره، والمخضرومون من التابعين على الصحيح . وعدد المخضرمين نحو عشرين شخصاً، كما عدَّهم الإمام مسلم، والصحيح أنهم أكثر من ذلك، ومنهم أبو عثمان النهدي، والأسود بن يزيد النخعي .

٥ - الفقهاء السبعة : ومن أكابر التابعين الفقهاء السبعة، وهم كبار علماء التابعين، وكلهم من أهل المدينة، وهم : «سعيد بن المسيب - والقاسم بن محمد - وعروة بن الزبير - وخارجة بن زيد - وأبو سلمة بن عبد الرحمن - وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة - وسليمان بن يسار»^(١) .

٦ - أفضل التابعين : هناك أقوال للعلماء فى أفضلهم، والمشهور أن أفضلهم سعيد بن المسيب، وقال أبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي :

(١) جعل ابن المبارك «سالم بن عبد الله بن عمر» بدل «أبى سلمة» وجعل أبو الزناد بدلها أى بدل «سالم وأبى سلمة» «أبا بكر بن عبد الرحمن» .

- أ - أهل المدينة يقولون : أفضل التابعين سعيد بن المسيب .
 ب - وأهل الكوفة يقولون : أُويس القرنى . ج - وأهل البصرة يقولون : الحسن البصرى .
 ٧ - أفضل التابعيات : قال أبو بكر بن أبى داود : «سَيِّدَتَا التابعيات حفصة بنت سيرين ، وعَمْرَةُ بنت عبد الرحمن ، وتليهما أُمُّ الدَّرْدَاءِ»^(١) .

٨ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب «معرفة التابعين» لأبى المطرف بن فطيس الأندلسى^(٢) .

* * *

[٣] معرفة الإخوة والأخوات

١ - **توطئة :** هذا العلم هو إحدى معارف أهل الحديث التى اعتنوا بها وأفردوها بالتصنيف ، وهو معرفة الإخوة والأخوات من الرواة فى كل طبقة ، وإفراد هذا النوع بالحديث والتصنيف يدل على مدى اهتمام علماء الحديث بالرواة ، ومعرفة أنسابهم وإخوتهم ، وغير ذلك ، كما سيأتى من الأنواع بعده .

٢ - **من فوائده :** من فوائده ألا يُظنَّ من ليس بأخٍ أخاً عند الاشتراك فى اسم الأب .
 مثل : «عبد الله بن دينار» و «عَمْرُو بن دينار» فالذى لا يدرى يظن أنهما أخوان مع أنهما ليسا بأخوين ، وإن كان اسم أبيهما واحداً .

٣ - **أمثلة :** أ - مثال للإثنين : فى الصحابة ، عمر وزيد ابنا الخطاب .

ب - مثال للثلاثة : فى الصحابة ، على و جعفر وعقيل بنو أبى طالب .

ج - مثال للأربعة : فى أتباع التابعين ، سهيل وعبد الله ومحمد وصالح بنو أبى صالح .

د - مثال للخمسة : فى أتباع التابعين ، سفيان وآدم وعمران ومحمد وإبراهيم بنو عيينة .

هـ - مثال الستة : فى التابعين ، محمد وأنس ويحيى ومَعْبَدٌ وحفصة وكريمة بنو سيرين .

(١) أم الدرداء هذه هى أم الدرداء الصغرى ، واسمها هجيمة ويقال جهيمة . وهى زوجة أبى الدرداء ، وأم الدرداء الكبرى هى زوجة أبى الدرداء أيضاً واسمها خيرة ولكنها صحابية .

(٢) أنظر الرسالة المستطرفة ص ١٠٥ .

و - مثال السبعة : فى الصحابة، النعمان ومَعْقِل وعَقِيل وسُوَيْد وسِنان وعبد الرحمن وعبد الله بنو مُقَرَّن .

وهؤلاء السبعة كلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم فى هذه المَكْرَمَة أحد^(١)، وقيل إنهم حضروا غزوة الخندق كلهم .

٤ - أشهر المصنفات فيه : أ - كتاب الإخوة لأبى المطرف بن فطيس الأندلسى .

ب - كتاب الإخوة لأبى العباس السراج^(٢) .

* * *

[٤] المتفق والمُتَفَرِّق

١ - تعريفه : أ - لفظة : المتفق اسم فاعل من «الاتفاق» والمُتَفَرِّق اسم فاعل من «الافتراق» ضد الاتفاق .

ب - اصطلاحاً : أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطأً ولفظاً، وتختلف أشخاصهم، ومن ذلك أن تتفق أسماؤهم وكنائهم، أو أسماؤهم ونسبتهم، ونحو ذلك^(٣) .

٢ - أمثلة :

أ - الخليل بن أحمد : ستة أشخاص اشتركوا فى هذا الاسم، أولهم شيخ سيويه .

ب - أحمد بن جعفر بن حمدان : أربعة أشخاص فى عصر واحد .

ج - عمر بن الخطاب : ستة أشخاص^(٤) .

٣ - أهميته وفائدته : ومعرفة هذا النوع مهم جداً، فقد زلق بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء . ومن فوائده :

- (١) أى لم يوجد سبعة إخوة من الصحابة كلهم مهاجرون إلا هؤلاء الإخوة السبعة .
- (٢) السراج نسبة لعمل السروج، وكان من أجداده من يعملها، وهو أبو العباس محمد بن إسحق بن إبراهيم الثقفى مولاهم، محدث عصره بنيسابور، روى عنه الشيخان، وتوفى سنة ٣١٣ هـ .
- (٣) وأما الاتفاق فى الاسم فقط، فالاشكال فيه قليل نادر، والتعريف إنما يكون على الغالب الذى هو مشار الاشكال، ويذكر ذلك فى المطولات، وهو إلى نوع المهمل أقرب .
- (٤) وهذا أغرب مثال رأيته فى كتاب، «المتفق والفترق» للخطيب، وأكثر عدد اتفق فيه الرواة فى الاسم فى هذا الكتاب هو سبعة عشر شخصاً .

أ - عدم ظن المشتركين في الاسم واحداً، مع أنهم جماعة. وهو عكس «المُهْمَل» الذي يُخْشَى منه أن يُظَنَّ الواحد اثنين (١).

ب - التمييز بين المشتركين في الاسم، فربما يكون أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً، فيضعف ما هو صحيح أو بالعكس .

٤ - متى يَحْسُنُ إيرادُه ؟ :

ويحسن إيراد المثال فيما إذا اشترك الراويان أو الرواة في الاسم، وكانوا في عصر واحد، واشتركوا في بعض الشيوخ أو الرواة عنهم، أما إذا كانوا في عصور متباعدة فلا إشكال في أسمائهم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ - كتاب «المتفق والمُفْتَرَق» للخطيب البغدادي، وهو كتاب حافل نفيس (٢).
ب - كتاب «الأنساب المتفقه» للحافظ محمد بن طاهر، المتوفى سنة ٥٠٧هـ وهو لنوع خاص من المتفق .

* * *

[٥] الْمُؤَلَّفُ وَالْمُخْتَلَفُ

١ - تعريفه : أ - لفظة : الْمُؤَلَّفُ اسم فاعل من «الائْتِلَاف» بمعنى «الاجتماع والتلاقى» وهو ضد الثُّفْرَة، والمُخْتَلَفُ اسم فاعل من «الاخْتِلَاف» ضد الاتفاق .

ب - اصطلاحاً : أن تتفق الأسماء أو الألقاب أو الكُنَى أو الأنساب خطأً، وتختلف لفظاً (٣).

(١) أنظر شرح النخبة ص ٦٨ .

(٢) يوجد منه نسخة مخطوطة غير كاملة في استنبول - مكتبة أسعد أفندي رقم ٢٠٩٧ في ٢٣٩ ورقة وهي من أول الجزء العاشر إلى آخر الجزء الثامن عشر وهو آخر الكتاب، ويوجد قسم منه عند الشيخ عبد الله بن حميد من أول الجزء الثالث إلى نهاية الجزء التاسع .

(٣) سواء كان مرجع الاختلاف في اللفظ النقط أو الشكل .

٢- أمثلته : أ- «سَلَامٌ» و«سَلَامٌ» الأول بتخفيف اللام، والثاني بتشديد اللام .

ب- «مُسَوَّرٌ» و«مُسَوَّرٌ» الأول بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الواو، والثاني بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو.

ج- «البَزَّازُ» و«البَزَّازُ» الأول آخره زاي، والثاني آخره راء .

د- «الثَّوْرِي» و«الثَّوْرِي» الأول بالثاء والراء، والثاني بالثاء والزاي .

٣- هل له ضابط ؟ :

أ- أكثره لا ضابط له، لكثرة انتشاره، وإنما يُضَبِّط بالحفظ، كل اسم بمفرده .

ب- ومنه ما له ضابط، وهو قسمان :

١- ما له ضابط لكتاب خاص أو كتب خاصة.

مثل أن نقول : إن كل ما وقع في الصحيحين والموطأ «يَسَارٌ» فهو بالمشناة ثم المهملة إلا محمد بن «بَشَّارٌ» فهو بالموحدة ثم العجمة .

٢- ما له ضابط على العموم : أى لا بالنسبة لكتاب أو كتب خاصة .

مثل أن نقول : «سَلَامٌ» كله مشدد اللام إلا خمسة، ثم تذكر تلك الخمسة .

٤- أهميته وفائدته :

معرفة هذا النوع من مهمات علم الرجال، حتى قال على بن المدينى :

«أشد التصحيف ما يقع فى الأسماء» لأنه شئ لا يدخله القياس، ولا قبله شئ يدل عليه

ولا بعده^(١). وفائدته تكمن فى تجنب الخطأ وعدم الوقوع فيه .

٥- أشهر المصنفات فيه :

أ- «المُؤْتَلَفُ والمُخْتَلَفُ» لعبد الغنى بن سعيد .

ب- «الإكْمَالُ» لابن ماكولا، وذيله ، لأبى بكر بن نُقْطَةَ .

[٦] المتشابه^(١)

١- **تعريفه** : أ- لغة : اسم فاعل من «التَّشَابَه» بمعنى «التماثل» ويراد بالمتشابه هنا «المُلْتَبَس» ومنه «المتشابه» من القرآن. أى الذى يَلْتَبَسُ معناه .

ب- **اصطلاحاً** : أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطاً، أو بالعكس^(٢) .

٢- **أمثله** : أ- «محمد بن عَقِيل» بضم العين و «محمد بن عَقِيل» بفتح العين، اتفقت أسماء الرواة، واختلفت أسماء الآباء .

ب- «شُرَيْح بن النعمان» و «شُرَيْح بن النعمان» اختلفت أسماء الرواة، واتفقت أسماء الآباء .

٣- **فائدته** : وتكمن فائدته فى ضبط أسماء الرواة، وعدم الالتباس فى النطق بها، وعدم الوقوع فى التصحيف والوهم .

٤- **أنواع أخرى من المتشابه** : هناك أنواع أخرى من المتشابه، أذكر أهمها فمناها :

أ- أن يحصل الاتفاق فى الاسم واسم الاب إلا فى حرف أو حرفين مثل .
«محمد بن حنين» و «محمد بن جبیر» .

ب- أو يحصل الاتفاق فى الاسم واسم الأب خطأ ولفظاً، لكن يحصل الاختلاف فى التقديم والتأخير .

١- إما فى الاسمين جملة مثل : «الأسود بن يزيد» و «يزيد بن الأسود»^(٣) .

٢- أو فى بعض الحروف مثل : «أيوب بن سيار» و «أيوب بن يسار» .

٥- **أشهر المصنفات فيه** . أ- «تلخيص المتشابه فى الرُّسْم، وحماية ما أشكل منه عن

بَوَادِرِ التصحيف والوهم» للخطيب البغدادي . ب- «تالى التلخيص» للخطيب أيضاً، وهو عبارة عن تمة أو ذيل للكتاب السابق، وهما كتابان نفيسان لم يُصنَّفْ مثلهما فى هذا الباب^(٤) .

(١) وهو يتركب من النوعين قبله، أى من نوعى «المتفق والمفترق» و «المؤتلف والمختلف» .

(٢) كأن تختلف أسماء الرواة نطقاً، وتتفق أسماء الآباء خطأ ونطقاً .

(٣) وهذا النوع يسميه بعضهم «المشتبه المقلوب» وهو مما يقع فيه الاشتباه فى الذهن لا فى الخط وربما انقلب اسمه على بعض الرواة، وقد صنف الخطيب فى هذا النوع كتاباً سماه «رافع الارتباب فى المقلوب من الأسماء والأنساب» .

(٤) توجد منهما نسختان كاملتان فى دار الكتب المصرية وعندى صورة عنهما .

[٧] المُهْمَل

١ - تعريفه :

أ - لغوة : اسم مفعول من «الإهمال» بمعنى «الترك» كأن الراوى ترك الاسم بدون ذكر ما يميزه عن غيره .

ب - اصطلاحاً : أن يروى الراوى عن شخصين متفقين فى الاسم فقط أو مع اسم الأب أو نحو ذلك، ولم يتميزا بما يخص كل واحد منهما .

٢ - متى يضرُ الإهمال ؟ :

إن كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً، لأنه لا ندرى من الشخص المروى عنه هنا، فربما كان الضعيف منهما، فيضعف الحديث .

أما إذا كانا ثقتين، فلا يضر الإهمال بصحة الحديث، لأن أياً منهما كان المروى عنه فالحديث صحيح .

٣ - مثاله :

أ - إذا كانا ثقتين : ما وقع للبخارى من روايته عن «أحمد» - غير منسوب - عن ابن وهب . فإنه إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى، وكلاهما ثقة .

ب - إذا كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً : «سليمان بن داود» و «سليمان بن داود» فإن كان «الخولانى» فهو ثقة وإن كان «اليمانى» فهو ضعيف .

٤ - الفرق بينه وبين المُبْهَم :

والفرق بينهما أن المُهْمَل ذُكِرَ اسمه والتَّبَسَّ تعيينه، والمُبْهَم لم يُذْكَرَ اسمه .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب «المُكْمَل فى بيان المُهْمَل» للخطيب .

* * *

[٨] مَعْرِفَةُ الْمُبْهَمَاتِ

١ - تعريفه :

أ - لغة : الْمُبْهَمَات جمع «مُبْهَم» وهو اسم مفعول من «الإبْهَام» ضد الإيضاح .

ب - اصطلاحاً : هو من أُبْهِمَ اسمه فى المتن أو الإسناد من الرواة أو ممن له علاقة

بالرواية .

٢ - من فوائد بحثه : أ - إن كان الإبهام فى السند : معرفة الراوى إن كان ثقة أو ضعيفاً للحكم على الحديث بالصحة أو الضعف .

ب - وإن كان فى المتن : فله فوائد كثيرة أبرزها معرفة صاحب القصة أو السائل حتى إذا كان فى الحديث مَنْقَبَةٌ له عرفنا فضله، وإن كان عكس ذلك، فيحصل بمعرفته السلامة من الظن بغيره من أفاضل الصحابة .

٣ - كيف يُعَرَّفُ الْمُبْهَم ؟ : يعرف بأحد أمرين :

أ - بوروده مُسَمًّى فى بعض الروايات الأخرى . ب - بتنصيب أهل السِّير على كثير منه .

٤ - أقسامه :

يقسم الْمُبْهَم بحسب شدة الإبهام أو عدم شدته إلى أربعة أقسام، وأبدأ بأشدّها إبهاماً .

أ - رجل أو امرأة : كحديث ابن عباس أن «رجلاً» قال يا رسول الله ، الحج كل عام ؟ هذا الرجل هو الأقرع بن حابس .

ب - الابن والبنت : ويلحق به الأخ والأخت وابن الأخ وابن الأخت وبنت الأخ وبنت الأخت، كحديث أم عطية فى غسل «بنت» النبى ﷺ بماء وسِدْر، هى زينب رضى الله عنها .

ج - العم والعمة : ويلحق به الخال والخالة وابن أو بنت العم والعمة وابن أو بنت الخال والخالة . كحديث رافع بن خديج عن «عمه» فى النهى عن المُخَابَرَةِ، اسم عمه ظُهَيْر بن رافع، كحديث «عمة» جابر التى بَكَتْ أباه لما قُتِل يوم أُحُد، اسم عمته فاطمة بنت عمرو .

د - الزوج والزوجة : كحديث الصحيحين فى وفاة «زوج» سبيعة، اسم زوجها سعد بن خولة وكحديث «زوجة» عبد الرحمن بن الزبير التى كانت تحت رفاة القرظى، فطلقها، اسمها تميمة بنت وهب .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

صنف فى هذا النوع عدد من العلماء، منهم عبد الغنى بن سعيد والخطيب والنوى، وأحسنها وأجمعها كتاب «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» لولى الدين العراقى .

* * *

[٩] معرفة الوُحْدَان

١ - تعريفه :

- أ - لغة : الوُحْدَان بضم الواو جمع واحد .
 ب - اصطلاحاً : هم الرواة الذين لم يرو عن كل واحد منهم إلا راوٍ واحد .
 ٢ - فائدته :

معرفة مجهول العين، ورد روايته إذا لم يكن صحابياً .
 ٣ - أمثله : أ - من الصحابة : عروة بن مضر، لم يرو عنه غير الشَّعبى، والمسيب بن حزن، لم يرو عنه غير ابنه سعيد .

ب - من التابعين : أبو العُشراء، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة .

٤ - هل أخرج الشيخان فى صحيحيهما عن الوُحْدَان ؟

- أ - ذكر الحاكم فى «المُدخل» أن الشيخين لم يخرجوا من رواية هذا النوع شيئاً .
 ب - لكن جمهور المحدثين قالوا إن فى الصحيحين أحاديث كثيرة عن الوُحْدَان من الصحابة، منها :

- ١ - حديث «المسيب» فى وفاة أبى طالب، أخرجه الشيخان .
 ٢ - حديث «قيس بن أبى حازم» عن «مرداس الأسلمى» يذهب الصالحون الأول فالأول ولا راوى «لمرداس» غير قيس . والحديث أخرجه البخارى .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

كتاب «الْمُنْفَرِدَاتِ وَالْوَحْدَانِ» للإمام مسلم .

* * *

[١٠] معرفة من ذُكِرَ بِأَسْمَاءٍ أو صفات مختلفة

١ - تعريفه :

هو رَاوٍ وُصِفَ بِأَسْمَاءٍ أو ألقاب أو كُنًى مختلفة، من شخص واحد أو من جماعة .

٢ - مثاله :

«محمد بن السائب الكلبى» سماه بعضهم «أبا النضر» وسماه بعضهم «حماد ابن السائب» وسماه بعضهم «أبا سعيد» .

٣ - من فوائده :

أ - عدم الالتباس فى أسماء الشخص الواحد، وعدم الظن بأنه أشخاص متعددون .

ب - كشف تدليس الشيوخ .

٤ - استعمال الخطيب كثيراً من ذلك فى شيوخه :

فيروى فى كتبه عن أبى القاسم الأزهرى، وعن عبيد الله بن أبى الفتح الفارسى، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفى، والكل واحد .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ - إيضاح الإشكال ، للحافظ عبد الغنى بن سعيد .

ب - موضح أو هام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادى .

* * *

[١١] معرفة المفردات من الأسماء والكُنَى والألقاب

١- المراد بالمفردات :

أن يكون لشخص من الصحابة أو غير الرواة عامة أو أحد العلماء اسم أو كنية أو لقب لا يشاركه فيه غيره من الرواة والعلماء، وغالباً ما تكون تلك المفردات أسماء غريبة يصعب النطق بها .

٢- فائدة معرفته :

عدم الوقوع في التصحيف والتحريف في تلك الأسماء المفردة الغريبة .

٣- أمثله : ١- الأسماء :

١ - من الصحابة : «أحمد بن عُبَيْان» كسُفْيَان، أو كَعْلِيَّان، و «سَدْر» بوزن جعفر .

٢ - من غير الصحابة : «أَوْسَط» بن عَمْرٍو، «ضُرَيْب» بن نُقَيْر بن سُمَيْر .

ب - الكُنَى :

١ - من الصحابة : «أبو الحَمْرَاء» مولى رسول الله ﷺ ، واسمه هلال بن الحارث .

٢ - من غير الصحابة : «أبو العُبَيْدَيْن» واسمه معاوية بن سَبْرَة .

ج - الألقاب :

١ - من الصحابة : «سَفِينَة» مولى رسول الله ﷺ ، واسمه مِهْرَان .

٢ - من غير الصحابة : «مَنْدَل» واسمه عَمْرٍو بن علي الغزى الكوفى .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

أفرده بالتصنيف الحافظ أحمد بن هارون البرديجى فى كتاب سماه «الأسماء المفردة» ويوجد فى أواخر الكتب المصنفة فى تراجم الرواة كثير منه ، ككتاب «تقريب التهذيب» لابن حجر .

[١٢] معرفة أسماء من اشتهروا بكنائهم

١ - المراد بهذا البحث : المراد بهذا البحث أن نفتش عن أسماء من اشتهروا بكنائهم حتى نعرف الاسم غير المشهور لكل منهم .

٢ - من فوائده : وفوائد معرفة هذا البحث هو ألا يظن الشخص الواحد اثنين، إذ ربما يُذكر هذا الشخص مرة باسمه غير المشهور، ومرة بكنيته التي اشتهر بها، فيشتبه الأمر على من لا معرفة له بذلك فيظنه شخصين، وهو شخص واحد .

٣ - طريقة التصنيف فيه : المصنّف في الكُنَى يبوب تصنيفه على ترتيب حروف المعجم في الكنى، ثم يذكر أسماء أصحابها، فمثلاً يذكر في باب الهمزة «أبا إسحق» ويذكر اسمه، وفي باب الباء «أبا بشر» ويذكر اسمه، وهكذا .

٤ - أقسام أصحاب الكنى وأمثلتها :

أ - من اسمه كنيته: ولا اسم له غيرها، كأبى بلال الأشعري، اسمه وكنيته واحد .

ب - من عُرف بكنيته: ولم يُعرف أله اسم أم لا؟ كـ «أبى أناس» صحابى .

ج - من لُقّب بكنية: وله اسم وله كنية غيرها: كـ «أبى تراب» وهو لقب لعلى بن أبى طالب، وكنيته أبو الحسن .

د - من له كنيّتان أو أكثر: كـ «ابن جريج» يُكنّى بأبى الوليد وأبى خالد .

هـ - من اختلف في كنيته : كـ «أسامة بن زيد» قيل «أبو محمد» وقيل «أبو عبد الله» وقيل «أبو خارجه» .

و - من عُرفت كنيته واختلف في اسمه : كـ «أبى هريرة» اختلف في اسمه واسم أبيه على ثلاثين قولاً، أشهرها أنه «عبد الرحمن بن صخر» .

ز - من اختلف في اسمه وكنيته : كـ «سفيّنة» قيل اسمه «عمير» وقيل «صالح» وقيل «مهران» وكنيته، قيل «أبو عبد الرحمن» وقيل «أبو البختري» .

ح - من عرف باسمه وكنيته، واشتهر بهما معاً : كآباء عبد الله «سفيان الثوري» - ومالك - ومحمد بن إدريس الشافعي - وأحمد بن حنبل» وكأبى حنيفة النعمان

بن ثابت .

ط - من اشتهر بكنيته مع معرفة اسمه : كـ «أبى إدريس الخولانى» اسمه عائذ الله .

ى - من اشتهر باسمه مع معرفة كنيته : كـ «طلحة بن عبيد الله التيمى» و «عبد الرحمن بن عوف» و «الحسن بن على بن أبى طالب» كنيتهم جميعاً «أبو محمد» .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

لقد صنف العلماء فى الكنى مصنفات كثيرة، ومن صنف فيه على بن المدينى، ومسلم، والنسائى، وأشهر هذه المصنفات المطبوعة :

- كتاب «الكُنَى والأَسْمَاء» للدولابى أبى بشر محمد بن أحمد المتوفى سنة ٣١٠ هـ .

* * *

[١٣] معرفة الألقاب

١ - تعريفه لغة : الألقاب جمع لقب، واللقب كل وصف أشعر برُفْعَةٍ أو ضَعْفَةٍ، أو ما دل على مدح أو ذم .

٢ - المراد بهذا البحث :

هو التفتيش والبحث عن ألقاب المحدثين ورواة الحديث لمعرفة لمعرفتها وضبطها .

٣ - فائدته : وفائدة معرفة الألقاب أمران وهما :

أ - عدم ظن الألقاب أسامى، واعتبار الشخص الذى يُذَكَّرُ تارة باسمه، وتارة بلقبه شخصين، وهو شخص واحد .

ب - معرفة السبب الذى من أجله لُقِّبَ هذا الراوى بذلك اللقب، فيعرف عندئذ المراد الحقيقى من اللقب الذى يخالف فى كثير من الأحيان معناه الظاهر .

٤ - أقسامه : الألقاب قسمان وهما :

أ - لا يجوز التعريف به : وهو ما يكرهه المُلَقَّبُ به .

ب - يجوز التعريف به : وهو ما لا يكرهه المُلَقَّبُ به .

٥ - أمثاله :

أ - «الضَّالَّ» : لقب لمعاوية بن عبد الكريم الضال، لُقِّبَ به لأنه ضَلَّ في طريق مكة .
 ب - «الضعيف» : لَقَّبُ عبد الله بن محمد الضعيف، لُقِّبَ به لأنه كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه، قال عبد الغنى بن سعيد : «رجلان جليان لزمهما لقبان قبيحان الضال والضعيف» .

ج - «غُنْدَر» : ومعناه المُشَغَّبُ في لغة أهل الحجاز، وهو لقب محمد بن جعفر البصرى صاحب شعبة، وسبب تلقيبه بهذا اللقب أن ابن جُرَيْج قدم البصرة، فحدث بحديث عن الحسن البصرى، فأنكروه عليه وشَغَبُوا، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه، فقال له «اسكت يا غُنْدَر» .

د - «غُنْجَار» : لقب عيسى بن موسى التيمى، لُقِّبَ بـ «غنجار» لحمرة وجنتيه .
 هـ - «صاعقة» : لقب محمد بن إبراهيم الحافظ روى عنه البخارى، ولُقِّبَ بذلك لحفظه وشدة مذاكرته .

و - «مُشْكِدَانِه» : لَقَّبُ عبد الله بن عمر الأموى، ومعناه بالفارسية «حبة المسك أو وعاء المسك» .

ز - «مُطَيَّن» : لَقَّبُ أبى جعفر الحضرمى، ولُقِّبَ به لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان فى الماء، فيَطَيَّنُونَ ظهره، فقال له أبو نعيم : يا مُطَيَّن لِمَ لا تحضر مجلس العلم ؟ .

٦ - أشهر المصنفات فيه :

صنف فى هذا النوع جماعة من العلماء المتقدمين والمتأخرين، وأحسن هذه الكتب وأخصرها كتاب «نزهة الألباب» للحافظ ابن حجر .

[١٤] معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم .

١ - المراد بهذا البحث : معرفة من اشتهر نسبه إلى غير أبيه، من قريب، كالأم والجَدِّ، أو غريب، كالمُرَبَّى ونحوه، ثم معرفة اسم أبيه .

٢ - فائدته : دفع توهم التعدد عند نسبتهم إلى آبائهم .

٣ - أقسامه وأمثلةها :

أ - من تُسَبَّ إلى أُمِّه : مثل مُعَاذ و مُعَوِّذ و عَوَّذ بنو عَفْرَاء، وأبوهما الحارث، ومثل بلال بن حَمَامَة، أبوه رباح ومحمد بن الحنفية، أبوه علي بن أبي طالب .

ب - من تُسَبَّ إلى جَدَّتِهِ : العليا أو الدنيا، مثل يَعْلَى بن منية، ومنية أم أبيه، وأبوه أمية، بشير بن الخصاصية، وهى أم الثالث من أجداده، وأبوه مَعْبَد .

ج - من تُسَبَّ إلى جده : مثل أبو عُبَيْدَة بن الجراح، اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح وأحمد بن حنبل، هو أحمد بن محمد بن حنبل .

د - من تُسَبَّ إلى أجنبي لسبب : مثل المقداد بن عَمْرٍو الكِنْدِي، يقال له المقداد بن الأسود، لأنه كان فى حجر الأسود بن عبد يغوث، فتبناه .

٤ - أشهر المصنفات فيه : لا أعرف مصنفًا خاصًا فى هذا الباب، لكن كتب التراجم عامة، تذكر نسب كل راو، لا سيما كتب التراجم الموسعة .

* * *

[١٥] معرفة النسب التى على خلاف ظاهرها

١ - تهييد : هناك عدد من الرواة نسبوا إلى مكان أو غزوة أو قبيلة أو صنعة، ولكن الظاهر المتبادر إلى الذهن من تلك النسب ليس مراداً، والواقع أنهم نسبوا إلى تلك النسب لعارض عرض لهم من نزولهم ذلك المكان أو مجالستهم أهل تلك الصنعة ونحو ذلك .

٢ - فائدة هذا البحث : وفائدة هذا البحث هو معرفة أن هذه النسب ليست حقيقية، وإنما نسب إليها صاحبها لعارض، ومعرفة العارض أو السبب الذى من أجله نسب إلى تلك النسبة .

٣- أمثلة :

- أ - أبو مسعود البدرى : لم يشهد بدرأً، بل نزل فيها فنسب إليها .
 ب - يزيد الفقير : لم يكن فقيراً، وإنما أُصيب فى فَقَارَ ظهره .
 ج - خالد الحذاء : لم يكن حذاءً، وإنما كان يجالس الحذائين .

٤ - أشهر المصنفات فى الأنساب :

كتاب «الأنساب» للسمعاني ، وقد لخصه ابن الأثير فى كتاب سماه «اللباب فى تهذيب الأنساب» ولخص المُلَخَّصَ هذا السيوطى فى كتاب سماه «لُبُّ اللَّبَابِ» .

* * *

[١٦] معرفة تواريخ الرواة

١ - تعريفه :

- أ - لغوية : تواريخ جمع تاريخ وهو مصدر «أَرَخَ» وسُهلَت الهمزة فيه .
 ب - اصطلاحاً : هو التعريف بالوقت الذى تضبط به الأحوال من المواليد والوفيات والوقائع وغيرها .

٢ - المراد به هنا :

معرفة تاريخ مواليد الرواة وسماعهم من الشيوخ، وقدمهم لبعض البلاد، ووفياتهم .
 ٣ - أهميته وفائدته : هو فن مهم، قال سفيان الثورى : «لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ، ومن فوائده معرفة اتصال السند، أو انقطاعه» . وقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظروا فى التاريخ، فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين .

٤ - أمثلة من عيون التاريخ :

أ - الصحيح فى سن سيدنا محمد ﷺ وصاحبيه أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ثلاث وستون .

١ - وقُبِضَ رسول الله ﷺ ضحى الإثنين لثنتى عشرة خلت من ربيع الأول سنة

١١هـ .

٢ - وقُبِضَ أبو بكر رضى الله عنه فى جمادى الأولى سنة ١٣هـ .

٣ - وقُبِضَ عمر رضى الله عنه فى ذى الحجة سنة ٢٣ هـ .

٤ - وقُتِل عثمان رضى الله عنه فى ذى الحجة سنة ٣٥ هـ ، وعمره ٨٢ سنة وقيل

ابن ٩٠ سنة .

٥ - وقُتِل على رضى الله عنه فى شهر رمضان سنة ٤٠ هـ ، وهو ابن ٦٣ سنة .

ب - صحابيَّان عاشا ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام وماتا

بالمدينة سنة ٥٤ هـ وهما : ١ - حكيم بن حزام . ٢ - حسان بن ثابت .

ج - أصحاب المذاهب المتبوعة :

١ - النعمان بن ثابت : «أبو حنيفة» . ولد سنة ٨٠ هـ - وتوفى سنة ١٥٠ هـ

٢ - مالك بن أنس : ولد سنة ٩٣ هـ - وتوفى سنة ١٧٩ هـ

٣ - محمد بن ادريس الشافعى . ولد سنة ١٥٠ هـ - وتوفى سنة ٢٠٤ هـ

٤ - أحمد بن حنبل . ولد سنة ١٦٤ هـ - وتوفى سنة ٢٤١ هـ

د - أصحاب كتب الحديث المعتمدة :

١ - محمد بن اسماعيل البخارى : ولد سنة ١٩٤ هـ - وتوفى سنة ٢٥٦ هـ

٢ - مسلم بن الحجاج النيسابورى : ولد سنة ٢٠٤ هـ - وتوفى سنة ٢٦١ هـ

٣ - أبو داود السجستانى : ولد سنة ٢٠٢ هـ - وتوفى سنة ٢٧٥ هـ

٤ - أبو عيسى الترمذى : (١) ولد سنة ٢٠٩ هـ - وتوفى سنة ٢٧٩ هـ

٥ - أحمد بن شعيب النسائى : ولد سنة ٢١٤ هـ - وتوفى سنة ٣٠٣ هـ

٦ - (ابن ماجه) القزوينى : ولد سنة ٢٠٧ هـ - وتوفى سنة ٢٧٥ هـ

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ - كتاب «الوفيات» لابن زبیر محمد بن عبید الله الربعى محدث دمشق المتوفى سنة

٣٧٩ هـ وهو مرتب على السنين .

ب - ذيل على الكتاب السابق للكتانى ثم للأكفانى ، ثم للعراقى ، وغيرهم .

(١) اختلف فى سنة ولادته ، وأكثر المؤرخين لم يحددوا السنة التى ولد فيها وإنما ذكروا أن ولادته كانت فى العقد الأول من القرن الثالث ، لكن بعض المتأخرين ذكروا أنه ولد سنة ٢٠٩ هـ منهم شارح الشمائل محمد

[١٧] معرفة من اُختَلَطَ من الثقات

١ - تعريف الاختلاط :

أ - لغة : الاختلاط لغة فساد العقل ، يقال « اختلط فلان » أى فسد عقله ، كما فى القاموس .

ب - اصطلاحاً : فساد العقل ، أو عدم انتظام الأقوال بسبب خرف أو عمى أو احتراق كتب أو غير ذلك .

٢ - أنواع المختلطين :

أ - من اختلط بسبب الخرف : مثل عطاء بن السائب الثقفى الكوفى .

ب - من اختلط بسبب ذهاب البصر : مثل عبد الرزاق بن همام الصنعانى ، فكان بعد أن عمى يَلْقَنُ فَيَتَلَقَّنُ .

ج - من اختلط بأسباب أخرى : كاحتراق الكتب ، مثل عبد الله بن لهيعة

المصرى .

٣ - حكم رواية المختلط : أ - يقبل منها ما روى عنه قبل الاختلاط .

ب - ولا يقبل منها ما روى عنه بعد الاختلاط ، وكذا ما شك فيه أنه قبل الاختلاط أو

بعده .

٤ - أهميته وفائدته : هو فن مهم جداً ، وتكمن فائدته فى تمييز أحاديث الثقة التى

حدث بها بعد الاختلاط لردّها وعدم قبولها .

٥ - هل أخرج الشيخان فى صحيحيهما عن ثقات أصابهم الاختلاط ؟

نعم ، ولكن عمن عُرِفَ أنهم حدثوا به قبل الاختلاط .

٦ - أشهر المصنفات فيه : صنف فيه عدد من العلماء ، كالعلاّمى والحازمى ، ومن

هذه المصنفات كتاب « الاغتباط بمن رُمى بالاختلاط » للحافظ إبراهيم بن محمد سبط بن

العجمى المتوفى سنة ٨٤١ هـ .

[١٨] معرفة طبقات العلماء والرواة

١ - تعريف الطبقة : أ - لغة : القوم المتشابهون .

ب - اصطلاحاً : قوم تقاربوا في السن والإسناد أو في الإسناد فقط ^(١) .

ومعنى التقارب في الإسناد: أن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر، أو يقاربوا شيوخه .

٢ - من فوائد معرفته :

أ - ومن فوائد معرفته الأمن من تداخل المتشابهين في اسم أو كنية ونحو ذلك، لأنه قد يتفق اسمان في اللفظ فيظن أن أحدهما هو الآخر، فيتميز ذلك بمعرفة طبقاتهما .

ب - الوقوف على حقيقة المراد من العنينة .

٣ - قد يكون الراويان من طبقة باعتبار، ومن طبقتين باعتبار آخر:

مثل أنس بن مالك وشبهه من أصاغر الصحابة، فهم مع العشرة في طبقة واحدة باعتبار أنهم كلهم صحابة، وعلى هذا فالصحابة كلهم طبقة واحدة.

وباعتبار السوابق إلى الدخول في الاسلام، تكون الصحابة بضع عشرة طبقة كما تقدم في نوع «معرفة الصحابة» فلا يكون أنس بن مالك وشبهه في طبقة العشرة من الصحابة .

٤ - ماذا ينبغي على الناظر فيه ؟ ينبغي على الناظر في علم الطبقات أن يكون عارفاً بمواليد الرواة ووفياتهم، ومن رَوَّاهُ عنه، ومن رَوَّى عنهم .

٥ - أشهر المصنفات فيه :

أ - كتاب «الطبقات الكبرى» لابن سعد .

ب - كتاب «طبقات القراء» لأبي عمرو الداني .

ج - كتاب «طبقات الشافعية الكبرى» لعبد الوهاب السبكي .

د - «تذكرة الحفاظ» للذهبي .

(١) انظر تدريب الراوى ج-٢ - ص ٣٨١ .

[١٩] معرفة الموالي من الرواة والعلماء

١ - تعريف الموالى

أ - لغة : الموالى جمع مولى، والمولى من الأضداد فيطلق على المالك والعبد، والمُعْتَق والمُعْتَقُ (١).

ب - اصطلاحاً : هو الشخص المُحَالَف، أو المُعْتَق، أو الذى أسلم على يد غيره.

٢ - أنواع الموالى : أنواع الموالى ثلاثة وهى :

أ - مولى الحلف : مثل الإمام مالك بن أنس الأصْبَحى التيمى، فهو أصْبَحى صليبية، تيمى بولاء الحلف، وذلك لأن قومه «أصبح» موالى لتيمة قريش بالحلف .

ب - مولى العتاقة: مثل أبو البختري الطائى التابعى، واسمه سعيد بن فيروز، هو مولى طيى، لأن سيده كان من طيى فأعتقه .

ج - مولى الاسلام : مثل محمد بن اسماعيل البخارى الجعفى، لأن جده المغيرة كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفى، فنسب إليه .

٣ - من فوائده :

الأمن من اللبس، ومعرفة المنسوب إلى القبيلة نسباً أو ولاء، ومن ثم لتمييز المنسوب إلى القبيلة ولاء عمن يشاركه فى اسمه من تلك القبيلة نسباً .

٤ - أشهر المصنفات فيه :

صنف فى ذلك أبو عمر الكندى بالنسبة إلى المصريين فقط .

* * *

[٢٠] معرفة الثقات والضعفاء من الرواة

١ - تعريف الثقة والضعيف :

أ - لغة : الثقة لغة المؤمن، والضعيف ضد القوى، ويكون الضعيف حسياً ومعنوياً .

ب - اصطلاحاً: الثقة: هو العدل الضابط، والضعيف: هو اسم عام يشمل من فيه

طعن فى ضبطه أو عدالته .

(١) انظر القاموس ج٤ - ص ٤٠٤ .

٢- أهميته وفائدته :

هو من أجل أنواع علوم الحديث، لأنه بواسطته يُعرف الحديث الصحيح من الضعيف .

٣- أشهر المصنفات فيه وأنواعها :

أ- مصنفات مُفردة في الثقات : مثل كتاب «الثقات» لابن حبان، وكتاب «الثقات» للعجلي .

ب- مصنفات مُفردة في الضعفاء: كثيرة جداً، كالضعفاء للبخارى، والنسائي، والعقيلي، والدارقطني، ومنها كتاب «الكامل في الضعفاء» لابن عدى، وكتاب «المغنى في الضعفاء» للذهبي .

ج- مصنفات مشتركة بين الثقات والضعفاء: وهى كثيرة أيضاً: كتاب «تاريخ البخارى الكبير» ومنها كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبى حاتم، وهى كتب عامة للرواة، ومنها كتب خاصة ببعض كتب الحديث، مثل كتاب «الكامل في أسماء الرجال» لعبد الغنى المقدسى، وتهذيباته المتعددة التى للمزى والذهبي وابن حجر والخزرجي .

* * *

[٢١] معرفة أوطان الرواة وبلدانهم**١- المراد بهذا البحث**

الأوطان جمع وطن، وهو الإقليم أو الناحية التى يولد الإنسان أو يقيم فيها، والبلدان جمع بلد، وهى المدينة أو القرية التى يولد الإنسان و يقيم فيها .
والمراد بهذا البحث هو معرفة أقاليم الرواة ومدنهم التى وُلدوا فيها أو أقاموا فيها .

٢- من فوائده :

ومن فوائده التمييز بين الاسمين المتفقين فى اللفظ إذا كانا من بلدين مختلفين، وهو مما يحتاج إليه حفاظ الحديث فى تصرفاتهم ومصنفاتهم .

٣- إلى أى شئ ينتسب كل من العرب والعجم ؟ :

أ- لقد كانت العرب قديماً تنتسب إلى قبائلها، لأن غالبيتهم كانوا بدواً رحلاً، وكان ارتباطهم بالقبيلة أوثق من ارتباطهم بالأرض، فلما جاء الاسلام، وغلب عليهم سكنى البلدان

والقرى انتسبوا إلى بلدانهم وقراهم .

ب - أما العجم فإنهم ينتسبون إلى مدنهم وقراهم من القديم .

٤ - كيف ينتسب من انتقل عن بلده ؟ :

أ - إذا أراد الجمع بينهما في الانتساب : فليبدأ بالبلد الأول ثم بالثاني المنتقل إليه ، ويحسن أن يدخل على الثاني حرف «ثم» فيقول مَنْ وَلَدَ فِي حَلَبَ ، وانتقل إلى المدينة المنورة : «فلان الحلبي ثم المدني» وعلى هذا عمل أكثر الناس .

ب - وإذا لم يرد الجمع بينهما : له أن ينتسب إلى أيهما شاء وهذا قليل .

٥ - كيف ينتسب من كان من قرية تابعة لبلده ؟ :

أ - له أن ينتسب إلى تلك القرية .

ب - وله أن ينتسب إلى البلدة التابعة لها تلك القرية .

ج - وله أن ينتسب إلى تلك الناحية التي منها البلدة أيضاً .

ومثال ذلك : إذا كان شخص من «الباب» وهي تابعة لمدينة «حلب» وحلب من «الشام»

فله أن يقول في انتسابه : فلان البابي ، أو فلان الحلبي ، أو فلان الشامي .

٦ - كم الهدية التي إن أقامها الشخص في بلد نسب إليها ؟ :

أربع سنين ، وهو قول عبد الله بن المبارك .

٧ - أشهر المصنفات فيه :

أ - يمكن أن نعتبر كتاب «الأنساب» للسمعاني الذي تقدم من مصنفات هذا النوع لأنه

يذكر الانتساب إلى الأوطان وغيرها .

ب - ومن مظان ذكر أوطان الرواة وبلدانهم كتاب «الطبقات الكبرى» لابن سعد .

هذا آخر ما يسره الله في هذا المختار ، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد

وعلى آله وصحبه ، والحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
- تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي - نشر دار الكتاب العربي - بيروت
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي - تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥ هـ .
- الرسالة، للشافعي - تحقيق أحمد محمد شاكر .
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السن المشرفة، للكتاني - تحقيق الشيخ محمد المنتصر الكتاني - نشر دار الفكر .
- سنن الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذى - الطبعة المصرية - نشر محمد عبد المحسن الكتبي .
- سنن أبي داود - طبع الهند على الحجر .
- سنن ابن ماجه - ترتيب وتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - طبع عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٧٢ هـ .
- سنن الداراقطني - تصحيح وتحقيق ونشر السيد عبد الله هاشم اليماني المدني .
- شرح ألفية العراقي، له - طبع المغرب .
- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري - تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز - المطبعة السلفية بالقاهرة سنة ١٣٨٠ هـ .
- صحيح البخاري، المتن فقط - طبعة بولاق سنة ١٢٩٦ هـ .
- صحيح مسلم مع شرح النووي - الطبعة الأولى - المطبعة المصرية بالأزهر سنة ١٣٤٧ هـ .

- علوم الحديث، لابن الصلاح - تحقيق الدكتور نور الدين عتر - نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٦هـ .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للسخاوي - تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان - نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- القاموس المحيط، للفيروز آبادي - طبع المطبعة الميمنية بمصر .
- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي - طبع دائرة المعارف العثمانية بالهند سنة ١٣٥٧هـ .
- المتفق والمفترق، للخطيب البغدادي - مخطوط .
- المستدرک على الصحيحين، للحاكم النيسابوري - نشر مكتبة النصر الحديثة بالرياض .
- معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري - نشر الدكتور السيد معظم حسين - طبع دائرة المعارف العثمانية .
- معالم السنن، للخطابي - تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي - مطبعة أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٧هـ .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي - تحقيق علي محمد البجاوي - طبع عيسى البابي الحلبي سنة ١٣٨٢هـ .
- موطأ مالك، تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي - طبع عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٧٠هـ .
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر - نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

فهرس الموضوعات

٥	 المقدمة العامة
٩	 المقدمة : فى نشأة علم المصطلح وأشهر المصنفات فيه . . .
١١	 - نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التى مر بها .
١٢	 - أشهر المصنفات فى علم المصطلح .
١٥	 - تعريفات أولية .
١٩	 الباب الأول : الخبر .
٢١	 * الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا .
٢١	 - المبحث الأول : الخبر المتواتر .
٢٣	 - المبحث الثانى : خبر الآحاد .
٢٤	 - المشهور .
٢٦	 - العزيز .
٢٧	 - الغريب .
٢٩	 - تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه .
٣٠	 * الفصل الثانى : الخبر المقبول .
٣٠	 - المبحث الأول : أقسام المقبول .
٣٠	 - الصحيح .
٣٩	 - الحسن .
٤٣	 - الصحيح لغيره .
٤٣	 - الحسن لغيره .
٤٤	 - خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن .
٤٦	 - المبحث الثانى : تقسيم الخبر المقبول إلى معمول به، وغير معمول به

- ٤٦ - المحكم ومختلف الحديث
- ٤٨ - ناسخ الحديث ومنسوخه
- ٥٠ * الفصل الثالث : الخبر المردود
- ٥٠ - الخبر المردود وأسباب رده
- ٥١ - المبحث الأول : الضعيف
- ٥٤ - المبحث الثاني : المردود بسبب سقط من الإسناد
- ٥٥ - المعلق
- ٥٦ - المرسل
- ٥٩ - المعضل
- ٦٠ - المنقطع
- ٦١ - المدلس
- ٦٦ - المرسل الخفي
- ٦٧ - المعنع والمؤنن
- ٦٩ - المبحث الثالث : المردود بسبب طعن في الراوى
- ٦٩ - الموضوع
- ٧٣ - المتروك
- ٧٤ - المنكر
- ٧٥ - المعروف
- ٧٦ - المعلل
- ٧٩ - المخالفة للثقات
- ٧٩ - المدرج
- ٨٢ - المقلوب
- ٨٤ - المزيد فى متصل الأسانيد

- ٨٥ - المضطرب
- ٨٧ - المصحف
- ٩٠ - الشاذ والمحفوظ
- ٩١ - الجهالة بالراوى
- ٩٤ - البدعة
- ٩٥ - سوء الحفظ
- ٩٦ * الفصل الرابع : اخبر المشترك بين المقبول والمردود
- ٩٦ - المبحث الأول : تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أسند اليه
- ٩٦ - الحديث القدسى
- ٩٧ - المرفوع
- ٩٨ - الموقوف
- ١٠١ - المقطوع
- ١٠٢ - المبحث الثانى : أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والمردود
- ١٠٢ - المسند
- ١٠٣ - المتصل
- ١٠٣ - زيادات الثقات
- ١٠٦ - الاعتبار والمتابع والشاهد

الباب الثانى : صفة من تقبل روايته، وما يتعلق

- ١٠٩ - بذلك من الجرح والتعديل
- ١١١ - المبحث الأول : فى الراوى وشروط قبوله
- ١١٥ - المبحث الثانى : فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل
- ١١٦ - المبحث الثالث : مراتب الجرح والتعديل

الباب الثالث : الرواية وأدائها وكيفية ضبطها ١١٩*** الفصل الأول : كيفية ضبط الرواية وطرق تحملها ١٢١**

- المبحث الأول : كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه ١٢١

- المبحث الثاني : طرق التحمل وصيغ الأداء ١٢٣

- المبحث الثالث : كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه ١٢٩

- المبحث الرابع : صفة رواية الحديث ١٣٣

- غريب الحديث ١٣٥

*** الفصل الثاني : آداب الرواية ١٣٦**

- المبحث الأول : آداب المحدث ١٣٦

- المبحث الثاني : آداب طالب الحديث ١٣٧

الباب الرابع : الإسناد وما يتعلق به ١٣٩*** الفصل الأول : لطائف الإسناد ١٤١**

- الإسناد العالي والنازل ١٤١

- المسلسل ١٤٤

- رواية الأكابر عن الأصاغر ١٤٦

- رواية الآباء عن الأبناء ١٤٨

- رواية الأبناء عن الآباء ١٤٨

- المديح ورواية الأقران ١٤٩

- السابق واللاحق ١٥٠

*** الفصل الثاني : معرفة الرواة ١٥٢**

- معرفة الصحابة ١٥٢

- معرفة التابعين ١٥٥

- معرفة الإخوة والأخوات ١٥٦

- ١٥٧ - معرفة المتفق والمفترق .
- ١٥٨ - معرفة المؤتلف والمختلف .
- ١٦٠ - معرفة المتشابه .
- ١٦١ - معرفة المهمل .
- ١٦٢ - معرفة المبهمات .
- ١٦٣ - معرفة الوجدان .
- ١٦٤ - معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة .
- ١٦٥ - معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب .
- ١٦٦ - معرفة أسماء من اشتهروا بكنائهم .
- ١٦٧ - معرفة الألقاب .
- ١٦٩ - معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم .
- ١٦٩ - معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها .
- ١٧٠ - معرفة تواريخ الرواة .
- ١٧٢ - معرفة من اختلط من الثقات .
- ١٧٣ - معرفة طبقات العلماء والرواة .
- ١٧٤ - معرفة الموالى من الرواة والعلماء .
- ١٧٤ - معرفة الثقات والضعفاء من الرواة .
- ١٧٥ - معرفة أوطان الرواة وبلدانهم .
- ١٧٧ **المصادر والمراجع .**
- ١٧٩ **فهرس الموضوعات .**